



١٤٣٧هـ

جامعة بن عزوان
ال Companion of the Prophet (SAW)
جامعة بن عزوان

متوج

المقاومة بجامعة الصناعي الجليل

عثبة بن نزوان

رضي الله عنه

محافظة الدمام / حي الاتصالات

جامع عثبة بن نزوان رضي الله عنه

في الفترة

١٤٣٧/١٠/٢٣ - ١٤٣٧/١٠/١٥هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وِيه نستعين..

الحمدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلِمَ الْقُرْآنَ، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ، ثُمَّ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدَ، أَعْلَمَ الْخَلْقِ بِاللَّهِ وَدِينِهِ وَشَرْعِهِ، وَأَنْصَحَّهُمْ لِلنَّاسِ وَأَنْفَعَهُمْ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أُولَى الْفَضَائِلِ وَالْكَرَامَاتِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْحِسْرِ وَالْجَزَاءِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فِيَا طَالِبُ الْعِلْمِ - سَدَّدْكَ اللَّهُ وَقَوَّاكَ -:

إِعْلَمُ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ، وَأَجْلُ الطَّاعَاتِ، وَأَفْضَلُ الْقُرْبَاتِ الَّتِي تَرْضِيُ اللَّهَ تَعَالَى، وَتُقْرَبُ مِنَ الْجَنَّةَ، وَتُبَعِّدُ عَنِ النَّارِ - طَلَبُ الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ، وَالتَّفَقُّهُ فِيهِ، وَدِرَاستُهُ وَتَذَكُّرُهُ؛ إِذْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ» رواه البخاريُّ وَمُسْلِمٌ.

فِي الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ رِفْعَةُ الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ؛ إِذْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ أَلَّا ذِيَّنَ أَمْنَوْا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَتِهِ﴾ [المجادلة: ١١].

وَفِي الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ خَشْيَةُ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَّا -؛ إِذْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾ جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه [فاطر: ٢٨].

وَفِي الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ تَسْهِيلُ طَرِيقِ الْجَنَّةِ؛ إِذْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يُلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» رواه مُسْلِمٌ.

وَفِي الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ تَكْثِيرُ الْأَجْوَرِ؛ إِذْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ دَعَا إِلَى هُدَىٰ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنِ اتَّبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا» رواه مُسْلِمٌ.

وَثَبَّتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَصْصِعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضاً بِمَا يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعَالَمَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْحِيتَانَ فِي الْمَاءِ» رواه أَبُو دَاوُد.

وفي العِلْمِ الشَّرْعِي استمرارُ الأُجور بعد الموت؛ إذ قال النبي ﷺ: «إِذَا ماتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُسْتَفْعَ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُونَهُ» رواه مسلم.

وبالعِلْمِ الشَّرْعِي يكون العبد وارثًا للأئمَّة - عليهم الصَّلاة والسلام - ؛ فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَئِمَّةِ، وَإِنَّ الْأَئِمَّةَ لَمْ يُورِثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِحَظِّهِ وَأَفْرَغَهُ» رواه أبو داود والترمذى.

وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه : «أَنَّهُ مَرَّ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، فَوَقَفَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ السُّوقِ، مَا أَعْجَزَكُمْ قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: «ذَاكَ مِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ يُقْسِمُ، وَأَنْتُمْ هَامِنَا لَا تَذَهَّبُونَ فَتَأْخُذُونَ نَصِيبَكُمْ مِنْهُ» قَالُوا: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: «فِي الْمَسْجِدِ» ؛ فَخَرَجُوا سِرَاعًا إِلَى الْمَسْجِدِ، وَوَقَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُمْ حَتَّى رَجَعُوا، فَقَالَ لَهُمْ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! فَقَدْ أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَلَمْ تَرْ فِيهِ شَيْئًا يُقْسِمُ. فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَمَا رَأَيْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدًا؟» قَالُوا: بَلَى، رَأَيْنَا قَوْمًا يُصَلِّونَ، وَقَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَقَوْمًا يَتَذَكَّرُونَ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَيُحَكِّمُمْ، فَذَاكَ مِيرَاثُ مُحَمَّدٍ ﷺ» .

وبالعِلْمِ الشَّرْعِي تختلفُ منازلِ النَّاسِ؛ إذ قال الله سبحانه: ﴿ قُلْ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

[الزمر: ٩].

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ» رواه أبو داود والترمذى.

وكيف لا يكون العِلْمُ الشَّرْعِي وأهله بهذا الفضل العظيم، وهذه المنزلة الرفيعة، وفي العِلْمِ الشَّرْعِي حفظُ الدِّين، ومعرفةُ الْحَقِّ من الباطل، والتَّوْحِيدُ من الشَّرْكِ، والسُّنَّةُ من البدعة، والطَّاعةُ من المعصية، وأهل السُّنَّةُ من أهل البدعة، فهو نورٌ يسير به العبد إلى ربِّه في عقيدته وعبادته وأخلاقه ومعاملاته على صراطٍ مستقيم.

وإنَّا نعيشُ في زمانٍ قد قَلَّ فيه العلماء الرَّاسِخُونَ الأَثَابَاتِ، وَكَثُرَ فِيهِ الْجَهْلُ بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، وَانْتَشَرَ حتَّى عمَّ المدن والقرى والبواقي، وزُهُدَ في أهله ومجالسه ودوروسه وكتبِه.

وإنَّ هذه الدَّورات العلمية التي أقيمت - ولا تزال تُقام - في هذا الجامِع، جامِع الصَّحابي الجليل عُتبة بن غزوان - رضي الله عنه -، في كُلِّ عامٍ، حتَّى وصلنا في هذا العام إلى الدَّورة «الرَّابعة عشرة» ما هي إلَّا بابٌ لِتيسير العِلم لِراغبيه، وطريق لرفع الجهل عن طالبيه، وسبيل لحفظ أديان وأوقات الحاضرين.

وبحمد الله قد يُسرَّ في هذه الدَّورة للطلَّاب حضورُ أهل العِلم والفضل إلَيهم، فشكَرَ الله قدومهم، وجزاهم بالخير أينما كانوا، ورفع درجاتهم، وأعلى ذكرهم.

وكذلك يُسرَّت لهم الكُتبُ والمتون العلمية التي سُتُّرخ وتدرس، فطبعَت ووزَّعت، ويسَرَّ لهم أمر السَّكُن والمعيشة.

فالجدُّ الجدُّ في طلب العِلم وتحصيله، والتَّشمير التَّشمير إلى حفظه ومذاكرته، وأقبلوا عليه بهمَّةٍ عالية، ورغبةٍ كبيرة، واسألوا ربَّكم الإعانة والقبول.

وفي ختام هذه المقدمة عن العِلم وفضله وأدبه، أسأَل الله لجميع الحاضرين التَّوفيق والسداد، والزيادة في العِلم والفقه، إِنَّه جوادٌ كريم.

أَخْوَكُمُ الْمُشْرِفُ عَلَى الدَّوْرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وِإِمَامُ الْجَامِعِ وَخَطَبَبِهِ:

رياض بن عبد الله البراك

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه
السعودية - مدينة الدمام - حي الاتصالات

١٤٣٧هـ



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه



٢٣٤١هـ
٢٠٢٢م

متون

متن

كَشْفُ الْكُرْبَةِ

فِيهِ وَصْفُ حَالِهِ أَهْلِ الْغُرْبَةِ

تألیفه الإمام الحافظ

من ابن الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن سرجي الحنبلي

(٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)

رحمه الله تعالى

(شرح وتعليق)

فضيلة الشيخ الدكتور / محمد بن هادي المدخلي

حفظه الله تعالى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَلَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالَمُ الْعَالَمُ الْحَبْرُ الْكَامِلُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ قُدُوْهُ الْأَنَامِ، وَحِيدُ عَصْرِهِ وَفَرِيدُ دَهْرِهِ،
سَيِّدُنَا وَشَيْخُنَا أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَيِّدِنَا وَشَيْخِنَا الْإِمَامِ شَهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ، فَسَخَّ

اللَّهُ فِي مُدَّتِهِ، وَنَفَعَ بِهِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيُرِضِي، وَكَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ وَعَزَّ
جَلَالِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

خَرَّجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا،
وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغَرَبَاءِ»، وَمِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ
بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ».

وَخَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ مَسْعُودٍ بِرَيَادَةٍ فِي آخِرِهِ: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنِ
الْغَرَبَاءُ؟ قَالَ: «الْتَّرَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ».

وَخَرَّجَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ، وَعِنْهُ: «قِيلَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ

جامع عنابة بن غزان رضي الله عنه

وَخَرَّجَهُ غَيْرُهُ، وَعِنْهُ: «قَالَ: الَّذِينَ يَفْرُونَ بِدِينِهِمْ مِنَ الْفَنَنِ».

وَخَرَّجَهُ التَّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ كُثَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ
الَّذِينَ بَدَأُوا غَرِيبًا، وَسَيَرْجِعُونَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغَرَبَاءِ، الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنْتِي».

وَخَرَّجَهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثِهِ: «قِيلَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: الَّذِينَ يَصْلِحُونَ حِينَ يَفْسَدُ النَّاسُ». وَخَرَّجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بَنْ حُوْهِ.

وَخَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثِهِ: «فَطُوبَى
يَوْمَئِذٍ لِلْغَرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ».

وَخَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ وَالطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، قُلْنَا: وَمَا الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي نَاسٍ سُوءٌ كَثِيرٌ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثُرُ مَنْ يُطِيعُهُمْ». وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «الْفَرَارُونَ بِدِينِهِمْ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَدَا الْإِسْلَامُ غَرِيبًا» يُرِيدُ بِهِ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا قَبْلَ مَبْعَثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضَلَالِهِ عَامَّةٍ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الَّذِي خَرَجَهُ مُسْلِمٌ: «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقْتَهُمْ عَرَبُهُمْ وَعَجَمُهُمْ، إِلَّا بَقَائِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ».

فَلَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا إِلَى الْإِسْلَامِ لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ إِلَّا الْوَاحِدُ بَعْدَ الْوَاحِدِ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ، وَكَانَ الْمُسْتَحِبُ لَهُ خَافِئًا مِنْ عَشِيرَتِهِ وَقَبِيلَتِهِ، يُؤْذَى غَایَةَ الْأَذَى، وَيُنَالُ مِنْهُ وَهُوَ صَابِرٌ عَلَى ذَلِكَ فِي اللَّهِ تَبَّعَّلٌ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ ذَاكَ مُسْتَضْعَفِينَ، يُطْرَدُونَ وَيُشَرَّدُونَ كُلَّ مُشَرَّدٍ، وَيَهْبُونَ بِدِينِهِمْ إِلَى الْبِلَادِ النَّاهِيَةِ، كَمَا هَاجَرُوا إِلَى الْحَبَشَةِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يُعَذَّبُ فِي اللَّهِ، وَفِيهِمْ مَنْ قُتِلَ، فَكَانَ الدَّالِحُونَ فِي الْإِسْلَامِ حِينَئِذٍ غُرَبَاءً.

ثُمَّ ظَهَرَ الْإِسْلَامُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَعَزَّ، وَصَارَ أَهْلُهُ ظَاهِرِينَ كُلَّ الظُّهُورِ، وَدَخَلَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، وَأَكْمَلَ اللَّهُ أَهْلُمُ الدِّينِ، وَأَتَمَ عَلَيْهِمُ النُّعْمَةَ.

وَتُؤْتُّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ عَلَى غَایَةِ مِنَ الْاسْتِقَامَةِ فِي دِينِهِمْ، وَهُمْ مُتَخَاضِدُونَ مُتَنَاصِرُونَ، وَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ فِي زَمَنٍ أَيِّ بَكْرٍ وَعُمَرٍ رَغْيَالِلَّهِ عَنْهُمَا.

ثُمَّ أَعْمَلَ الشَّيْطَانُ مَكَائِدَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَلْقَى بِأَسْهُمْ بَيْنَهُمْ، وَأَفْسَى فِيهِمْ فِتْنَةَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهْوَاتِ، وَلَمْ تَزُلْ هَاتَانِ الْفِتْنَتَيْنِ تَزَرَّا يَدَانِ شَيْئًا فَشَيْئًا، حَتَّى اسْتَحْكَمَتْ مَكِيدَةُ الشَّيْطَانِ، وَأَطَاعَهُ أَكْثَرُ الْخَلْقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ فِي طَاعَتِهِ فِي فِتْنَةِ الشُّبُهَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ فِي فِتْنَةِ الشَّهْوَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ أَخْبَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوُقُوعِهِ.

فَأَمَّا فِتْنَةُ الشُّبُهَاتِ:

فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ أَنَّ أُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى أَزْيَادٍ مِنْ سَبْعِينَ فِرْقَةً، عَلَى
(خَلَافِ)^(١) الرِّوَايَاتِ فِي عَدَدِ الْزِّيَادَاتِ عَلَى السَّبْعِينَ، وَأَنَّ جَمِيعَ تِلْكَ الْفِرَقِ فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً، وَهِيَ
مَنْ كَانَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَأَصْحَابُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

جامع عبة بن غزوان رضي الله عنه

(١) في نسخة أخرى قال: (اختلاف).

وَأَمَا فِتْنَةُ الشَّهَوَاتِ:

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا فُتِحْتُ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمْرَنَا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، تَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ (تَتَاغْضُونَ)»^(١).

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَاللَّهِ! مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسْطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، فَتَهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ».


وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْنَاهُ أَيْضًا. وَلَمَّا فُتِحَتْ كُنُوزُ كِسْرَى عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَكَى وَقَالَ: «إِنَّ هَذَا لَمْ يُفْتَحْ عَلَى قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا جُعِلَ بِأُسُُّهُمْ بَيْنَهُمْ». أَوْ كَمَا قَالَ.

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْشَى عَلَى أُمَّتِهِ هَاتَيْنِ الْفِتْنَتَيْنِ كَمَا في «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ وَفُروجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْفِتَنِ»، وَفِي روَايَةِ: «وَمُضِلَّاتِ الْهَوَى».

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

(١) في نسخة أخرى قال: (تَتَضَاغُنُونَ).

فَلَمَّا دَخَلَ أَكْثَرُ النَّاسِ فِي هَاهِينِ الْفِتْنَتِنِ أَوْ إِحْدَاهُمَا أَصْبَحُوا مُنَقَاطِعِينَ مُتَبَاغِضِينَ، بَعْدَ أَنْ كَانُوا إِخْرَانًا
مُتَحَابِينَ مُتَوَاصِلِينَ؛ فَإِنَّ فِتْنَةَ الشَّهَوَاتِ عَمَّتْ غَالِبَ الْخُلُقِ فَفُتِنُوا بِالدُّنْيَا وَزَهَرَتْهَا وَصَارَتْ غَایَةَ قَصْدِهِمْ،
هَا يَطْلُبُونَ، وَهِيَا يَرْضَوْنَ، وَهَا يَغْضِبُونَ، وَهَا يُوَالُونَ، وَعَلَيْهَا يُعَادُونَ، فَقَطَّعُوا لِذَلِكَ أَرْحَامَهُمْ وَسَقَكُوا
دِمَاءُهُمْ وَارْتَكَبُوا مَعَاصِي اللَّهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ.



جامع عبة بن غزان رضي الله عنه

وَآمَّا فِتْنَةُ الشُّبُهَاتِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ: فَيُسَبِّبُهَا تَفَرَّقَ أَهْلُ الْقِبْلَةِ وَصَارُوا شِيَعًا، وَكَفَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَصْبَحُوا أَعْدَاءً وَفَرَّقَا وَاحْرَابًا، بَعْدَ أَنْ كَانُوا إِخْوَانًا قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ يَجُدْ مِنْ هَذِهِ الْفِرَقِ إِلَّا الْغِرْفَةُ الْوَاحِدَةُ النَّاجِيَةُ، وَهُمُ الْمُذْكُورُونَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَرَأْلُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحُقُوقِ، لَا يَصْرُّهُمْ مَنْ خَدَّهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

وَهُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الْغُرَبَاءُ الْمُذْكُورُونَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ»، «وَهُمُ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ السُّنَّةِ»، «وَهُمُ الَّذِينَ يَفْرُونَ بِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتْنَةِ»، «وَهُمُ التَّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»؛ لِأَنَّهُمْ قَلُوا، فَلَا يُوجَدُ فِي كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا الْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانِ، وَقَدْ لَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْقَبَائِلِ مِنْهُمْ أَحَدٌ، كَمَا كَانَ الدَّاخِلُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ كَذَلِكَ؛ وَهَذَا فَسَرَّ الْأَئمَّةُ هَذَا الْحَدِيثَ.

جامع عنبه بن عزوان رضي الله عنه

قال الأوزاعي في قوله صلى الله عليه وسلم «بَدَا الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَا» : «أَمَّا إِنَّهُ مَا يَذْهَبُ
الإِسْلَامُ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ أَهْلُ السُّنَّةِ، حَتَّىٰ مَا يَقِنُونَ فِي الْبَلْدِ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ».
وَهَذَا الْمَعْنَى يُوجَدُ فِي كَلَامِ السَّلَفِ كَثِيرًا مَدْحُ السُّنَّةَ وَوَصْفُهَا بِالْغُرْبَةِ وَوَصْفُ أَهْلِهَا بِالْقِلَّةِ؛ فَكَانَ
الْحُسَنُ رَحْمَةً لِلَّهِ يَقُولُ لِأَصْحَاحِهِ : «يَا أَهْلَ السُّنَّةِ! تَرَقَّبُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - فَإِنَّكُمْ مِنْ أَقْلَلِ النَّاسِ».
وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ عُبَيْدٍ : «لَيْسَ شَيْءٌ أَغْرَبَ مِنَ السُّنَّةِ، وَأَغْرَبُ مِنْهَا مَنْ يَعْرِفُهَا».
وَرُوِيَ عَنْ أَنَّهُ قَالَ : «أَصْبَحَ مَنْ إِذَا عُرِّفَ بِالسُّنَّةِ فَعَرَفَهَا غَرِيبًا، وَأَغْرَبُ مِنْهُ مَنْ يَعْرِفُهَا».
وَعَنْ سَفِيَّانَ الشُّورِيِّ قَالَ : «إِسْتَوْصُوا بِأَهْلِ السُّنَّةِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ غُرَبَاءُ».

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

وَمُرَادُ هُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ بِالسُّنْنَةِ: طَرِيقَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا هُوَ وَأَصْحَابُهُ، السَّالِمَةُ مِنْ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ.

وَهَذَا كَانَ الْفُضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ يَقُولُ: «أَهُلُّ السُّنْنَةِ مَنْ عَرَفَ مَا يَدْخُلُ فِي بَطْنِهِ مِنْ حَلَالٍ». وَذَلِكَ لِأَنَّ أَكْلَ الْحَلَالِ مِنْ أَعْظَمِ خَصَالِ السُّنْنَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ثُمَّ صَارَ فِي عُرْفٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأْخِرِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ: «السُّنْنَةُ» عِبَارَةٌ عَمَّا سَلِمَ مِنْ الشُّبُهَاتِ فِي الْاعْتِقَادِاتِ خَاصَّةً؛ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُنْبِيهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَكَذَلِكَ مَسَائِلِ الْقَدَرِ وَفَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، وَصَنَفُوا فِي هَذَا الْعِلْمِ تَصَانِيفًا سَمَوْهَا كُتُبَ السُّنْنَةِ، وَإِنَّمَا خَصُّوا هَذَا الْعِلْمَ بِاسْمِ السُّنْنَةِ؛ لِأَنَّ خَطْرَهُ عَظِيمٌ، وَالْمُخَالِفَ فِيهِ عَلَى شَفَاعَةِ هَلْكَةٍ.

وَأَمَّا السُّنْنَةُ الْكَامِلَةُ: فَهِيَ الطَّرِيقُ السَّالِمَةُ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وَسُفيَانُ وَالْفُضِيلُ وَغَيْرُهُمْ، وَهَذَا وُصْفٌ أَهْلُهَا بِالْغُرْبَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِقِلَّتِهِمْ وَغُرْبَتِهِمْ فِيهِ، وَهَذَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ كَمَا سَبَقَ فِي تَقْسِيرِ الْغُرْبَاءِ: «قَوْمٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي قَوْمٍ سَوْءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثُرُ مِنْ يُطِيعُهُمْ». وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى قِلَّةِ عَدِدِهِمْ، وَقِلَّةِ الْمُسْتَجِيبِينَ لَهُمْ وَالْقَالِيلِ مِنْهُمْ، وَكُثْرَةِ الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ وَالْعَاصِينَ لَهُمْ. وَهَذَا جَاءَ فِي أَحَادِيثٍ مُتَعَدِّدةٍ مَدْحُ الْمُتَمَسِّكِ بِدِينِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَأَنَّهُ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجُمْرِ، وَأَنَّ لِلْعَالَمِ مِنْهُمْ أَجَرٌ حَسِينٌ مِنْ قَبْلِهِمْ؛ لَا يَحْدُونَ أَعْوَانًا فِي الْخَيْرِ.

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

وَهُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا الْغُرَبَاءُ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَنْ يُصْلِحُ نَفْسَهُ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ.

وَالثَّانِي: مَنْ يُصْلِحُ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنَ السُّنَّةِ، وَهُوَ أَعْلَى الْقِسْمَيْنِ وَأَفْضَلُهُمَا.

وَقَدْ خَرَجَ الطَّبَرَانِيُّ وَعَيْرُهُ - بِإِسْنَادٍ فِيهِ نَظَرٌ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَّامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ إِقْبَالًا وَإِبْتَارًا، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ مَا كُتُبْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَمَى وَاجْهَالَةَ وَمَا بَعْثَنَى اللَّهُ بِهِ، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَقْعُدَ الْقَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا حَتَّى لَا يُوجَدَ فِيهَا إِلَّا الْفَاسِقُ وَالْفَاسِقَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا قُمِّعاً وَقُهِرَاً وَاضْطُهَداً، وَإِنْ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ، أَنْ تَجْفُو الْقَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا، حَتَّى لَا يُرَى فِيهَا إِلَّا الْفَقِيهُ وَالْفَقِيهَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا فَمَرَا بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَيَا عَنِ الْمُنْكَرِ قُمِّعاً وَقُهِرَاً وَاضْطُهَداً، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، لَا يَجِدُونَ عَلَى ذَلِكَ أَعْوَانًا وَلَا أَنْصَارًا».

جَامِعُ عَبْدِهِ بْنِ غُزَوانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَخَرَجَ الطَّبَرَانِيُّ - أَيْضًا بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي ذِكْرِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، قَالَ: «وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِهَا أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ فِي الْقَبِيلَةِ أَذَلَّ مِنَ النَّقْدِ».

وَ«النَّقْدُ»^(١): هُمُ الْغَنَمُ الصَّغَارُ.

وَفِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّابِيْتِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «يُوشِكُ إِنْ طَالَتْ بِكَ الْحَيَاةُ أَنْ تَرَى الرَّجُلَ قَدْ قَرَا الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْادَهُ وَأَبْدَاهُ، وَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَمَ حَرَامَهُ، وَنَزَّلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ، لَا يَحْوُرُ فِيهِمْ إِلَّا كَمَا يَحْوُرُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيِّتِ».

وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ أَذَلَّ مِنَ الْأَمَةِ».

وَإِنَّمَا ذَلَّ الْمُؤْمِنُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ؛ لِغُرْبَتِهِ بَيْنَ أَهْلِ الْفَسَادِ مِنْ أَهْلِ الشُّبَهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ؛ فَكُلُّهُمْ يَكْرُهُهُ وَيُؤْذِيهِ؛ لِخَالَفَةِ طَرِيقِهِ لِطَرِيقِهِمْ، وَمَقْصُودُهُ لِمَقْصُودِهِمْ، وَمُبَايَتِهِ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ.

وَلَمَّا مَاتَ دَاؤُدُ الطَّائِيُّ قَالَ ابْنُ السَّمَّاكِ: «إِنَّ دَاؤِدَ نَظَرَ بِقَلْبِهِ إِلَى مَا يَئِنَّ يَدِيهِ، فَأَغْشَى بَصَرُ قَلْبِهِ بَصَرَ الْعُيُونِ، فَكَانَهُ لَمْ يَنْظُرْ إِلَى مَا أَنْتُمْ إِلَيْهِ تَنْظُرُونَ، وَكَانُوكُمْ لَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَا إِلَيْهِ يَنْظُرُ، فَأَنْتُمْ مِنْهُ تَعْجَبُونَ، وَهُوَ مِنْكُمْ يَعْجَبُ، اسْتَوْحِشَ مِنْكُمْ، إِنَّهُ كَانَ حَيَا وَسَطَ مَوْتَى».

وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَكْرُهُهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ؛ لِا سْتَنْكَارِ حَالِهِ!

سَمِعَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ امْرَأَتَهُ مَرَّةً تَقُولُ: أَرَاحَنَا اللَّهُ مِنْكَ. فَقَالَ: آمِين.

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

(١) النَّقْدُ: السُّقْلُ مِنَ النَّاسِ، وَقِيلَ: النَّقْدُ، بِالتَّحْرِيكِ، جِنْسٌ مِنَ الْغَنَمِ قِصَارُ الْأَرْجُلِ قِبَاحُ الْوُجُوهِ. اهـ انظر «لسان العرب»

لابن منظور (٤٢٦/٣).

وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ قَدِيرًا يَصِفُونَ الْمُؤْمِنَ بِالْغُرْبَةِ فِي زَمَانِهِمْ، كَمَا سَبَقَ مِنْهُ عَنِ الْحَسَنِ وَالْأَوَّرَاعِيِّ وَسُفْيَانَ وَغَيْرِهِمْ.

وَمِنْ كَلَامِ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْطَاكِيِّ - وَكَانَ مِنْ كَبَارِ الْعَارِفِينَ فِي زَمَانِ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيِّ - :

«إِنِّي أَدْرَكْتُ مِنَ الْأَرْضِ مَنْ زَمَانًا عَادَ فِيهِ الإِسْلَامُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَعَادَ وَصُفُّ الْحَقِّ فِيهِ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، إِنْ تَرَغَبَ فِيهِ إِلَى عَالَمٍ وَجَدْتُهُ مَفْتُونًا بِحُبِّ الدِّينِ، يُحِبُّ التَّعْظِيمَ وَالرِّئَاسَةَ، وَإِنْ تَرَغَبَ فِيهِ إِلَى عَابِدٍ وَجَدْتُهُ جَاهِلًا فِي عِبَادَتِهِ خَنْدُوْعًا، صَرِيعَ عَدُوِّ إِبْلِيسِ، قَدْ صَعِدَ بِهِ إِلَى أَعْلَى دَرَجَاتِ الْعِبَادَةِ وَهُوَ جَاهِلٌ بِأَدْنَاهَا، فَكَيْفَ لَهُ بِأَعْلَاهَا؟! وَسَائِرُ ذَلِكَ مِنَ الرِّعَاعِ قَبِيجٌ^(١) أَعْوَجُ، وَذِنَابُ مُحْتَلِسَةٌ، وَسَبَاعُ صَارِيَّةٌ، وَثَعَالِبُ صَائِلَةٌ، هَذَا وَصْفُ عِيُونِ أَهْلِ زَمَانِكَ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ وَدُعَاءِ الْحِكْمَةِ».

خَرَّ جَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْمِيَّةِ».

فَهَذَا وَصْفُ أَهْلِ زَمَانِهِ، فَكَيْفَ بِمَا حَدَثَ بَعْدُهُ مِنَ الْعَظَائِمِ وَالدَّوَاهِيِّ الَّتِي لَمْ تَخْطُرْ بِبَالِهِ، وَلَمْ تَدْرِ في خَيَالِهِ؟!

جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

(١) في نسخة أخرى: (تبُجُّ أَعْوَج). تبُج كل شيء: معظمها ووسطه وأعلاه...، والتبُج: الوسط، وما بين الكاهل إلى الظهر.

انظر «لسان العرب» لابن منظور (٢١٩/٢).

وَخَرَّجَ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الْمُسْتَمِسُ بِسْتَيْ عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٌ».

وَخَرَّجَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الصَّدِرِ الْأَوَّلِ بُعِثَ الْيَوْمَ: مَا عَرَفَ مِنَ الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ». ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا وَاللَّهُ! لَئِنْ عَاشَ عَلَى هَذِهِ النُّكُراتِ فَرَأَى صَاحِبَ بُدْعَةٍ يَدْعُوهُ إِلَى بُدْعَتِهِ، وَصَاحِبَ دُبْيَا يَدْعُوهُ إِلَى دُبْيَا، فَعَصَمَهُ اللَّهُ وَجْهُهُ، وَقَلْبُهُ يَحْنُنُ إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَيَتَّبَعُ آثَارَهُمْ، وَيَسْتَنِنُ بِسْتَهُمْ، وَيَتَّبَعُ سَبِيلَهُمْ؛ كَانَ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ».

وَرَوَى الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ ذَكَرَ الْغَنِيَّ الْمُتَرْفَ الَّذِي لَهُ سُلْطَانٌ يَأْخُذُ الْمَالَ وَيَدَعِي أَنَّهُ لَا عِقَابَ فِيهِ، وَذَكَرَ الْمُبْتَدَعَ الضَّالَّ الَّذِي خَرَجَ بِسَيِّفِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَتَأَوَّلَ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ فِي الْكُفَّارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ قَالَ:

«سُتُّكُمْ - وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ - بَيْنَهُمَا: بَيْنَ الْغَالِي وَالْجَافِي، وَالْمُتَرْفِ وَالْجَاهِلِ، فَاصْبِرُوا عَلَيْهَا، فَإِنَّ أَهْلَ السُّسَّةِ كَانُوا أَقْلَى النَّاسِ الَّذِينَ لَمْ يَأْخُذُوا مِنْ أَهْلِ الْإِتْرَافِ إِتْرَافِهِمْ، وَلَا مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ أَهْوَاءِهِمْ، وَصَبِرُوا عَلَى سُتُّهُمْ حَتَّى أَتَوْا رَبَّهُمْ، فَكَذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَكُوُنُوا».

ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهُ! لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَدْرَكَ هَذِهِ النُّكُراتِ، يَقُولُ هَذَا: هَلْمَ إِلَيَّ! وَيَقُولُ هَذَا: هَلْمَ إِلَيَّ! فَيَقُولُ: لَا أُرِيدُ إِلَّا سَنَةً مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَطْلُبُهَا وَيَسْأَلُ عَنْهَا، إِنَّ هَذَا لَيْقَرْضُ^(١) لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ، فَكَذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَكُوُنُوا».

جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه

(١) في نسخة أخرى: (ليعرض).

وَمِنْ هَذَا الْعَنْيَ مَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ كَمِيلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلَيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: فَعَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَادَةٍ، وَهَمْجُونٌ رِعَاعٌ، أَتَبَاعُ كُلُّ نَاعِقٍ، يَمْيِلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ، لَمْ يَسْتَضِيئُوا بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَلْجُئُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ. ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا فِي فَصْلِ الْعِلْمِ، إِلَى أَنْ قَالَ: (هَاهُ!) إِنَّهَا هُنَّهَا - وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ - عِلْمًا، لَوْ أَصْبَطْتُ لَهُ حَمَلَةً، بَلْ أَصْبَطْتُهُ لِقَنَا غَيْرَ مَأْمُونٍ عَلَيْهِ، يَسْتَعْمِلُ اللَّهُ الدِّينِ لِلْدُّنْيَا، يَسْتَظْهِرُ بِحُجَّاجِ اللَّهِ عَلَى كِتَابِهِ، وَبِنِعْمَتِهِ عَلَى عِبَادِهِ. أَوْ مُنْقَادًا لِأَهْلِ الْحَقِّ، لَا بَصِيرَةَ لَهُ فِي أَحْنَائِهِ، يَقْدِحُ الشَّكُّ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبْهَتِهِ، لَا ذَا، وَلَا ذَا. أَوْ مَنْهُومًا بِاللَّذَاتِ سَلِسُ (الْأَنْقِيَادِ) لِلشَّهَوَاتِ، أَوْ مُغْرَى بِجَمْعِ الْمَالِ وَالآدَخَارِ، وَلَيْسَا مِنْ دُعَاءِ الدِّينِ، أَقْرَبُ شَبَهَاهُمَا الْأَنْعَامُ السَّارِحةُ، كَذِلَّكَ يَمُوتُ الْعِلْمُ بِمَوْتِ حَامِلِيهِ، اللَّهُمَّ بَلَى لَنْ تَخْلُو الْأَرْضُ عَنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّةٍ لِكَيْلًا تُبْطَلُ حُجَّاجُ اللَّهِ وَبَيْنَاتُهُ، أَوْلَئِكَ هُمُ الْأَكْلُونَ عَدَدًا، وَالْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا، بِهِمْ يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْ حُجَّاجِهِ حَتَّى يُؤَدُّوهُمَا إِلَى نُظَرَائِهِمْ، وَيَرْعُوْهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ، هَجَّمَهُمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، فَاسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْ الْمُرْفُونَ، وَأَنْسُوا بِهَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ، صَاحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْمُنْظَرِ الْأَعُلَى، أَوْلَئِكَ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ، وَدُعَاتِهِ إِلَى دِينِهِ، هَاهُ هَاهُ شَوْفًا إِلَى رُؤْتِيَّهُمْ». فَقَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَلَةُ الْعِلْمِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ

قِسْمٌ هُمْ أَهْلُ الشُّبَهَاتِ: وَهُمْ مَنْ لَا بَصِيرَةَ لَهُ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ؛ بَلْ يَنْقُدُونَ الشَّكُّ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبْهَتِهِ، فَتَأْخُذُهُ الشُّبَهَةُ، فَيَقُولُ فِي الْحَيْرَةِ وَالشُّكُوكِ وَيَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى الْبِدَعِ وَالصَّلَالَاتِ، وَقِسْمٌ هُمْ أَهْلُ الشَّهَوَاتِ، وَجَعَلُهُمْ تَوْعِينَ:

أَحَدُهُمَا: مَنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا بِنَفْسِ الْعِلْمِ، فَيَجْعَلُ الْعِلْمَ اللَّهَ لِكَسْبِ الدُّنْيَا.

وَالثَّانِي: مَنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا بِغَيْرِ الْعِلْمِ، وَهَذَا النَّوْعُ ضَرْبَانٌ:

أَحَدُهُمَا: مَنْ هُمْ مِنَ الدُّنْيَا لَدَائِهَا وَشَهَوَاتِهَا، فَهُوَ مَنْهُومٌ بِذَلِكَ، سَرِيعُ الْأَنْقِيَادِ إِلَيْهِ.

وَالثَّانِي: مَنْ هُمْ جَمْعُ الدُّنْيَا وَأَكْتَبَرُهَا وَادْخَارُهَا.

(١) في نسخة أخرى: قال: (آه).

(٢) في نسخة أخرى: (القيادات).

وَكُلُّ هُؤُلَاءِ لَيْسُوا مِنْ دُعَاءِ الدِّينِ، وَإِنَّمَا هُمْ كَالْأَنْعَامِ، وَهُنَّا شَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ حُمِّلَ التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلْهَا بِالْحِمَارِ الَّذِي يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَشَبَّهَ عَالَمَ السَّوْءِ الَّذِي اسْلَخَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَأَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ بِالْكَلْبِ، وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ أَخْسُ الْأَنْعَامِ وَأَصْلُ سَيِّلًا.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ: هُمْ أَهْلُهُ وَحَمَلُتُهُ وَرُعَايَتُهُ، وَالْقَائِمُونَ بِحُجَّاجِ اللَّهِ وَبَيْنَتِهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُمْ الْأَقْلُونَ عَدَدًا، [الْأَعْظَمُونَ] ^(١) عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا إِشَارَةً إِلَى قِلَّةِ هَذَا الْقِسْمِ وَعِزَّتِهِ فِي حَمَلَةِ الْعِلْمِ، وَغُرْبَتِهِ بَيْنَهُمْ.

جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

(١) كتب في الهاشم: (الأعظم).

وَقَدْ قَسَّمَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحْمَةً اللَّهُ حَمَلَةَ الْقُرْآنِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ هَذَا التَّقْسِيمِ الَّذِي قَسَّمَهُ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ حِمَلَةُ الْعِلْمِ.

فَالْحَسَنُ: قُرَاءُ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ:

«صِنْفٌ اتَّخَذُوهُ بِضَاعَةً يَأْكُلُونَ بِهِ.

وَصِنْفٌ أَقَامُوا حُرُوفَهُ وَضَيَّعُوا حُدُودَهُ، وَاسْتَطَالُوا بِهِ عَلَى أَهْلِ بَلَادِهِمْ، وَأَسْدَلُوا بِهِ الْوِلَايَةَ، كَثُرَ هَذَا الضَّرْبُ مِنْ حِمَلَةِ الْقُرْآنِ، لَا كَثُرُهُمُ اللَّهُ.

وَصِنْفٌ عَمَدُوا إِلَى دَوَاءِ الْقُرْآنِ، فَوَضَعُوهُ عَلَى دَاءِ قُلُوبِهِمْ، فَرَكَدُوا بِهِ فِي مَحَارِبِهِمْ، وَحَنُوا فِي (بَرَانِسِهِمْ)، وَاسْتَشْعَرُوا الْحُنُوفَ، وَارْتَدُوا الْحُزْنَ، فَأَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَسْقِي اللَّهُ بِهِمُ الْغَيْثَ، وَيَنْصُرُهُمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ لَهُؤُلَاءِ الضَّرْبُ فِي حِمَلَةِ الْقُرْآنِ أَعْزُزُ مِنَ الْكِبِيرِيَّتِ الْأَحْمَرِ».

فَأَخْبَرَ أَنَّ هَذَا الْقِسْمَ - وَهُمُ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ لِلَّهِ وَجَعَلُوهُ دَوَاءً لِقُلُوبِهِمْ، فَأَثْمَرَ لَهُمُ الْحُنُوفَ وَالْحُزْنَ - أَعْزُزُ مِنَ الْكِبِيرِيَّتِ الْأَحْمَرِ بَيْنَ قُرَاءِ الْقُرْآنِ.

وَصَفَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ هَذَا الْقِسْمَ مِنْ حِمَلَةِ الْعِلْمِ بِصِفَاتٍ:

مَنْهَا: «أَنَّهُ هَاجَمَهُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ»، وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ الْعِلْمَ دَاهِمٌ عَلَى الْمُقْصُودِ الْأَعْظَمِ مِنْهُ، وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَخَافُوهُ وَأَحَبُوهُ، حَتَّى سَهَلَ بِذَلِكَ عَلَيْهِمْ كُلَّ مَا تَعَسَّرَ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ لَمْ يَصُلِّ إِلَى مَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ وَقْفٍ مَعَ الدُّنْيَا وَرَهْرَهَتِهَا، وَأَغْرَى بِهَا وَلَمْ يُبَاشِرْ قَلْبُهُ مَعْرِفَةَ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ وَإِجْلَالِهِ. فَلِذَلِكَ قَالَ: «اسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرْ مِنْهُ الْمُتَرَفُونَ»؛ فَإِنَّ الْمُتَرَفَ الْوَاقِفُ مَعَ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا وَلَذَاتِهَا يَصْبُرُ عَلَيْهِ تَرْكُ لَذَاتِهَا وَشَهَوَاتِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا عِوْضٌ عِنْدَهُ مِنْ لَذَاتِ الدُّنْيَا إِذَا تَرَكَهَا، فَهُوَ لَا يَصْبُرُ عَلَى تَرْكِهَا.


وَهُوَلَاءِ فِي قُلُوبِهِمُ الْعَوْضُ الْأَكْبَرُ بِهَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ لَذَّةِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَحَمْبَتِهِ وَإِجْلَالِهِ، كَمَا كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: «إِنَّ أَحِبَّاءَ اللَّهِ هُمُ الَّذِينَ وَرَنُوا طَيْبَ الْحَيَاةِ، وَذَاقُوا نَعِيمَهَا بِهَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ مُنَاجَاهَةِ حَبِيبِهِمْ، وَبِهَا وَجَدُوا مِنْ لَذَّةِ حُبِّهِ فِي قُلُوبِهِمْ». فِي كَلَامِ يَطْوُلُ ذِكْرُهُ هَا هُنَا فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَإِنَّمَا أَنِسَ هُوَلَاءِ بِهَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلِينَ بِاللَّهِ يَسْتَوْحِشُونَ مِنْ تَرْكِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ سِوَاهَا، فَهِيَ أُنْسُهُمْ وَهُوَلَاءِ يَسْتَوْحِشُونَ مِنْ ذَلِكَ، وَيَسْتَأْسِسُونَ بِاللَّهِ وَبِذِكْرِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ

وَحَجَّتِهِ وَتَلَادَّهُ كِتَابِهِ.

وَالْجَاهِلُونَ بِاللَّهِ يَسْتَوْحِشُونَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَحِدُونَ الْأَنْسَ بِهِ! .


وَمِنْ صِفَاتِهِمُ الَّتِي وَصَفَهُمْ بِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَنْهُ : «أَتَهُمْ صَاحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدِانِ أَرْوَاحِهَا مُعَلَّقَةً بِالْمُنْظَرِ الْأَعْلَى، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَتَهُمْ لَمْ يَتَخَذُوا الدُّنْيَا وَطَنًا، وَلَا رَضُوا بِهَا إِقَامَةً (وَمَسْكَنًا)، إِنَّمَا اتَّخَذُوهَا مَمَّارًا وَلَمْ يَجْعَلُوهَا مُسْتَقْرَارًا» .



جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

وَجَيْعَ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ أَوْصَتْ بِهِنْدَا، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ عَنْ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ، أَكَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ فِي جُمْلَةٍ وَعَظِيمَةٍ لَهُمْ: ﴿يَقُولُ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَّعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْفَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ عُمَرَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَائِنَكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَيِّلٌ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ».



جامع عنبة بن غزان رضي الله عنه

وَمِنْ وَصَايَا الْمِسِّيْحِ الْمُرْوِيَّةِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «اَعْبُرُوهَا وَلَا تَعْمُرُوهَا».

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنِ الَّذِي يَبْيَسِي عَلَى مَوْجِ الْبَحْرِ دَارًا؟ تِلْكَ الدُّنْيَا فَلَا تَتَخَذُوهَا قَرَارًا».

فَالْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا كَالْغَرِيبِ الْمُجْتَازِ بِبَلْدَةٍ، غَيْرِ مُسْتَوْطِنٍ فِيهَا، فَهُوَ يَسْتَأْقِي إِلَى بَلَدِهِ، وَهُمْ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ وَالْتَّزُودُ بِمَا يُوصِلُهُ فِي طَرِيقِهِ إِلَى وَطَنِهِ، وَلَا يُنَافِسُ أَهْلَ ذَلِكَ الْبَلَدِ الْمُسْتَوْطِنِينَ فِيهِ فِي عِزِّهِمْ، وَلَا يَجْزُعُ إِمَّا أَصَابَهُ عِنْدَهُمْ مِنَ الدُّلُّ.

قَالَ الْفُضِيلُ بْنُ عِيَاضِ: «الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا مَهْمُومٌ حَزِينٌ، هُمْ مَرَّمَةٌ جَهَازَهُ».

وَقَالَ الْحَسَنُ: «الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا كَالْغَرِيبِ لَا يَجْزُعُ مِنْ ذُلَّهَا، وَلَا يُنَافِسُ فِي عِزِّهَا، لَهُ شَأنٌ وَلِلنَّاسِ شَأنٌ».

وَفِي الْحَقِيقَةِ فَالْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا غَرِيبٌ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ إِنَّمَا كَانَ فِي دَارِ الْبَقَاءِ، ثُمَّ أُخْرَجَ مِنْهَا، فَهُمْ الرُّجُوعُ إِلَى مَسْكِنِهِ الْأَوَّلِ، فَهُوَ أَبَدًا يَحْنُنُ إِلَى وَطَنِهِ الَّذِي أُخْرَجَ مِنْهُ، كَمَا يُقَالُ: «حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ».

وَكَمَا قِيلَ:


وَحَنِينٌ إِلَيْهِ أَبَدًا لَأَوَّلِ مَنْ زِلَّ

وَلِيَعْضِي شُيوخَنَا فِي هَذَا الْمَعْنَى:

مَنَازِلُكَ الْأُولَى وَفِيهِ سَالْمَخَيْمَ
نَعْرُوذُ إِلَى أَوْطَانِنَا وَسَلَّمَ
وَشَطَّتِ بِهِ أَوْطَانُهُ فَهُوَ مُغْرَمٌ
لَهَا أَضْحَتِ الْأَعْدَاءُ فِينَا تَحْكَمُ
فَحَيَّ عَلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا
وَلَكِنَّ سَابِيَ الْعَدُوِّ فَهَلْ تَرَى
وَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ الغَرِيبَ إِذَا تَأَى
وَأَيُّ اغْتِرَابٍ فَوْقَ غُرْبَتِنَا الَّتِي

وَالْمُؤْمِنُونَ فِي هَذَا أَقْسَامٌ: مِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْجَنَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ عِنْدَ خَالِقِهِ، وَهُمُ الْعَارِفُونَ، وَلَعَلَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا أَشَارَ إِلَى هَذَا الْقِسْمِ، فَالْعَارِفُونَ أَبْدَاهُمْ فِي الدُّنْيَا وَقُلُوبُهُمْ عِنْدَ الْمَوْلَى.


وَفِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ رَبِّهِ تَعَالَى قَالَ: «عَلَامَةُ الطُّهْرِ أَنْ يَكُونَ قَلْبُ الْعَبْدِ عِنْدِي مُعَلَّقاً، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَنْسِنِي عَلَى حَالٍ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ مَنَّتُ عَلَيْهِ بِالإِشْتِغَالِ بِي، كَيْ لَا يَنْسَانِي، فَإِذَا لَمْ يَنْسِنِي حَرَّكْتُ قَلْبَهُ، فَإِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ لِي، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ لِي، فَذَلِكَ الَّذِي تَأْتِيهِ الْمُعْوَنَةُ مِنْ عِنْدِي».



جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه

وَأَهْلُ هَذَا الشَّانِ هُمْ غُرَبَاءُ الْغُرَبَاءِ، وَغُرْبُهُمْ أَعْزُّ الْغُرْبَةِ فَإِنَّ الْغُرْبَةَ عِنْدَ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ غُرْبَانِ: ظَاهِرَةٌ، وَبَاطِنَةٌ.

فَالظَّاهِرَةُ: غُرْبَةُ أَهْلِ الصَّالِحِ بَيْنَ الْفُسَاقِ، وَغُرْبَةُ الصَّادِقِينَ بَيْنَ أَهْلِ الرِّيَاءِ وَالنَّفَاقِ، وَغُرْبَةُ الْعُلَمَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْجَهْلِ وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ، وَغُرْبَةُ أَهْلِ الْآخِرَةِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا الَّذِينَ سُلِّبُوا الْخَشْيَةَ وَالْإِشْفَاقِ، وَغُرْبَةُ الزَّاهِدِينَ بَيْنَ الرَّاغِبِينَ فِي كُلِّ مَا يَنْفُدُ وَلَيْسَ هُوَ بِيَاقِ.



جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

وَأَمَّا الْغُرْبَةُ الْبَاطِنَةُ: فَغُرْبَةُ الْهِمَةِ، وَهِيَ غُرْبَةُ الْعَارِفِ بَيْنَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ، حَتَّى الْعُلَمَاءُ وَالْعَبَادُ وَالْزَّاهِدُ، فَإِنَّ أُولَئِكَ وَاقِفُونَ مَعَ عِلْمِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ وَزُهْدِهِمْ، وَهُؤُلَاءِ وَاقِفُونَ مَعَ مَعْبُودِهِمْ، لَا يُعَرِّجُونَ بِقُلُوبِهِمْ عَنْهُ.

كَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ يَقُولُ فِي وَصْفِهِمْ: «هِمَّتُهُمْ غَيْرُ هِمَّةِ النَّاسِ، وَإِرَادَتُهُمْ مِنَ الْآخِرَةِ غَيْرُ إِرَادَةِ النَّاسِ، وَدُعَائُهُمْ غَيْرُ دُعَاءِ النَّاسِ».

وَسُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، فَبَكَى وَقَالَ: «أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى قَلْبِكَ فَلَا يَرَاكَ تُرِيدُ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ غَيْرُهُ». وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعَادٍ: «الْزَّاهِدُ غَرِيبُ الدُّنْيَا، وَالْعَارِفُ غَرِيبُ الْآخِرَةِ». يُشَيرُ إِلَى أَنَّ الْزَّاهِدَ غَرِيبٌ بَيْنَ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْعَارِفَ غَرِيبٌ بَيْنَ أَهْلِ الْآخِرَةِ، لَا يَعْرِفُهُ الْعَبَادُ وَلَا الزُّهَادُ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُهُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ، وَهِمَّتُهُ كَهِمَتِهِ.

وَرُبَّمَا اجْتَمَعَتْ لِلْعَارِفِ هَذِهِ الْغُرْبَاتِ كُلُّهَا، أَوْ كَثِيرٌ مِنْهَا أَوْ بَعْضُهَا، فَلَا تَسْأَلْ عَنْ غُرْبَتِهِ حِينَئِذٍ، فَالْعَابِدُونَ ظَاهِرُونَ لِأَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْعَارِفُونَ مَسْتُورُونَ عَنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعَادٍ: «الْعَابِدُ مَشْهُورٌ، وَالْعَارِفُ مَسْتُورٌ».

جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه

وَرُبَّمَا خَفِيَ حَالُ الْعَارِفِ عَلَى نَفْسِهِ؛ لِخَفَاءِ حَالِهِ، وَإِسَاءَتِهِ النَّفَّاعَ بِنَفْسِهِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ: «مَا أَرَى هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا فِي رَجُلٍ لَا يَعْرِفُ ذَاكَ مِنْ نَفْسِهِ، وَلَا يَعْرِفُ النَّاسُ مِنْهُ».

وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْخَفِيَّ التَّقِيَّ».

وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْأَخْفِيَاءِ الْأَتْقِيَاءِ، الَّذِينَ إِذَا حَضَرُوا لَمْ يُعْرِفُوا، وَإِنْ غَابُوا لَمْ يُفْتَنُوكُمْ أُولَئِكَ أَئِمَّةُ الْهُدَى وَمَصَابِيحُ الْعِلْمِ».

وَعَنْ عَلِيٍّ: «طُوبَى لِكُلِّ عَبْدٍ نُوْمَةً^(١) عَرَفَ النَّاسَ، وَلَمْ تَعْرِفْهُ النَّاسُ، وَعَرَفَهُ اللَّهُ مِنْهُ بِرِضْوَانٍ، أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى، تُجْلِي عَنْهُمْ كُلُّ فِتْنَةٍ مُظْلِمَةً».

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُونُوا جُذُودَ الْقُلُوبِ، خُلُقَانَ الشَّيَّابِ، مَصَابِيحَ الظَّلَامِ، تَحْمُونَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَتُعْرَفُونَ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ».

فَهُؤُلَاءِ هُمْ أَخْصُ أَهْلِ الْعُرْبَةِ، «وَهُمُ الْفَرَّارُونَ بِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتَنِ»، «وَهُمُ التَّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»، «الَّذِينَ يُحْشِرُونَ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وَهُمْ بَيْنَ أَهْلِ الْآخِرَةِ أَعَزُّ مِنَ الْكِبِيرِيْتِ الْأَحْمَرِ، فَكَيْفَ يَكُونُ حَالُهُمْ بَيْنَ أَهْلِ الدُّنْيَا؟! وَتَخْفَى أَحْوَالُهُمْ غَالِبًا عَلَى الْفَرِيقَيْنِ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

تَوَارَيْتُ مِنْ دَهْرِي بِظِلِّ جَنَاحِي
فَلَوْ تَسْأَلِ الأَيَّامَ مَا اسْمِي؟ مَا دَرَتْ
فَعَيْنِي تَرَى دَهْرِي وَلَمْ يَرَافِي
وَأَيْنَ مَكَانِي؟ مَا عَرَفْنَ مَكَانِي

جامع عنبه بن عزوان رضي الله عنه


(١) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١٣١/٥): وفي حديث علي «أنه ذكر آخر الزمان والفتنة، ثم قال: خير أهل ذلك الزمان كل مؤمن نومة» النومة، يوزن الهمزة: الخاملاُ الذُّكُرُ الَّذِي لَا يُؤْبَهُ لَهُ. وقيل: الغامض في الناس الذي لا يعرف الشر وأهله. وقيل: النومة بالتحريك: الكثيرون النوم. وأما الخاملاُ الذي لَا يُؤْبَهُ لَهُ، فهو بالتسكين. اهـ

وَمَنْ ظَاهَرَ مِنْهُمْ لِلنَّاسِ، فَهُوَ بَيْنَهُمْ بِبَدَنِهِ، وَقَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى، كَمَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي وَصْفِهِمْ،
وَكَمَا قِيلَ:

جَسْمِي مَعِي غَيْرُ أَنَّ الرُّوحَ عِنْدَكُمْ
فَالْجَسْمُ فِي غُرْبَةٍ وَالرُّوحُ فِي وَطَنِ

وَكَانَتْ رَابِعَةً تُشَدُّ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

وَلَقَدْ جَعَلْتُكَ فِي الْفُؤَادِ مُحَدِّثِي
وَأَبْخَثْتُ جَسْمِي مَنْ أَرَادَ جُلُوسِي
وَحَيْبَبْ قَلْبِي فِي الْفُؤَادِ أَنِيسِي
فَالْجَسْمُ مِنِّي لِلْجَلِيسِ مُؤَانِسُ



جامع عنبة بن عزوان رضي الله عنه

وَأَكْثُرُهُمْ لَا يَقُولُ عَلَى مُخَالَطَةِ الْخَلْقِ، فَهُوَ يَنْزُلُ إِلَى الْخَلْوَةِ بِحَبِيبِهِ، وَلَهُذَا كَانَ أَكْثُرُهُمْ يُطِيلُ الْوَحْدَةَ.

قَيْلَ لِعَضِّهِمْ: أَلَا تَسْتَوْ حِشْ؟ قَالَ: «كَيْفَ أَسْتَوْ حِشْ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا جَلِيسُ مَنْ ذَكَرْنِي؟!».

وَقَالَ آخَرُ: «وَهُلْ يَسْتَوْ حِشْ مَعَ اللَّهِ أَحَدٌ؟».

وَعَنْ بَعْضِهِمْ: «مَنِ اسْتَوَ حِشَ مِنْ وَحْدَتِهِ فَذَاكَ لِقَلْتَهُ أَنْسِهِ بِرَبِّهِ».

كَانَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ كَثِيرُ الْعُزْلَةِ وَالْأُنْفِرَادِ، فَعَاتَهُ أَخْوَهُ فَقَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ مِنَ النَّاسِ فَلَا بُدَّ لَكَ مِنَ النَّاسِ.

فَقَالَ يَحْيَى: «إِنْ كُنْتَ مِنَ النَّاسِ، فَلَا بُدَّ لَكَ مِنَ اللَّهِ».

وَقَيْلَ لَهُ: إِذَا هَجَرْتَ الْخَلْقَ مَعَ مَنْ تَعِيشُ؟ قَالَ: «مَعَ مَنْ هَجَرْتُهُمْ لَهُ».

وَأَنْشَدَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

وَأَيْتَمْتُ الْعِيَالَ لِكَيْ أَرَاكَ

لَمَّا حَانَ الْفُؤَادُ إِلَيْ سِوَاكَ

هَجَرْتُ الْخَلْقَ طُرَّارًا فِي هَوَاكَ

فَلَوْ قَطَعْتَنِي فِي الْحُبْ بِإِرْبَـا

وَعُوْتَبَ عَزْوَانُ عَلَى خَلْوَتِهِ فَقَالَ: «أَصْبَتُ رَاحَةَ قَلْبِي فِي مُجَالَسَةِ مَنْ لَدِيهِ حَاجَتِي».

وَلِغُرْبَتِهِمْ بَيْنَ النَّاسِ رُبَّمَا نُسِبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْجُنُونِ؛ لِيُعْدِ حَالِهِ مِنْ حَالِ النَّاسِ، كَمَا كَانَ أُوْيُسُ يُقَالُ

ذَلِكَ عَنْهُ.

جامع عنبة بن عزوان رضي الله عنه

وَكَانَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخُولَانيَّ تَنَاهَى اللَّهُجِ بِالذِّكْرِ، لَا يَفْتَرُ لِسَانُهُ مِنْهُ، فَقَالَ رَجُلٌ جُلَسَ إِلَيْهِ: أَجْنُونُ صَاحِبُكُمْ؟
قَالَ أَبُو مُسْلِمٍ: «لَا يَا أَخِي! وَلَكِنْ هَذَا دَوَاءُ الْجُنُونِ».

وَفِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اذْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يُقُولُوا: مَجْنُونٌ».
وَقَالَ الْحَسَنُ فِي وَصْفِهِمْ: «إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِمُ الْجَاهِلُ حَسِبَهُمْ مَرْضَى وَمَا بِالْقَوْمِ مَرْضٌ. وَيَقُولُ: قَدْ خُوْلَطُوا،
وَقَدْ خَالَطَ الْقَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، هَيْهَاتٌ، وَاللَّهُ! مَشْغُولُونَ عَنْ دُنْيَاكُمْ».

وَفِي هَذَا الْمَعْنَى قَالَ:

وَحُرْمَةُ الْوُدُّ مَا لِي عَنْكُمْ عِوَضٌ
بِأَنَّ قَلْبِي لَكُمْ مِنْ دُونِهِمْ فَرَضُوا
فَقُلْتُ: لَا زَالَ عَنِّي ذَلِكَ الْمَرَضُ
وَقَدْ شَرَطْتُ عَلَى قَوْمٍ صَحِبْتُهُمْ
وَمِنْ حَدِيثِي يَوْمَ قَالُوا: بِهِ مَرَضٌ

وَفِي الْحَدِيثِ: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى رَجُلًا فَقَالَ: اسْتَحِ مِنَ اللَّهِ كَمَا تَسْتَحِي مِنْ رَجُلِينَ مِنْ
صَالِحِي عَشِيرَتِكَ، لَا يُفَارِقُكَ).
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَكَ حَيْثُ كُنْتَ».

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: (أَنَّهُ سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تُرْكِيَّةُ الْمُرِءِ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ حَيْثُ
كَانَ»).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلٌّ إِلَّا ظِلُّهُ... فَذَكَرَ مِنْهُمْ رَجُلًا
حَيْثُ تَوَجَّهَ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ».

وَتَبَّتْ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْإِحْسَانِ فَقَالَ: «أَنْ تَعْدِ الدَّلَّةَ كَائِنَكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ
يَرَاكَ».

وَلَأَبِي عُبَادَةَ الْبُحْرَنِيِّ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَبْيَاتٌ حَسَنَةٌ، لَكِنَّهُ أَسَاءَ بِقَوْلِهَا فِي مَخْلُوقٍ، وَقَدْ أَصْلَحْتُ مِنْهَا
كَلِمَاتٍ حَتَّى اسْتَقَامَتْ عَلَى الطَّرِيقَةِ:

وَآخَرَ رَيْءَعَى نَاظِرِي وَلِسَانِي
يُسُوِّي وُؤْكَ إِلَّا قُلْتُ قَدْ رَمَقَانِي
لِغَيْرِكَ إِلَّا قُلْتُ قَدْ سَمَاعِي
عَلَى الْقَلْبِ إِلَّا عَرَجَ جَاعِنِي
بِذِكْرِ فُلَانِنْ أَوْ كَلَامُ فُلَانِ
إِلَى قُرْبِكُمْ حَتَّى أَمَلَ مَكَانِي
وَغَضَضْتُ طَرْفِي عَنْهُمْ وَلِسَانِي
أَرَاكَ عَلَى كُلِّ الْجَهَاتِ تَرَانِي


كَانَ رَقِيبًا مِنْكَ يَرْعَى خَوَاطِرِي
فَمَا بَصَرْتُ عَيْنَايَ بَعْدَكَ مَنْظَرًا
وَلَا بَدَرْتُ مِنْ فِي بَعْدَكَ لَفْظَةُ
وَلَا خَطَرْتُ مِنْ ذِكْرِ غَيْرِكَ خَطْرَةُ
إِذَا مَا تَسَلَّى الْقَاعِدُونَ عَلَى الْهَوَى
وَجَدْتُ الَّذِي يُسْلِي سِوَايَ يَشْوُقُنِي
وَإِخْرَانِ صِدْقِي قَدْ سَئَمْتُ لِقَاءَهُمْ
وَمَا الْبَعْضُ أَسْلَى عَنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّنِي

انتهى ما ذكره الشَّيخُ - فَسَخَ اللَّهُ فِي مُدَّتِهِ - مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحِبِيهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

جامع علم بن ترمان رضي الله عنه (بلغ مُقابلاً على أصل مقتوله على المؤلف وعلمه خطه رحمه الله)

هـ ١٤٣٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه

فائدة:

قال سفيان الثوري رحمة الله:

«ليس عملاً بعد الفرائض أفضل من طلب العلم».



مِنْ

التدمرية

تحقيق الإثبات للأسماء والصفات
وحقيقة الجمع بين القدر والشرع

تأليف

شيخ الإسلام تقى الدين أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ تِيمِيَّةَ

رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

(٦٦١-٧٢٨ هـ)

(بدايةً من القاعدة السابعة و حتى نهاية المتن)

(شرح وتعليق)

فضيلة الشيخ / عايد بن خليف الشمرى - حفظه الله تعالى

تنبيه: بدأ الشرح لكتاب «العقيدة التدميرية» في الدورة العلمية الثانية عشرة عام ١٤٣٥ هـ
وللاستماع للدرس السедь عشرة يسرنا زيارتكم لموقع جامع عتبة بن غروان (قسم الصوتيات)

على الرابط: <http://utbah.athaar.org>

من



القَاعِدَةُ السَّابِعَةُ

أَنْ يُقَالُ: إِنَّ كَثِيرًا مِمَّا دَلَّ عَلَيْهِ السَّمْعُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ أَيْضًا، وَالْقُرْآنُ يُبَيِّنُ مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ الْعَقْلُ، وَيُرْشِدُ إِلَيْهِ وَيُبَيِّنُهُ عَلَيْهِ؛ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -بَيْنَ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى وَحْدَانِتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ= مَا أَرْشَدَ الْعِبَادَ إِلَيْهِ وَدَهْمَ عَلَيْهِ، كَمَا يَبَيِّنُ أَيْضًا مَا دَلَّ عَلَى نُبُوَّةِ أَبِيَائِهِ، وَمَا دَلَّ عَلَى الْمُعَادِ وَإِمْكَانِهِ.

فَهَذِهِ الْمُطَالِبُ هِيَ شُرْعِيَّةٌ مِنْ جَهَتَيْنِ: مِنْ جَهَةِ أَنَّ الشَّارِعَ أَخْبَرَ بِهَا، وَمِنْ جَهَةِ أَنَّهُ بَيْنَ الْأَدَلةِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَيْهَا.

- وَالْأَمْثَالُ الْمُضْرُوبَةُ فِي الْقُرْآنِ هِيَ أَقْيِسَةُ عَقْلِيَّةٍ، وَقَدْ بُسْطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ -.

وَهِيَ أَيْضًا عَقْلِيَّةٌ مِنْ جَهَةِ أَنَّهَا تُعْلَمُ بِالْعَقْلِ أَيْضًا.

وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُسَمِّي هَذِهِ «الْأَصُولُ الْعَقْلِيَّةُ» لِاعْتِقادِهِ أَنَّهَا لَا تُعْلَمُ إِلَّا بِالْعَقْلِ فَقَطْ، فَإِنَّ السَّمْعَ هُوَ مُجَرَّدُ إِخْبَارِ الصَّادِقِ، وَخَبْرُ الصَّادِقِ -الَّذِي هُوَ النَّبِيُّ- لَا يُعْلَمُ صِدْقُهُ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بِهَذِهِ الْأَصُولِ بِالْعَقْلِ.

ثُمَّ إِنَّهُمْ قَدْ يَتَنَازَّعُونَ فِي الْأَصُولِ الَّتِي تَوَقَّفُ إِثْبَاتُ النُّبُوَّةِ عَلَيْهَا:

فَطَائِفَةٌ تَرْزُّعُ: أَنَّ تَحْسِينَ الْعَقْلِ وَتَقْبِيَحُ دَاخِلٍ فِي هَذِهِ الْأَصُولِ، وَأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ إِثْبَاتُ النُّبُوَّةِ بِدُونِ ذَلِكَ، وَيَجْعَلُونَ التَّكْذِيبَ بِالْقَدَرِ مِمَّا يَنْفِيهِ الْعَقْلُ.

وَطَائِفَةٌ تَرْزُّعُ: أَنَّ حُدُوثَ الْعَالَمِ مِنْ هَذِهِ الْأَصُولِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ بِالصَّانِعِ لَا يُمْكِنُ إِلَّا بِإِثْبَاتِ حُدُوثِهِ، وَإِثْبَاتِ حُدُوثِهِ لَا يُمْكِنُ إِلَّا بِحُدُوثِ الْأَجْسَامِ، وَحُدُوثُهَا يُعْلَمُ إِمَّا بِحُدُوثِ الصَّفَاتِ، وَإِمَّا بِحُدُوثِ الْأَفْعَالِ الْقَائِمَةِ بِهَا، فَيَجْعَلُونَ نَفْيَ أَفْعَالِ الرَّبِّ، وَنَفْيَ صِفَاتِهِ مِنْ الْأَصُولِ الَّتِي لَا يُمْكِنُ إِثْبَاتُ النُّبُوَّةِ إِلَّا بِهَا.

ثُمَّ هُؤُلَاءِ لَا يَقْبِلُونَ إِسْتِدَالَالِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عَلَى تَقْيِيسِ قَوْلِهِمْ، لِظَنِّهِمْ أَنَّ الْعَقْلَ عَارِضُ السَّمْعِ -وَهُوَ أَصْلُهُ- فَيَجِبُ تَقْدِيمُهُ عَلَيْهِ، وَالسَّمْعُ إِمَّا أَنْ يُؤَوَّلُ، وَإِمَّا أَنْ يُفَوَّضُ، وَهُمْ أَيْضًا عِنْدَ التَّحْقِيقِ لَا يَقْبِلُونَ إِسْتِدَالَالِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عَلَى وَفْقِ قَوْلِهِمْ لِمَا تَقَدَّمَ.

وَهُؤُلَاءِ يَضْلُّونَ مِنْ وُجُوهِهِ:

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ السَّمْعَ بِطَرِيقِ الْحَتْبِ تَارَةً، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، بَلْ الْقُرْآنُ بَيْنَ مِنْ الدَّلَائِلِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي تُعْلَمُ بِهَا الْمُطَالِبُ الدِّينِيَّةُ مَا لَا يُوجَدُ مِثْلُهُ فِي كَلَامِ أَئِمَّةِ النَّظَرِ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْمُطَالِبُ: شَرْعِيَّةً عَقْلِيَّةً.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ الرَّسُولَ لَا يُعْلَمُ صِدْقُهُ إِلَّا بِالْطَّرِيقِ الْمُعْيَنَةِ الَّتِي سَلَكُوهَا، وَهُمْ مُخْطَلُونَ قَطْعًا فِي اِنْحِصَارِ طَرِيقِ تَصْدِيقِهِ فِيمَا ذَكَرُوهُ، فَإِنَّ طُرُقَ الْعِلْمِ بِصِدْقِ الرَّسُولِ كَثِيرَةٌ كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ تِلْكَ الطَّرِيقَ الَّتِي سَلَكُوهَا صَحِيحَةً، وَقَدْ تَكُونُ بَاطِلَةً.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ مَا عَارَضُوا بِهِ السَّمْعَ مَعْلُومٌ بِالْعَقْلِ، وَيَكُونُونَ غَالِطِينَ فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا وُزِنَ بِالْمِيزَانِ الصَّحِيحِ وُجِدَ مَا يُعَارِضُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ مِنْ الْمُجْهُوَلَاتِ؛ لَا مِنْ الْمُعْقُولَاتِ، وَقَدْ بُسِطَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمُقْصُودُ هُنَا: أَنَّ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مَا قَدْ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، كَمَا يُعْلَمُ أَنَّهُ عَالَمٌ، وَأَنَّهُ قَادِرٌ، وَأَنَّهُ حَيٌّ؛ كَمَا أَرْشَدَ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤].

وَقَدْ انْفَقَ النُّظَارُ مِنْ مُبْتَدَأِ الصِّفَاتِ عَلَى أَنَّهُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ -عِنْدَ الْمُحَقَّقِينَ- أَنَّهُ حَيٌّ عَلِيمٌ قَدِيرٌ مُرِيدٌ، وَكَذَلِكَ السَّمْعُ وَالْبَصُرُ وَالْكَلَامُ يُبَيِّنُ بِالْعَقْلِ عِنْدَ الْمُحَقَّقِينَ مِنْهُمْ، بَلْ وَكَذَلِكَ الْحُبُّ وَالرَّضَا وَالْغَضَبُ يُمْكِنُ إِثْبَاتُهُ بِالْعَقْلِ، وَكَذَلِكَ عُلُوُّهُ عَلَى الْمُخْلُوقَاتِ وَمُبَايَتَهُ لَهَا إِمَّا يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، كَمَا أَثْبَتَهُ بِذَلِكَ الْأَئِمَّةُ، مِثْلُ: أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ، وَمِثْلُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كُلَّابٍ.

بَلْ وَكَذَلِكَ إِمْكَانُ الرُّؤْيَا يُبَيِّنُ بِالْعَقْلِ، لَكِنْ مِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَهَا بِأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ تَصِحُّ رُؤْيَتُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَهَا بِأَنَّ كُلَّ قَائِمٍ بِنَفْسِهِ يُمْكِنُ رُؤْيَتُهُ، وَهَذِهِ الْطَّرِيقُ أَصَحُّ مِنْ تِلْكَ **رضي الله عنه**.

وَقَدْ يُمْكِنُ إِثْبَاتُ الرُّؤْيَا بِغَيْرِ هَذِينِ الْطَّرِيقَيْنِ، بِتَقْسِيمِ دَائِرَيْنَ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، كَمَا يُقَالُ: إِنَّ الرُّؤْيَا لَا تَتَوَقَّفُ إِلَّا عَلَى أُمُورٍ وُجُودِيَّةٍ، فَإِنَّ مَا لَا يَتَوَقَّفُ إِلَّا عَلَى أُمُورٍ وُجُودِيَّةٍ يَكُونُ الْمُوْجُودُ الْوَاجِبُ الْقَدِيمُ أَحَقُّ بِهِ مِنْ الْمُمْكِنِ الْمُحْدَثِ، وَالْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ مَبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمُقْصُودُ هُنَا: أَنَّ مِنْ الْطُّرُقِ الَّتِي يَسْلُكُهَا الْأَئِمَّةُ وَمِنْ أَتَّبَعَهُمْ مِنْ نُظَارِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ: أَنَّهُ لَوْمَ يَكُنْ مَوْصُوفًا بِإِحْدَى الصِّفَاتِيْنِ الْمُتَقَابِلَتِيْنِ لِلَّزِمَ اتِّصافُهُ بِالْأُخْرَى؛ فَلَوْلَمْ يُوصَفْ بِالْحَيَاةِ لَوُصِفَ بِالْمُوْتِ، وَلَوْلَمْ يُوصَفْ بِالْقُدرَةِ لَوُصِفَ بِالْعَجْزِ، وَلَوْلَمْ يُوصَفْ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ لَوُصِفَ بِالصَّمَمِ وَالْحَرَسِ وَالْبَكَمِ.

وَطَرَدَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْلَمْ يُوصَفْ بِأَنَّهُ مُبَايِنٌ لِلْعَالَمِ لَكَانَ دَاخِلًا فِيهِ، فَسَلَبَ إِحْدَى الصِّفَاتِيْنِ الْمُتَقَابِلَتِيْنِ عَنْهُ يَسْتَلِمُ ثُبُوتَ الْأُخْرَى، وَتِلْكَ صِفَةُ نَقْصٍ يُنَزَّهُ عَنْهَا الْكَامِلُ مِنْ الْمُخْلُوقَاتِ، فَتَنْزِيهُ الْخَالِقِ عَنْهَا أَوْلَى.

وَهَذِهِ الْطَّرِيقُ عَيْرُ قَوْلَنَا: إِنَّ هَذِهِ صِفَاتُ الْكَمَالِ يَتَصِفُ بِهَا الْمُخْلُوقُ فَالْحَالُ أُولَى، فَإِنَّ طَرِيقَ إِثْبَاتِ صِفَاتِ الْكَمَالِ بِأَنفُسِهَا مُغَایِرٌ لِطَرِيقِ إِثْبَاتِهَا بِنَفْيِ مَا يُنَاقِضُهَا.

وَقَدْ اعْتَرَضَ طَائِفَةٌ مِنَ النُّفَافِ عَلَى هَذِهِ الْطَّرِيقَةِ بِاعْتِرَاضٍ مَشْهُورٍ لَبَسُوا بِهِ عَلَى النَّاسِ؛ حَتَّى صَارَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الإِثْبَاتِ يَنْفُذُ صِحَّتَهُ وَيُضَعِّفُ الْإِثْبَاتَ بِهِ، مِثْلًا مَا فَعَلَ مِنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنَ النُّظَارِ حَتَّى الْآمِدِيُّ وَأَمْثَالِهِ، مَعَ أَنَّهُ أَصْلُ قَوْلِ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ.

فَقَالُوا: الْقَوْلُ بِأَنَّهُ لَوْمَ يَكُنْ مُتَصِّفًا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ؛ كَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ، مَعَ كَوْنِهِ حَيًّا لَكَانَ مُتَصِّفًا بِمَا يُقَابِلُهَا = فَالْتَّحْقِيقُ فِيهِ مُتَوَقَّفٌ عَلَى بَيَانِ حَقِيقَةِ الْمُتَقَابِلَيْنِ وَبَيَانِ أَقْسَامِهِمَا.

فَنَقُولُ: أَمَّا الْمُتَقَابِلَانِ: فَمَا لَا يَجْتَمِعُانِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ إِمَّا أَلَا يَصْحَّ اجْتِمَاعُهُمَا فِي الصَّدْقِ وَلَا فِي الْكَذِبِ، أَوْ يَصْحَّ ذَلِكَ فِي أَحَدِ الْطَّرَفَيْنِ.

فَالْأَوَّلُ هُمَا الْمُتَقَابِلَانِ بِالسَّلْبِ وَالْإِيجَابِ، وَهُوَ تَقَابُلُ التَّنَافُضِ؛ وَالتَّنَافُضُ هُوَ اخْتِلَافُ الْقَضِيَّيْنِ بِالسَّلْبِ وَالْإِيجَابِ عَلَى وَجْهٍ لَا يَجْتَمِعُانِ فِي الصَّدْقِ وَلَا فِي الْكَذِبِ لِذِيَّاهُمَا؛ كَقَوْلَنَا: زَيْدٌ حَيَوَانٌ، زَيْدٌ لَيْسَ بِحَيَوَانٍ، وَمِنْ خَاصَيَّتِهِ اسْتِحَالَةِ اجْتِمَاعِ طَرَفِيهِ فِي الصَّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَأَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ الْطَّرَفَيْنِ وَلَا اسْتِحَالَةَ لِأَحَدِ الْطَّرَفَيْنِ إِلَى الْآخَرِ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا يَصْحَّ اجْتِمَاعُهُمَا فِي الصَّدْقِ وَلَا فِي الْكَذِبِ؛ إِذْ كَوْنُ الْمُوْجُودِ وَاجْبًا بِنَفْسِهِ وَمُمْكِنًا بِنَفْسِهِ لَا يَجْتَمِعُانِ وَلَا يَرْتَفَعُانِ.

فَإِذَا جَعَلْتُمْ هَذَا التَّقْسِيمَ وَهُمَا النَّقِيَّصَانِ مَا لَا يَجْتَمِعُانِ وَلَا يَرْتَفَعُانِ، فَهَذَا لَا يَجْتَمِعُانِ وَلَا يَرْتَفَعُانِ، وَلَيْسَ هُمَا السَّلْبُ وَالْإِيجَابُ، فَلَا يَصْحُ حَصْرُ النَّقِيَّصِينِ - الَّذِينَ لَا يَجْتَمِعُانِ وَلَا يَرْتَفَعُانِ - فِي السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ.

وَحِينَئِذٍ فَقَدْ ثَبَّتَ وَصُفَانِ: شَيْئًا لَا يَجْتَمِعُانِ وَلَا يَرْتَفَعُانِ؛ وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةِ.

وَعَلَى هَذَا فَمَنْ جَعَلَ الْمُوْتَ مَعْنَى وُجُودِيًّا، فَقَدْ يَقُولُ: إِنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ لَا يَخْلُو مِنْ الْحَيَاةِ وَالْمُوْتِ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَكَذَلِكَ الْعِلْمُ وَالْجَهْلُ وَالصَّمْمُ وَالْبَكْمُ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يُقَالُ: هَذَا الْقَسِيمُ يَتَدَاخِلُ؛ فَإِنَّ الْعَدَمَ وَالْمُلْكَةَ يَدْخُلُ فِي السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ، وَغَايَتُهُ أَنَّهُ نَوْعٌ مِنْهُ، وَالْمُتَضَایفَانِ يَدْخُلَانِ فِي الْمُتَضَادِيْنِ، وَإِنَّهُمَا نَوْعٌ مِنْهُ.

فَإِنْ قَالَ: أَعْنِي بِالسَّلْبِ وَالْإِيجَابِ: مَا لَا يَدْخُلُ فِيهِ الْعَدَمِ وَالْمُلْكَةِ، وَهُوَ أَنْ يُسْلَبَ عَنِ الشَّيْءِ مَا لَيْسَ بِقَابِلٍ لَهُ، وَهَذَا جَعَلَ مِنْ خَوَاصِهِ أَنَّهُ لَا اسْتِحَالَةَ لِأَحَدِ طَرَفِيهِ إِلَى الْآخِرِ.

قِيلَ لَهُ: عَنْ هَذَا جَوَابَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ غَايَةَ هَذَا أَنَّ السَّلْبَ يَنقَسِمُ إِلَى نَوْعَيْنِ: أَحَدُهُمَا: سَلْبٌ مَا يُمْكِنُ اتِّصافُ الشَّيْءِ بِهِ، وَالثَّانِي: سَلْبٌ مَا لَا يُمْكِنُ اتِّصافُهُ بِهِ.

وَيُقَابِلُ الْأَوَّلُ إِثْبَاتُ مَا يُمْكِنُ اتِّصافُهُ وَلَا يَحِبُّ، وَالثَّانِي: إِثْبَاتُ مَا يَحِبُّ اتِّصافُهُ بِهِ؛ فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ سَلْبُ الْمُمْتَنَعِ وَإِثْبَاتُ الْوَاجِبِ، كَقَوْلَنَا رَيْدُ حَيَّوْانٌ، فَإِنَّ هَذَا إِثْبَاتُ الْوَاجِبِ، وَرَيْدُ لَيْسَ بِحَجَرٍ، فَإِنَّ هَذَا سَلْبُ الْمُمْتَنَعِ. وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، فَالْمُمْكِنَاتُ الَّتِي تَقْبِلُ الْوُجُودَ وَالْعَدَمَ، كَقَوْلَنَا: الْمُشَكُّ إِمَّا مَوْجُودٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ، يَكُونُ مِنْ قِسْمِ الْعَدَمِ وَالْمُلْكَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْقِسْمَ يَخْلُو فِيهِ الْمُوْصُوفُ الْوَاحِدُ عَنِ الْمُتَقَابِلِينَ جَمِيعًا، وَلَا يَخْلُو شَيْءٌ مِنِ الْمُمْكِنَاتِ عَنِ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، فَصِفَاتُ الرَّبِّ كُلُّهَا وَاجِبَةُ لَهُ، فَإِذَا قِيلَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَيًّا أَوْ عَلِيمًا أَوْ سَمِيعًا أَوْ بَصِيرًا أَوْ مُتَكَلِّمًا أَوْ لَا يَكُونُ = كَانَ مِثْلُ قَوْلَنَا: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ. وَهَذَا مُتَقَابِلٌ تَقَابِلَ السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ، فَيَكُونُ الْآخَرُ مِثْلُهُ، وَهَذَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا لَا يَصِحُّ حَتَّى يُعْلَمَ إِمْكَانُ قُبُولِهِ لِهَذِهِ الصَّفَاتِ.

قِيلَ لَهُ: هَذَا إِنَّمَا اسْتَرْطَ فِيهَا أَمْكَنَ أَنْ يُبْتَلَ لَهُ وَيَزُولَ كَالْحَيَّوَانِ؛ فَأَمَّا الرَّبُّ تَعَالَى فَإِنَّهُ بِتَقْدِيرِ ثُبُوتِهِ لَهُ فَهِيَ وَاجِبَةُ، ضَرُورَةُ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ اتِّصافُهُ بِهَا وَبِعَدِمِهَا بِاتِّفَاقِ الْعُقَلاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ تَارَةً حَيًّا وَتَارَةً مَيِّنًا، وَتَارَةً أَصَمَّ وَتَارَةً سَمِيعًا، وَهَذَا يُوجِبُ اتِّصافُهُ بِالنَّقَائِصِ؛ وَذَلِكَ مُتْنَفٍ قَطِيعًا.

بِخِلَافِ مَنْ نَفَاهَا، وَقَالَ: إِنَّ نَفِيَهَا لَيْسَ بِنَفْصِنِ، لِظُنْهِ أَنَّهُ لَا يَقْبِلُ الْإِتِّصافَ بِهَا، فَإِنَّ مَنْ قَالَ هَذَا لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ مَعَ إِمْكَانِ الْإِتِّصافِ بِهَا لَا يَكُونُ نَفِيَهَا نَفْصِنًا. فَإِنَّ فَسَادَ هَذَا مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ.

وَقِيلَ لَهُ أَيْضًا: أَنْتَ فِي تَقَابِلِ السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ، إِنْ اسْتَرْطَتِ الْعِلْمَ بِإِمْكَانِ الْطَّرَفَيْنِ لَمْ يَصِحَّ أَنْ تَقُولَ: وَاجِبُ الْوُجُودِ إِمَّا مَوْجُودٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ، وَالْمُمْتَنَعُ الْوُجُودِ إِمَّا مَوْجُودٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ؛ لِأَنَّ أَحَدَ الْطَّرَفَيْنِ هُنَا مَعْلُومُ الْوُجُودِ، وَالْآخَرُ مَعْلُومُ الْإِمْتِنَاعِ.

وَإِنْ اسْتَرْطَتِ الْعِلْمَ بِإِمْكَانِ أَحَدِهِمَا، صَحَّ أَنْ تَقُولَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَيًّا وَإِمَّا أَلَا يَكُونَ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ؛ لِأَنَّ النَّفِيَ إِنْ كَانَ مُمْكِنًا صَحَّ التَّقْسِيمُ، وَإِنْ كَانَ مُمْتَنَعًا كَانَ الْإِثْبَاتُ وَاجِباً، وَحَصَلَ الْمَقْصُودُ.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا يُفِيدُ أَنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ يُقَابِلُ السَّلْبَ وَالْإِيجَابَ، وَنَحْنُ نُسَلِّمُ ذَلِكَ، كَمَا ذُكِرَ فِي الْاعْتِراضِ؛
لَكِنَّ غَایَتَهُ أَنَّهُ إِمَّا سَمِيعٌ وَإِمَّا لَیَسْ بِسَمِيعٍ، وَإِمَّا بَصِيرٌ وَإِمَّا لَیَسْ بِبَصِيرٍ، وَالْمُنَازِعُ يَخْتَارُ النَّفْيَ.

فَيَقُولُ لَهُ: عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ: فَالْمُتَبَتُّ وَاجِبٌ، وَالْمُسْلُوبُ مُمْتَنَعٌ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الصَّفَاتُ وَاجِبَةً لَهُ، وَإِمَّا
أَنْ تَكُونَ مُمْتَنَعَةً عَلَيْهِ، وَالْقُولُ بِالْمُمْتَنَاعِ لَا وَجْهَ لَهُ؛ إِذَا لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ بِوَجْهٍ.

بَلْ قَدْ يُقَالُ: نَحْنُ نَعْلَمُ بِالْأَضْطَرَارِ بُطْلَانَ الْمُمْتَنَاعِ، فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُسْتَدَلُّ عَلَى الْمُمْتَنَاعِ ذَلِكَ إِلَّا بِمَا يُسْتَدَلُّ
بِهِ عَلَى إِبْطَالِ أَصْلِ الصَّفَاتِ، وَقَدْ عَلِمَ فَسَادُ ذَلِكَ، وَحِينَئِذٍ فَيَجِبُ الْقُولُ بِوَجْهٍ بِوَجْهٍ هَذِهِ الصَّفَاتِ لَهُ.

وَاعْلَمُ أَنَّ هَذَا يُمْكِنُ أَنْ يُجْعَلَ طَرِيقَةً مُسْتَقْلَةً فِي إِثْبَاتِ صَفَاتِ الْكَمَالِ لَهُ، فَإِنَّهَا إِمَّا وَاجِبَةٌ لَهُ، وَإِمَّا مُمْتَنَعَةٌ
عَلَيْهِ، وَالثَّانِي بِاطْلُ فَتَعَيْنَ الْأَوَّلَ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ قَابِلًا لَهَا حَالِيًّا عَنْهَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مُمْكِنًا، وَذَلِكَ مُمْتَنَعٌ فِي حَقِّهِ،
وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ مَعْرُوفَةٌ لِمَنْ سَلَكَهَا مِنْ النُّظَارِ.

الْجُوابُ الثَّانِي: أَنْ يُقَالَ: فَعَلَى هَذَا إِذَا قُلْنَا: زَيْدٌ إِمَّا عَاقِلٌ وَإِمَّا غَيْرُ عَاقِلٍ، وَإِمَّا عَالَمٌ وَإِمَّا لَیَسْ بِعَالَمٍ، وَإِمَّا
حَيٌّ وَإِمَّا غَيْرُ حَيٌّ، وَإِمَّا نَاطِقٌ وَإِمَّا غَيْرُ نَاطِقٍ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ سَلْبُ الصَّفَةِ عَنْ مَحْلٍ قَابِلٍ لَهَا = لَمْ يَكُنْ هَذَا
دِاخِلًا فِي قِسْمٍ تَقَابِلِ السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا خِلَافُ الْمُعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ وَخِلَافُ اِنْفَاقِ الْعَقَاءِ
وَخِلَافُ مَا ذَكَرُوهُ فِي الْمُنْطَقِ وَغَيْرِهِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ مُثْلَ هَذِهِ الْقَضَايَا تَنَاقُضُ بِالسَّلْبِ وَالْإِيجَابِ عَلَى وَجْهٍ يَلْزُمُ مِنْ صَدْقٍ إِحْدَاهِمَا كَذَبُ
الْأُخْرَى، فَلَا يَجْتَمِعُونَ فِي الصَّدْقِ وَالْكَذِبِ، فَهَذِهِ شُرُوطُ التَّنَاقُضِ مَوْجُودٌ فِيهَا.

وَغَایَةُ فَرَقِهِمْ أَنْ يَقُولُوا: إِذَا قُلْنَا: هُوَ إِمَّا بَصِيرٌ وَإِمَّا لَیَسْ بِبَصِيرٍ، كَانَ إِيجَابًا وَسَلْبًا، وَإِذَا قُلْنَا: إِمَّا بَصِيرٌ وَإِمَّا
أَعْمَى، كَانَ مَلَكَةً وَعَدَمًا.

وَهَذِهِ مُنَارَةٌ لِفُظِيَّةٍ، وَإِلَّا فَالْمُعْنَى فِي الْمُوْضِعَيْنِ سَوَاءٌ، فَعُلِمَ أَنَّ ذَلِكَ تَوْعُّ مِنْ تَقَابِلِ السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ،
وَهَذَا يُبَطِّلُ قَوْلَهُمْ فِي حَدِّ ذَلِكَ التَّقَابِلِ: أَنَّهُ لَا إِسْتِحَالَةَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ إِلَى الْآخَرِ، فَإِنَّ الإِسْتِحَالَةَ هُنَا مُمْكِنَةٌ
كِيمَكَاهِنَا إِذَا عَبَرَ بِلْفَظِ «الْعَمَى».

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنْ يُقَالَ: التَّقْسِيمُ الْحَاصِرُ أَنْ يُقَالَ: الْمُتَقَابِلَانِ إِمَّا أَنْ يَخْتَلِفَا بِالسَّلْبِ وَالْإِيجَابِ، وَإِمَّا أَنْ لَا
يَخْتَلِفَا بِذَلِكَ، بَلْ يَكُونَا نَاجِيَيْنِ أَوْ سَلْبَيْنِ، فَالْأَوَّلُ هُوَ النَّقِيَاضَانُ، وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ خُلُوُ الْمَحَلِّ عَنْهُمَا، وَإِمَّا
أَنَّ لَا يُمْكِنَ، وَالْأَوَّلُ: هُمَا الصَّدَانِ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ، وَالثَّانِي: هُمَا فِي مَعْنَى النَّقِيَاضَيْنِ وَإِنْ كَانَا ثُبُوتَيْنِ
كَالْوُجُوبِ وَالْإِمْكَانِ، وَالْحُدُوثِ وَالْقِدَمِ، وَالْقِيَامِ بِالنَّفْسِ وَالْقِيَامِ بِالْغَيْرِ، وَالْمُبَانَةِ وَالْمُجَانَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَيَاةَ وَالْمُوتَ، وَالصَّمَمَ وَالْبَكَمَ، وَالسَّمْعَ، لَيْسَ مِمَّا إِذَا خَلَا الْمُوْصُوفُ عَنْهُمَا وُصِفَ بِوَضْفِ
ثَالِثٍ بَيْنِهِمَا كَاحْمُرَةٌ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْبَيْاضِ، فَعُلِمَ أَنَّ الْمُوْصُوفَ لَا يَخْلُو عَنْ أَحَدِهِمَا فَإِذَا اتَّفَى تَعَيَّنَ الْأَخْرُ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: الْمَحْلُ الَّذِي لَا يَقْبُلُ الْاتِّصافَ بِالْحَيَاةِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْكَلَامِ وَنَحْوِهَا، أَنْقَصُ مِنْ الْمَحْلِ
الَّذِي يَقْبُلُ ذَلِكَ وَيَخْلُو عَنْهَا، وَهَذَا كَانَ الْحَجَرُ وَنَحْوُهُ أَنْقَصَ مِنْ الْحَيِّ الْأَعْمَى.

وَحِينَئِذٍ، فَإِذَا كَانَ الْبَارِئُ مُتَّرَّهَا عَنْ نَفْيِ هَذِهِ الصِّفَاتِ - مَعَ قَبْوِلِهِ لَهَا أَوْلَى
وَأَحَرَى، إِذْ بِتَقْدِيرِ قَبْوِلِهِ لَهَا يَمْتَنَعُ مَنْعُ الْمُتَقَابِلَيْنِ، وَاتِّصافُهُ بِالنَّقَائِصِ مُمْتَنِعٌ، فَيَجِبُ اتِّصافُهُ بِصِفَاتِ الْكَمالِ،
وَبِتَقْدِيرِ عَدَمِ قَبْوِلِهِ لَا يُمْكِنُ اتِّصافُهُ لَا بِصِفَاتِ الْكَمالِ وَلَا بِصِفَاتِ النَّقَصِ، وَهَذَا أَشَدُّ امْتِنَاعًا، فَتَبَتَّ أَنَّ
اتِّصافُهُ بِذَلِكَ مُمْكِنٌ، وَأَنَّهُ وَاجِبٌ لَهُ، وَهُوَ الْمُطْلُوبُ، وَهَذَا فِي غَايَةِ الْحُسْنِ.

الْوَجْهُ الْخَامِسُ: أَنْ يُقَالُ: أَنْتُمْ جَعَلْتُمْ تَقَابِلَ الْعَدَمِ وَالْمُلْكَةِ فِيمَا يُمْكِنُ اتِّصافُهُ بِثُبُوتِ، فَإِذَا عَنِيتُمْ بِالْإِمْكَانِ
الْإِمْكَانَ الْخَارِجِيَّ، وَهُوَ أَنْ يُعْلَمَ ثُبُوتُ ذَلِكَ فِي الْخَارِجِ، كَانَ هَذَا بَاطِلًا مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يُلْزِمُكُمْ أَنْ تَكُونَ الْجَمَادَاتُ لَا تُوصَفُ بِأَنَّهَا لَا حَيَّةٌ وَلَا مَيْتَةٌ، وَلَا نَاطِقَةٌ وَلَا صَامِتَةٌ، وَهُوَ
قَوْلُكُمْ، لَكِنَّهَذَا اصْطِلَاحٌ مَحْضٌ، وَإِلَّا فَالْعَرَبُ يَصْفُونَ هَذِهِ الْجَمَادَاتِ بِالْمُوتِ وَالصَّمَمِ.

وَقَدْ جَاءَ الْقُرْآنُ بِذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ يَذْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ ﴾ [٢٠] أَمَوَاتٌ عِيْرٌ
أَحِيَاءٌ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُعْثُرُونَ [٢١] [النَّحْلُ: ٢٠ - ٢١]، فَهَذَا فِي الْأَصْنَامِ وَهِيَ مِنْ الْجَمَادَاتِ، وَقَدْ وُصِفتَ
بِالْمُوتِ.

وَالْعَرَبُ تُقْسِمُ الْأَرْضَ إِلَى الْحَيَّانِ وَالْمَوْتَانِ، قَالَ أَهْلُ الْلُّغَةِ: الْمَوْتَانُ: بِالْتَّحْرِيكِ، خَلَافُ الْحَيَّانِ، يُقَالُ:
اَشْتَرِ الْمَوْتَانِ، وَلَا تَشْتَرِ الْحَيَّانَ. أَيْ: اَشْتَرِ الْأَرْضَيْنِ وَالدَّوْرَ، وَلَا تَشْتَرِ الرَّقِيقَ وَالدَّوَابَ. وَقَالُوا أَيْضًا:
الْمَوْاتُ: مَا لَا رُوحَ فِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَهَذَا إِنَّمَا يُسَمَّى مَوَاتًا بِاعتِبَارِ قَبْوِلِهِ لِلْحَيَاةِ، الَّتِي هِيَ إِحْيَاءُ الْأَرْضِ.

قِيلَ: وَهَذَا يَقْضِي أَنَّ الْحَيَاةَ أَعْمَ مِنْ حَيَاةِ الْحَيَّانِ، وَأَنَّ الْجَمَادَ يُوصَفُ بِالْحَيَاةِ إِذَا كَانَ قَابِلًا لِلزَّرْعِ وَالْعِمارَةِ،
وَالْحَرَسُ ضِدُّ النُّطْقِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: «لَبْنُ أَخْرَسُ». أَيْ: خَاثِرٌ لَا صَوْتَ لَهُ فِي الْإِنَاءِ، وَ«سَحَابَةُ خَرْسَاءُ»
لَيْسَ فِيهَا رَعْدٌ وَلَا بَرْقٌ، وَ«عَالَمُ أَخْرَسُ» إِذَا لَمْ يُسْمَعْ لَهُ فِي الْجَبَلِ صَوْتُ صَدَى، وَيُقَالُ: «كَتِيَّةُ خَرْسَاءُ»،
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هِيَ الَّتِي صَمَّتْ مِنْ كَثْرَةِ الدُّرُوعِ، لَبَسَ لَهُ فَقَاقِعَ.

وَأَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ الصَّمْتُ وَالسُّكُوتُ؛ فَإِنَّهُ يُوصَفُ بِهِ الْقَادِرُ عَلَى النُّطْقِ إِذَا تَرَكَهُ؛ بِخَلَافِ الْحَرَسِ، فَإِنَّهُ عَجَزٌ عَنِ النُّطْقِ، وَمَعَ هَذَا فَالْعَرَبُ تَقُولُ: «مَا لَهُ صَامِتٌ وَلَا نَاطِقٌ»، فَالصَّامِتُ: الْذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ. وَالنَّاطِقُ: الْإِبْلُ وَالْغَنَمُ. فَالصَّامِتُ مِنَ الْلَّبَنِ: الْحَاثِرُ. وَالصَّمُوتُ: الدَّرْعُ الَّتِي إِذَا صُبِّتْ لَمْ يُسْمَعْ لَهُ صَوْتُهُ. وَيَقُولُونَ: دَابَّةٌ عَجَمَاءُ، وَخَرْسَاءُ، لَمَّا لَا يَنْطُقُ، وَلَا يُمْكِنُ مِنْهُ النُّطْقُ فِي الْعَادَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الْعَجَمَاءُ جُبَارٌ».

وَكَذَلِكَ فِي الْعَمَى، تَقُولُ الْعَرَبُ: عَمَى الْمُوْجُ يَعْمِي عَمِيًّا، إِذَا رَمَى بِالْقَدَى وَالْزَّبَدِ، وَالْأَعْمِيَانُ: السَّيْلُ وَالْجَمْلُ الْهَائِجُ، وَعَمِيَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ إِذَا التَّبَسَّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَعَيَّتْ عَنْهُمُ الْأَبْشَاءُ يَوْمَئِذٍ﴾ [القصص: ٦٦]. وَهَذِهِ الْأَمْثِيلَةُ قَدْ يُقَالُ فِي بَعْضِهَا: إِنَّهُ عَدَمٌ مَا يَقْبِلُ الْمَحَلَّ إِلَاتِصَافَ بِهِ كَالصَّوْتِ؛ وَلَكِنْ فِيهَا مَا لَا يَقْبِلُ كَمْوَتِ الْأَصْنَامِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الْجَامِدَاتِ يُمْكِنُ اتِّصَافُهَا بِذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَادِرٌ أَنْ يَخْلُقَ فِي الْجَمِدَاتِ حَيَاةً، كَمَا جَعَلَ عَصَماً مُوسَى حَيَّةً تَبِلُّ الْحِبَالَ وَالْعِصَيَّ.

وَإِذَا فِي إِمْكَانِ الْعَادَاتِ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ عُلِمَ بِالتَّوَاتِرِ، وَأَتْتُمْ أَيْضًا فَائِلُونَ بِهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ. وَإِذَا كَانَ الْجَمِدَاتُ يُمْكِنُ اتِّصَافُهَا بِالْحَيَاةِ وَتَوَابِعِ الْحَيَاةِ ثَبَتَ أَنَّ جَمِيعَ الْمُوْجُودَاتِ يُمْكِنُ اتِّصَافُهَا بِذَلِكَ، فَيَكُونُ الْخَالِقُ أَوْلَى بِهَذَا الْإِمْكَانِ.


وَإِنْ عَيْتُمُ الْإِمْكَانَ الْدُّهْنِيَّ، وَهُوَ عَدَمُ الْعِلْمِ بِالْإِمْتِنَاعِ، فَهَذَا حَاصِلٌ فِي حَقِّ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يُعْلَمُ امْتِنَاعُ اتِّصَافِهِ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلَامِ.

الْوَجْهُ السَّادِسُ: أَنْ يُقَالَ: هَبْ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنِ الْعِلْمِ بِالْإِمْكَانِ الْخَارِجِيِّ، فَإِمْكَانُ الْوَصْفِ لِلشَّيْءِ يُعْلَمُ تَارَةً بِوُجُوهِهِ، أَوْ بِوُجُودِهِ لِنَظِيرِهِ، أَوْ بِوُجُودِهِ لِمَا هُوَ الشَّيْءُ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْهُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَيَاةَ وَالْعِلْمَ وَالْقُدْرَةَ وَالسَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْكَلَامَ ثَالِتَةُ لِلْمُوْجُودَاتِ الْمُخْلُوقَةِ، وَمُمْكِنُهُمْ لَهَا، فَإِمْكَانُهُنَّا لِلْخَالِقِ تَعَالَى أَوْلَى وَأَحْرَى؛ فَإِنَّهَا صِفَاتٌ كَمَالٍ، وَهُوَ قَابِلٌ لِلِّاتِصَافِ بِالصِّفَاتِ، وَإِذَا كَانَتْ مُمْكِنَةً فِي حَقِّهِ فَلَوْلَمْ يَتَصَفِّفْ بِهَا لَا تَصَفِّفَ بِأَضْدَادِهَا.

الْوَجْهُ السَّابِعُ: أَنْ يُقَالَ: مُجَرَّدُ سَلْبِ هَذِهِ الصِّفَاتِ نَقْصٌ لِذَاتِهِ، سَوَاءُ سُمِّيَتْ عَمَّى وَصَمَمًا وَبَكَمًا، أَوْ لَمْ تُسَمَّ، وَالْعِلْمُ بِذَلِكَ ضَرُورِيٌّ، فَإِنَّا إِذَا قَدَرْنَا مَوْجُودَيْنَ أَحَدُهُمَا يَسْمَعُ وَيُبَصِّرُ وَيَكَلِّمُ، وَالآخَرُ لَيْسَ كَذَلِكَ، كَانَ الْأَوَّلُ أَكْمَلَ مِنَ الثَّانِي.

وَلَهُنَا عَابَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَنْ عَبَدَ مَا تَتْقِي فِيهِ هَذِهِ الصَّفَاتُ؛ فَقَالَ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ: ﴿لَمْ تَعْبُدْ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢] ، وَقَالَ أَيْضًا فِي قِصَّتِهِ: ﴿فَسَأَلُوكُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطَقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣] ، وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿فَالَّهُمْ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ﴾ [٧٢] ﴿أَوْ يَنْقَعُونَكُمْ أَوْ يَصْرُونَ﴾ [٧٣] ﴿فَأَلَوْا بَلْ وَجَدْنَا إِبَّانَكُمْ كَذَّالِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [٧٤] ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ [٧٥] ﴿أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمَ الْأَقْرَبُونَ﴾ [٧٦] ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [٧٧] [الشعراء: ٧٢ - ٧٧] ، وَكَذَلِكَ فِي قِصَّةِ مُوسَى فِي الْعِجْلِ: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِهِمْ سِيَّلًا أَنْخَذُوهُ وَكَانُوا ظَلَمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مُثْلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبَكَمْ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلُّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهُهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ٧٦] ، فَقَابَلَ بَيْنَ الْأَبْكَمِ الْعَاجِزِ وَبَيْنَ الْأَمْرِ بِالْعَدْلِ، الَّذِي هُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.



جامع عنبة بن غزان رضي الله عنه

فِصْلٌ سِرِّيٌّ

وَأَمَّا الْأَصْلُ الثَّانِيُّ

الأصل الثاني

وَهُوَ التَّوْحِيدُ فِي الْعِبَادَاتِ، الْمُتَضَمِّنُ لِلْإِيمَانِ بِالشَّرْعِ وَالْقَدْرِ جَمِيعًا = فَقُولُ: لَا بُدَّ مِنْ إِيمَانٍ بِخَلْقِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ، فَيَجِبُ الإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقٌ كُلُّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِيكُهُ، وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ مَا شَاءَ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَقَدْ عَلِمَ مَا سَيْكُونُ قَبْلَ أَنْ يَكُونُ، وَقَدَرَ الْمُقَادِيرَ وَكَتَبَهَا حَيْثُ شَاءَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠] ، وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدَرَ مَقَادِيرَ الْخَلَاقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ الْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

وَيَجِبُ الإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرَ بِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَمَا خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَنَ لِعِبَادَتِهِ، وَبِذَلِكَ أَرْسَلَ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ.

وَعِبَادَتُهُ تَتَضَمَّنُ كَمَالَ الدُّلُّ وَاحْبَبَ لَهُ، وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ كَمَالَ طَاعَتِهِ، وَمَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكَأَعْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَجْعَلُنَّ اللَّهَ فَاتِّيَعُونِي يُحِبُّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَأَلَ مَنْ مِنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَيْهِ يُعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] ، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِّدُ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ﴾ [الأنياء: ٢٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا وَحَدَّنِي بِهِ نُوحًا وَآلَّى أُوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنَّ أَفَمُوا الْأَنْبِيَاءَ وَلَا نَنْفَرُوهُ فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدْعُوْهُمْ إِلَيْهِ﴾ [الشورى: ١٣] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَدِيقًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ﴾ [آل عمران: ٥١ - ٥٢] ، فَأَمَرَ الرَّسُولَ بِإِقَامَةِ الدِّينِ، وَأَنَّ لَا يَنْتَرِقُوا فِيهِ، وَهَذَا قَالَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنَّ مَعَاشرَ الْأَنْبِيَاءِ دِينُنَا وَاحِدٌ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَالَتِ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرِيَمَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِيُنْبِئِي وَبِيَنْهُ نَبِيٌّ».

وَهَذَا الدِّينُ هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، الَّذِي لَا يَقْبِلُ اللَّهُ دِينًا غَيْرُهُ، لَا مِنْ الْأَوَّلِينَ وَلَا مِنْ الْآخِرِينَ، فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، قَالَ تَعَالَى عَنْ نُوحٍ: ﴿وَأَنْلَى عَلَيْهِمْ نَبَأً نُوحٌ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَقُولُونَ إِنْ كَانَ كَبُرُ عَلَيْكُمْ مَقَامٌ وَنَذِكِرِي بِإِيمَانِي اللَّهُ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَاجْمَعُوا أَنْرَكُمْ وَشَرِكَاءَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

[يُونس: ٧١-٧٢] ، وَقَالَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ إِذْ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ، أَسْلِمْ﴾ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَتَتْمُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٠] -

[يُونس: ٨٤] ، وَقَالَ عَنْ مُوسَى: ﴿وَقَالَ مُوسَى يَقُولُ إِنْ كُنْتُ أَمْنَمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكُّلُوا إِنْ كُنْتُ مُسْلِمِينَ﴾ ﴿١٣٢﴾ [يُونس: ١١] ، وَقَالَ فِي خَبَرِ الْمَسِيحِ: ﴿وَإِذَا أُوحِيَ إِلَى الْحَوَارِيْتَنَ أَنَّهُمْ أَمْسَوْا فِي وَرَسُولِيْ قَالُوا أَمَّا نَا وَأَتَهُدَدَ إِنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١١﴾ [المائدة: ٤٤] ، وَقَالَ فِيمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ: ﴿يَحْكُمُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ [المائدة: ٤٤] ، وَقَالَ عَنْ بَلْقِيسِ أَمْهَا قَالَتْ: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ شُعَيْرَنَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤] .

فَالْإِسْلَامُ يَتَضَمَّنُ الْإِسْتِسْلَامَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، فَمَنْ اسْتَسْلَمَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ كَانَ مُشْرِكًا، وَمَنْ لَمْ يَسْتَسْلِمْ لَهُ كَانَ مُسْتَكِبِرًا عَنْ عِبَادَتِهِ، وَالْمُشْرِكُ بِهِ وَالْمُسْتَكِبِرُ عَنْ عِبَادَتِهِ كَافِرُ، وَالْإِسْتِسْلَامُ لَهُ وَحْدَهُ يَتَضَمَّنُ عِبَادَتَهُ وَحْدَهُ، وَطَاعَتَهُ وَحْدَهُ.

وَهَذَا دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي لَا يَقْبِلُ اللَّهُ غَيْرُهُ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ بِأَنْ يُطَاعَ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِفِعْلٍ مَا أَمَرَ بِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَإِذَا أَمَرَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ بِاسْتِقْبَالِ الصَّخْرَةِ، ثُمَّ أَمَرَنَا ثَانِيًّا بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ = كَانَ كُلُّ مِنْ الْفَعْلَيْنِ حِينَ أَمَرَ بِهِ دَأْخِلًا فِي الْإِسْلَامِ، فَالَّذِينُ هُوَ الطَّاغِيَةُ وَالْعِبَادَةُ لَهُ فِي الْفَعْلَيْنِ؛ وَإِنَّمَا تَنَوُّعُ بَعْضِ صُورِ الْفِعْلِ وَهُوَ وَجْهُ الْمُصْلَلِ، فَكَذَلِكَ الرَّسُولُ دِينُهُمْ وَاحِدٌ وَإِنْ تَنَوَّعَتِ الشَّرْعَةُ وَالْمِنْهاجُ وَالْوِجْهَةُ وَالْمَنْسَكُ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ وَاحِدًا، كَمَا لَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ فِي شِرْعَةِ الرَّسُولِ الْوَاحِدِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ أَنَّ أَوَّلَهُمْ يُبَشِّرُ بِآخِرِهِمْ وَيُؤْمِنُ بِهِ، وَآخِرَهُمْ يُصَدِّقُ بِأَوَّلِهِمْ وَيُؤْمِنُ بِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ النَّبِيِّنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرَنَّهُ، قَالَ أَفَقَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِيْ قَالُوا أَفَرَنَا قَالَ فَأَشَهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ أَشَهَدِهِنَّ﴾ [آل عمران: ٨١] ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «لَمْ يَبْعَثْ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيشَاقَ لَئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَ بِهِ وَلَيُنْصُرَنَّهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ الْمِيشَاقَ عَلَى أُمَّهِ لَئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وَهُمْ أَحْيَاءٌ لَيُؤْمِنُ بِهِ وَلَيُنْصُرَنَّهُ». وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِيمَنًا عَلَيْهِ فَأَحَدُكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْبِئُ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] .

وَجَعَلَ الْإِيمَانَ بِهِمْ مُتَلَازِمًا، وَكَفَرَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ آمَنَ بِعَضِيْ وَكَفَرَ بِعَضِيْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَضِيْ وَنَكُونُ كُفُرُ بِعَضِيْ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا﴾ [النساء: ١٥١ - ١٥١] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَضِيْ

الْكِتَبِ وَتَكُفُّرُوكُ بِعَيْنِ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَعْمَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرْجٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ
الْعَذَابِ وَمَا أَلَّهُ بِغَنْفِيلِ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ [البقرة: ٨٥] ، وَقَدْ قَالَ لَنَا: ﴿فُولُوا إِمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزَلَ إِلَى
إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ الْبَيْتُونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَهْدِ مِنْهُمْ
وَنَحْنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٣﴾ فَإِنَّ إِمَّا مُؤْمِنُوا يُمْثِلُ مَا إِمَّا مُؤْمِنُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَفَإِنَّ نَوْلَوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ
الْسَّمِيعُ الْمَكِيلُ ﴿١٣٧﴾ [البقرة: ١٣٦ - ١٣٧] ، فَأَمْرَنَا أَنْ نَقُولَ: آمَّا بَهْذَا كُلُّهُ، وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ، فَمَنْ بَلَغَتُهُ
رِسَالَةُ مُحَمَّدٍ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-فَلَمْ يُقْرَرْ بِمَا جَاءَ بِهِ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا وَلَا مُؤْمِنًا؛ بَلْ يَكُونُ كَافِرًا وَإِنْ زَعْمَ أَنَّهُ
مُسْلِمٌ أَوْ مُؤْمِنٌ.

كَمَا ذَكَرُوا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَبَعِغْ غَيْرَ الْإِسْلَمِ دِيَنًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِ﴾ [آل
عمران: ٨٥] قَالَتْ الْيَهُودُ وَالنَّاصَارَى: فَنَحْنُ مُسْلِمُونَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ
سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] فَقَالُوا: لَا نَحْجُّ. فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنِ الْمَالِبِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

فَإِنَّ الْإِسْتِسْلَامَ لِلَّهِ لَا يَتِمُ إِلَّا بِالْإِقْرَارِ بِمَا لَهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنْ حِجَّ الْبَيْتِ؛ كَمَا قَالَ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:
«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ
رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتِ»، وَهَذَا مَا وَقَفَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-بِعِرْفَةَ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَيَوْمَ أَكَلَتُ
لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيَنًا﴾ [المائدَة: ٣].

وَقَدْ تَنَازَعَ النَّاسُ فِيمَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أُمَّةٍ مُوسَى وَعِيسَى: هَلْ هُمْ مُسْلِمُونَ أَمْ لَا؟ وَهُوَ نِزَاعٌ لَفْظِيٌّ؛ فَإِنَّ
الْإِسْلَامَ الْخَاصَّ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-الْمُتَضَمِّنُ لِشَرِيعَةِ الْقُرْآنِ لَيَسَ عَلَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ
مُحَمَّدٍ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَالْإِسْلَامُ الْيَوْمَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يَتَنَاؤلُ هَذَا، وَأَمَّا الْإِسْلَامُ الْعَامُ الْمُتَنَاؤلُ لِكُلِّ
شَرِيعَةٍ بَعَثَ اللَّهُ بِهَا نَبِيًّا = فَإِنَّهُ يَتَنَاؤلُ إِسْلَامَ كُلِّ أُمَّةٍ مُتَتِّعةٍ لِنَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

وَرَأْسُ الْإِسْلَامِ مُطْلَقاً: شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِهَا بُعِثَتْ جَمِيعُ الرُّسُلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي
كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْبِتَ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الْطَّاغُوتَ﴾ [النَّحْل: ٣٦] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ
رَسُولٍ إِلَّا نُوحِنَّ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَأَعْبُدُونَ﴾ [الأنْبِيَاء: ٢٥] ، وَقَالَ تَعَالَى عَنِ الْحَلِيلِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَيْدِيهِ
وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَأَ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [٦] إِلَّا أَلَّا يَدِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِنِي وَجَعَلَهَا كَلْمَةً بِأَفْيَهَ فِي عَقِيقَةِ لَعْنَهُمْ يَرْجِعُونَ
[الزَّحْرَف: ٢٦ - ٢٨] ، وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿فَالْأَفْرَئِ شَمَّ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ [٧٥] أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ [٧٦] فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ
لِلَّهِ إِلَّا رَبِّ الْعَالَمِينَ [٧٧] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا
لِقَوْمِهِمْ إِنَّا مُرْءُكُمْ وَمَمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبِمَا يَبْنَنَا وَبِمَا كُنْتُمْ الْمُدَّهُوُّ وَالْمُعْصَمُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾ [الْمُتَهَجِّنَة]:

٤]، وَقَالَ: ﴿وَسَعَلَ مَنْ أَرْسَلَنَا مِنْ قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَّلَنَا مِنْ دُونِ الْرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبُدُونَ﴾ [الرخرف: ٤٥]، وَذَكَرَ عَنْ رُسُلِهِ: كَنُوحٌ وَهُودٌ وَصَالِحٌ وَغَيْرِهِمْ أَتَهُمْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ: ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ١٢]، وَقَالَ عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ: ﴿نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ نَبَاهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فَسِيْهُ إِمَّا مَنْوَى بِرَبِّهِمْ وَزِدَنَهُمْ هُدًى﴾ [٦٥، ٧٣، ٥٩]، وَرَبَطَنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطَّا﴾ [١٤] هَتَّوْلَاءَ قَوْمَنَا أَخْغَدُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ بَيْنَ فَمَنْ أَطْلَمْ مِمَّنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [١٥] [الكهف: ١٣ - ١٥]، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، [١٦] ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ.

وَقَدْ بَيَّنَ فِي كِتَابِهِ الشُّرُكَ بِالْمَلَائِكَةِ، وَالشُّرُكَ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَالشُّرُكَ بِالْكَوَافِرِ، وَالشُّرُكَ بِالْأَصْنَامِ، وَأَصْلُ الشُّرُكِ: الشُّرُكُ بِالشَّيْطَانِ، فَقَالَ عَنِ النَّصَارَى: ﴿أَنْخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ أَبْنَى مَرْيَمَ وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا يَعْمَدُوا إِلَيْهَا وَحْدَهُ لَآ إِلَهٌ إِلَّا هُوَ شَبَّحْنَهُ عَكْمًا يُشْرِكُونَ﴾ [٣١] [التوبه: ٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَنْعِيْسَى أَبْنَى مَرْيَمَ إِنَّكَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَخْنَدُوكُنِي وَأَنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْعِيُوبِ﴾ [١١٧] [١١٧ - ١١٦]، مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَنَتِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِشَرِّيْرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالثُّجُودَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُنُوا عَبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُنُوا رَبِّيْتُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [٨٠] [آل عمران: ٧٩ - ٨٠]، فَبَيْنَ أَنَّ اتَّخَذَ الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا كُفُرًا أَيْمَرُوكُمْ بِالْكُفُرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [٨١] [آل عمران: ٧٩ - ٨٠]، فَبَيْنَ أَنَّ اتَّخَذَ الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا كُفُرًا.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَحَدًا مِنْ الْخَلْقِ لَمْ يَرْعِمْ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَحْبَارَ وَالرُّهْبَانَ أَوَالْمَسِيحَ أَبْنَى مَرْيَمَ شَارَكُوا اللَّهَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، بَلْ وَلَا زَعَمَ أَحَدٌ مِنْ النَّاسِ أَنَّ الْعَالَمَ لَهُ صَانِعَانِ مُتَكَافِئَانِ فِي الصَّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، بَلْ وَلَا أَبْثَتَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ إِلَهًا مُسَاوِيًّا لِلَّهِ فِي جَمِيعِ صِفَاتِهِ، بَلْ عَامَّةُ الْمُشْرِكِينَ بِاللَّهِ مُقْرُونَ بِأَنَّهُ لَيْسَ شَرِيكُهُ مِثْلُهُ، بَلْ عَامَّتُهُمْ مُقْرُونَ أَنَّ الشَّرِيكَ مَمْلُوكٌ لَهُ سَوَاءٌ كَانَ مَلِكًا أَوْ تَبِيًّا أَوْ كَوْكَبًا أَوْ صَنَمًا؛ كَمَا كَانَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ يَقُولُونَ فِي تَلْيِيْتِهِمْ: «لَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَلِكُهُ وَمَا مَلَكَ»، فَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْتَّوْحِيدِ، فَقَالَ: «لَيْكَ اللَّهُمَّ لَيْكَ، لَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ».

وَقَدْ ذَكَرَ أَرْبَابُ الْمُقَالَاتِ مَا جَعَلُوا مِنْ مَقَالَاتِ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي الْمُلْكِ وَالْتَّحْلِ وَالْأَرَاءِ وَالدِّيَانَاتِ، فَلَمْ يَقُلُوا عَنْ أَحَدٍ إِثْبَاتَ شَرِيكِهِ مُشَارِكٍ لَهُ فِي خَلْقِ جَمِيعِ الْمُخْلُوقَاتِ، وَلَا مُمَاثِلَ لَهُ فِي جَمِيعِ الصَّفَاتِ؛ بَلْ مِنْ

أَعْظَمِ مَا نَقْلُوا فِي ذَلِكَ قَوْلَ الشَّنِيَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْأَصْلَيْنِ: النُّورُ وَالظُّلْمَةُ، وَأَنَّ النُّورَ خَلَقَ الْخَيْرَ، وَالظُّلْمَةُ خَلَقَ الشَّرَّ، ثُمَّ ذَكَرُوا لَهُمْ فِي الظُّلْمَةِ قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَهَبَا مُحَدَّثَةً، فَكَتُونُ مِنْ جُمْلَةِ الْمُخْلُوقَاتِ لَهُ. وَالثَّانِي: أَهَبَا قَدِيمَةً، لَكِنَّهَا لَمْ تَعْمَلْ إِلَّا الشَّرَّ، فَكَانَتْ نَاقِصَةً فِي ذَاتِهَا وَصَفَاتِهَا وَمَفْعُولَاتِهَا عَنِ النُّورِ.

وَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ إِقْرَارِهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ خَالقُ الْمُخْلُوقَاتِ مَا يَبْيَنُهُ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ تَعَالَى:

﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِطُرِّيْهِ هَلْ هُنَّ كَيْشَفَنُ ضُرِّيْهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةِ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ، قُلْ حَسَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كَسْتُمْ تَعَمَّلُونَ ﴾ [٨٤] سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [٨٥] قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ الْسَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ [٨٦] سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَنَقَّرُونَ ﴾ [٨٧] قُلْ مَنْ يَبْيَدِيهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحْيِيْهُ وَلَا يُجْسِدُ عَلَيْهِ إِنْ كَسْتُمْ تَعَمَّلُونَ ﴾ [٨٨] سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَإِنَّ شَرَوْنَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ مَا أَنْخَدَ اللَّهُ مِنْ وَلِيٍّ وَمَا كَانَ مَعَهُ، مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَيْهِ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [١١] [المؤمنون: ٩١ - ٨٤] ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [١٦] [يوسف: ١٠٦].

وَبِهَذَا وَغَيْرِهِ يُعرَفُ مَا وَقَعَ مِنْ الْغَلْطِ فِي مُسَمَّى «الْتَّوْحِيدِ»، فَإِنَّ عَامَةَ الْمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ يُقْرِرُونَ التَّوْحِيدَ فِي كُتُبِ الْكَلَامِ وَالنَّظَرِ = غَایْتُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ، فَيَقُولُونَ: هُوَ وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ لَا قَسِيمَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي صِفَاتِهِ لَا شَبِيهَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي أَفْعَالِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَرُ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ عِنْدَهُمْ هُوَ التَّالِثُ، وَهُوَ «تَوْحِيدُ الْأَفْعَالِ»، وَهُوَ أَنَّ خَالِقَ الْعَالَمِ وَاحِدٌ، وَهُمْ يَكْتُبُونَ عَلَى ذَلِكَ بِمَا يَذْكُرُونَهُ مِنْ دَلَالَةِ التَّمَانُعِ وَغَيْرِهَا، وَيَظْلُمُونَ أَنَّ هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الْمُطَلُوبُ، وَأَنَّ هَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، حَتَّى قَدْ يَجْعَلُوا مَعْنَى الإِلَهِيَّةِ: الْقُدْرَةِ عَلَى الْإِخْرَاجِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ بُعِثَ إِلَيْهِمْ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْلًا = لَمْ يَكُونُوا يُخَالِفُونَهُ فِي هَذَا، بَلْ كَانُوا يُقْرِرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالقُ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى إِنَّهُمْ كَانُوا مُقْرِرِينَ بِالْقَدَرِ أَيْضًا، وَهُمْ مَعَ هَذَا مُشْرِكُونَ.

وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنْ لَيْسَ فِي الْعَالَمِ مَنْ يُنَازِعُ فِي أَصْلِ هَذَا الشَّرِكِ؛ وَلَكِنْ غَایَةُ مَا يُقَالُ: إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْمُوْجُودَاتِ خَلْقًا لِغَيْرِ اللَّهِ، كَالْقَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، لَكِنَّهُؤُلَاءِ يُقْرِرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالقُ الْعِبَادِ وَخَالقُ قُدْرَتِهِمْ وَإِنْ قَالُوا: إِنَّهُمْ خَلَقُوا أَفْعَالَهُمْ.

وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْفَلْسَفَةِ وَالطَّبَعِ وَالنُّجُومِ، الَّذِينَ يَجْعَلُونَ أَنَّ بَعْضَ الْمُخْلُوقَاتِ مُبْدِعَةٌ لِبَعْضِ الْأُمُورِ، فَهُمْ مَعَ الإِقْرَارِ بِالصَّانِعِ يَجْعَلُونَ هَذِهِ الْفَاعِلَاتِ مَصْنُوعَةً مَخْلُوقَةً، لَا يَقُولُونَ إِنَّهَا غَنِيَّةٌ عَنِ الْخَالقِ، مُشَارِكَةً لَهُ فِي الْخَلْقِ.

فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ الصَّانِعَ فَذَلِكَ جَاهِدٌ مُعَطَّلٌ لِلصَّانِعِ، كَالْقَوْلُ الَّذِي أَظْهَرَهُ فِرْعَوْنُ، وَالْكَلَامُ الْآنَ مَعَ الْمُسْرِكِينَ بِاللَّهِ الْمُتَرِّكِينَ بِوُجُودِهِ، فَإِنَّ هَذَا التَّوْحِيدَ الَّذِي قَرَرُوهُ لَا يُنَازِعُهُمْ فِيهِ هُؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ، بَلْ يُقْرِنُونَ بِهِ مَعَ أَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ، كَمَا ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَكَمَا عُلِمَ بِالاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ النَّوْعُ الثَّانِي، وَهُوَ قَوْلُهُ: لَا شَيْءَ لَهُ فِي صِفَاتِهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْأُمَّمِ مَنْ أَثْبَتَ قَدِيمًا مُمَاثِلًا لَهُ فِي ذَاتِهِ سَوَاءً قَالَ: إِنَّهُ يُشَارِكُهُ، أَوْ قَالَ: إِنَّهُ لَا فِعْلَ لَهُ، بَلْ مَنْ شَبَهَ بِهِ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ فَإِنَّمَا يُشَبِّهُ بِهِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ.

وَقَدْ عُلِمَ بِالْعَقْلِ امْتِنَاعُ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلٌ فِي الْمَخْلُوقَاتِ، يُشَارِكُهُ فِيمَا يَحْبُّ أَوْ يَجْهُزُ أَوْ يَمْتَنَعُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْتَلِمُ الْجَمْعَ بَيْنَ النِّقِيقَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَعُلِمَ أَيْضًا بِالْعَقْلِ أَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ قَاتِمِينَ بِأَنْفُسِهِمَا فَلَا بُدَّ بِيَنْهُمَا مِنْ قَدْرٍ مُشْتَرِكٍ، كَائِنَّا فِيهِمَا فِي مُسَمَّى «الْوُجُودِ» وَ«الْذَّاتِ» وَ«الْحُوْذَلَةِ»، وَإِنَّ نَفْيَ ذَلِكَ يَقْتَضِي التَّعْطِيلَ الْمُحْضَ، وَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِثْبَاتِ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّ الْجَهَمِيَّةَ مِنْ الْمُعْتَرِلَةِ وَغَيْرِهِمْ، أَدْرَجُوا نَفْيَ الصَّفَاتِ فِي مُسَمَّى «الْتَّوْحِيدِ»، فَصَارَ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عِلْمًا أَوْ قُدْرَةً، أَوْ إِنَّهُ يُرَى فِي الْآخِرَةِ، أَوْ إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، يَقُولُونَ: إِنَّهُ مُشَبَّهٌ لَيْسَ بِمُوَحَّدٍ.

وَزَادَ عَلَيْهِمْ غُلَامُ الْجَهَمِيَّةِ وَالْفَلَاسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةَ فَفَعَوْا أَسْمَاءَهُ الْحُسْنَى، وَقَالُوا: مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، فَهُوَ مُشَبَّهٌ لَيْسَ بِمُوَحَّدٍ.

وَزَادَ عَلَيْهِمْ غُلَامُ الْغَلَّافَةِ، وَقَالُوا: لَا يُوصَفُ بِالنَّفْيِ وَلَا إِثْبَاتِ؛ لِأَنَّ فِي كُلِّ مِنْهُمَا تَشْبِيهًاهُ.

وَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ وَقَعُوا مِنْ جِنْسِ التَّشْبِيهِ فِيمَا هُوَ شَرُّ مَا فَرَّوْا مِنْهُ، فَإِنَّهُمْ شَبَهُوهُ بِالْمُمْتَنَعَاتِ وَالْمُعْدُومَاتِ وَالْجَمَادَاتِ فِرَارًا مِنْ تَشْبِيهِهِمْ -بِزَعْمِهِمْ- لَهُ بِالْأَحْيَاءِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ الصَّفَاتِ الثَّالِثَةِ لِلَّهِ لَا تُتَبَّعُ لَهُ لَا تَحْدُدُ مَا يَتَبَّعُ لِمَخْلُوقٍ أَصْلًا، وَهُوَ سُبْحَانُهُ وَتَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ إِثْبَاتِ الذَّاتِ وَإِثْبَاتِ الصَّفَاتِ؛ فَإِذَا مَا يَكُنْ فِي إِثْبَاتِ الذَّاتِ إِثْبَاتٌ مُمَاثِلٌ لِلذَّوَاتِ = لَمْ يَكُنْ فِي إِثْبَاتِ الصَّفَاتِ إِثْبَاتٌ مُمَاثِلٌ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَصَارَ هُؤُلَاءِ الْجَهَمِيَّةِ الْمُعْتَلَةِ يَجْعَلُونَ هَذَا تَوْحِيدًا، وَيَجْعَلُونَ مُقَابِلًا ذَلِكَ: التَّشْبِيهُ، وَيُسَمُّونَ نُفوسَهُمْ: «الْمُوَحَّدِينَ».

وَكَذَلِكَ النَّوْعُ الثَّالِثُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: هُوَ وَاحِدٌ لَا قِسِيمٌ لَهُ فِي ذَاتِهِ، أَوْ لَا جُزْءَ لَهُ، أَوْ لَا بَعْضَ لَهُ = لَفْظُ مُجْمَلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَحَدٌ صَمَدٌ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ؛ فَيَمْتَنَعُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَفَرَّقَ، أَوْ يَتَجَزَّ، أَوْ يَكُونَ قَدْ رُكِّبَ مِنْ أَجْزَاءٍ؛ لَكِنَّهُمْ يُدْرِجُونَ فِي هَذَا الْلَّفْظِ: نَفْيَ عُلوِّهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَمُبَايَتَتُهُ لِخَلْقِهِ، وَامْتِيازَهُ عَنْهُمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ الْمُعَانِي الْمُسْتَلِزِيَّةِ لِنَفْيِهِ وَتَعْطِيلِهِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ التَّوْحِيدِ.

فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَا يُسْمُونَهُ «تَوْحِيدًا» فِيهِ مَا هُوَ حَقٌّ، وَفِيهِ مَا هُوَ باطِلٌ، وَلَوْ كَانَ جَمِيعُهُ حَقًّا؛ فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ إِذَا أَفَرُوا بِذَلِكَ كُلِّهِ لَمْ يَخْرُجُوا فِيهِ مِنِ الشَّرْكِ الَّذِي وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَقَاتَلُهُمْ عَلَيْهِ الرَّسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَعْرِفُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَآئِسَ الْمُرَادُ بِ«الْإِلَهِ» هُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْرَاجِ، كَمَا ظَنَّهُ مَنْ ظَنَّهُ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُتَكَلِّمِينَ، حَيْثُ ظَنَّ أَنَّ الْإِلَهِيَّةَ هِيَ الْقُدْرَةُ عَلَى الْإِخْرَاجِ، وَأَنَّ مَنْ أَقَرَّ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْرَاجِ دُونَ غَيْرِهِ فَقَدْ شَهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يُقْرُونَ بِهَذَا وَهُمْ مُشْرِكُونَ، كَمَا تَقَدَّمَ بِيَاهُ. بَلْ الْإِلَهُ الْحَقُّ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُ بِأَنْ يُعْبَدَ فَهُوَ إِلَهٌ بِمَعْنَى مَأْلُوهٍ؛ لَا إِلَهٌ بِمَعْنَى آلهٍ؛ وَالْتَّوْحِيدُ أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْإِشْرَاكُ أَنْ يُجْعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ.

وَإِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ غَايَةَ مَا يُقْرِرُهُ هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا النَّظَارُ؛ أَهْلُ الْإِبْنَاتِ لِلْقَدَرِ، الْمُتَسَبِّبُونَ إِلَى السُّنَّةِ، إِنَّمَا هُوَ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَعَ هَذَا فَالْمُشْرِكُونَ كَانُوا مُقْرِرِينَ بِذَلِكَ مَعَ أَهْنَمِ مُشْرِكُونَ = فَكَذَلِكَ طَوَافُ مِنْ أَهْلِ التَّصَوُّفِ، الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْمَعْرِفَةِ وَالتَّحْقِيقِ وَالْتَّوْحِيدِ، غَايَةُ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ التَّوْحِيدِ هُوَ شَهُودُ هَذَا التَّوْحِيدِ، وَهُوَ أَنْ يَشَهَّدَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ وَحَالِقُهُ، لَا سِيَّما إِذَا غَابَ الْعَارِفُ بِمَوْجُودِهِ عَنْ وَجُودِهِ، وَبِمَسْهُودِهِ عَنْ شَهُودِهِ، وَبِمَعْرُوفِهِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ، وَدَخَلَ فِي فَنَاءِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، بِحَيْثُ يَفْنَى مَنْ لَمْ يَكُنْ، وَيَبْقَى مَنْ لَمْ يَزَلْ، فَهَذَا عِنْدَهُمْ هُوَ الْغَايَةُ الَّتِي لَا غَايَةَ وَرَاءَهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا هُوَ تَحْقِيقُ مَا أَقَرَّ بِهِ الْمُشْرِكُونَ مِنْ التَّوْحِيدِ، وَلَا يَصِيرُ الرَّجُلُ بِمُجَرَّدِ هَذَا التَّوْحِيدِ مُسْلِمًا، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا لِلَّهِ أَوْ مِنْ سَادَاتِ الْأَوْلَيَاءِ.

وَطَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّصَوُّفِ وَالْمَعْرِفَةِ يُقْرُونَ هَذَا التَّوْحِيدَ مَعَ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، فَيَقْنَوْنَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ مَعَ إِثْبَاتِ الْخَالِقِ لِلْعَالَمِ الْمُبَاِنِ لِمَخْلُوقَاتِهِ.

وَآخَرُونَ يَضْمُونَ هَذَا إِلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ، فَيَدْخُلُونَ فِي التَّعْطِيلِ مَعَ هَذَا، وَهَذَا شَرٌّ مِنْ حَالٍ كَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

وَكَانَ جَهَنَّمُ يَنْفِي الصِّفَاتِ، وَيَقُولُ بِالْجُبْرِ، فَهَذَا تَحْقِيقُ قَوْلِ جَهَنَّمِ، لَكِنَّهُ إِذَا أَثْبَتَ الْأَمْرَ وَالنَّهَيِّ، وَالثَّوَابَ وَالْعِقَابَ = فَارَقَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، لَكِنَّ جَهَنَّمًا وَمَنْ اتَّبَعَهُ يَقُولُ بِالْإِرْجَاءِ؛ فَيَضُعُفُ الْأَمْرُ وَالنَّهَيُّ وَالثَّوَابُ وَالْعِقَابُ عِنْدَهُ.

وَالنَّجَارِيَّةُ وَالضَّرَارِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ يَقْرَبُونَ مِنْ جَهَنَّمِ فِي مَسَائلِ الْقَدَرِ وَالإِيمَانِ، مَعَ مُقارَبَتِهِمْ لَهُ أَيْضًا فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ.

والكلالية والأشعرية خير من هؤلاء في باب الصفات، ففيهم يشترون لله الصفات العقلية، وأئمتهم يشترون الصفات الخبرية في الجملة، كما فصلت أقواهم في غير هذا الموضع، وأماماً في باب القدر ومسائل الأسماء والحكام فاقواهم مقاربة.

والكلالية هم أتباع أبي محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب، الذي سلك الأشعرية خلفه، وأصحاب ابن كلاب كالحارث المحاسبي، وأبي العباس القلاني ونحوهما = خير من الأشعرية في هذا وهذا، فكلاً كان الرجول إلى السلف والأئمة أقرب كان قوله أعلى وأفضل.

والكرامية قولهم في الإيمان قول منكر لم يسبقهم إليه أحد، حيث جعلوا الإيمان قول اللسان، وإن كان مع عدم تصديق القلب، فيجعلون المتأفف مؤمناً، لكنه يخلد في النار، فالخالفو الجماعة في الإسم دون الحكم. وأماماً في الصفات والقدر والوعيد= فهم أشباه من أكثر طوائف الكلام التي في أقوالها مخالفه للسنة.

وأما المعتزلة فهم ينفون الصفات، ويقاربون قول جهم، لكنهم ينفون القدر، فهم وإن عظموا الأمر والنهي، والوعد والوعيد؛ وغلوا فيه؛ فهم يكذبون بالقدر، فيهم نوع من الشرك من هذا الباب.

والإقرار بالأمر والنهي، وال وعد والوعيد، مع إنكار القدر = خير من الإنكار بالقدر مع إنكار الأمر والنهي والوعد والوعيد، وهذا لم يكن في زمن الصحابة والتابعين من ينفي الأمر والنهي، والوعد والوعيد، وكان قد نبغ فيهم القدرة، كما نبغ فيهم الخوارج الحرورية، وإنما يظهر من البدع أولاً ما كان أخف، وكلاً ضعف من يقوم بنور النبوة قويت البدعة.

فهؤلاء المتصوفون الذين يشهدون الحقيقة الكونية مع إعراضهم عن الأمر والنهي = شر من القدرة
المعتزلة ونحوهم، أولئك يشبهون بالمجوس، وهؤلاء يشبهون بالشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشَرَّكَنَا وَلَا إِبَّأْنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، والشركون شر من المجوس.

فهذا أصل عظيم، على المسلم أن يعرفه؛ فإنه أصل الإسلام الذي يتميز به أصل الإيمان من أهل الكفر، وهو الإيمان بالوحدانية والرسالة: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.

وقد وقع كثير من الناس في الأخلاقيات بحقيقة هذين الأصلين، أو أحدهما، مع ظنه أنه في غاية التحقيق والتوحيد والعلم والمعرفة، فاقرأ المروع بأن الله رب كل شيء ومليكه وخالقه = لا ينحيه من عذاب الله إن لم يقترب منه إقرأه بأنه لا إله إلا الله، فلا يستحق العبادة أحد إلا هو، وأن محمداً رسول الله؛ فيجب تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، فلا بد من الكلام في هذين الأصلين:

(الأَصْلُ الْأَوَّلُ: تَوْجِيدُ الْإِلَهِيَّةِ)

فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَتَعَالَى - كَمَا تَقَدَّمَ - بِأَنَّهُمْ أَشْبَوْا وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ، يَدْعُونَهُمْ وَيَنْخِذُونَهُمْ شُفَعَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَعْبُدُونَكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْبَيُونَ اللَّهَ إِمَّا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ، وَتَعَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ ﴾ [يوس: ١٨] ، فَأَخْبَرَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا هَؤُلَاءِ شُفَعَاءَ مُشْرِكُونَ، وَقَالَ تَعَالَى عَنْ مُؤْمِنٍ يَسِّ: ﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَ فِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [٢٢] ، أَنَّهُمْ مِنْ دُونِهِ إِلَهٌ كَيْفَ إِنْ يُرِدُنَ الرَّحْمَنُ بِضُرِّ لَا تُغْنِ عَنِ شَفَاعَتِهِمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونَ ﴿ إِنِّي إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [٤٣] إِذْ أَمْتَثِ بِرِّيَّكُمْ فَاسْمَعُونَ ﴿ ٤٤﴾ [يَس: ٢٥ - ٢٦] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ جَنَّمُوا فُرْدَائِي كَمَا خَلَقْنَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً وَرَكِّبْتُمْ مَا خَلَقْنَكُمْ وَرَأَءَ ظُهُورَكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءُكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيهِمْ رَعَمُوا أَنَّهُمْ فِيهِمْ شَرَكَاءُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ أَمْ أَحَدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَهُ قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴾ [٤٥] قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ، مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿ ٤٦﴾ [الزمر: ٤٣ - ٤٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِنِي، مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾ [السجدة: ٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنذِرْنِي بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْسِرُوا إِلَيَّ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِنِي، وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا يَأْذِنُهُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالُوا أَنْهَدَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ، بَلْ عِبَادٌ مُّكَرَّمُونَ ﴾ [٤٧] لَا يَسْمِعُونَهُ، بِالْقَوْلِ وَهُمْ يَأْمُرُونَ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى وَهُمْ مِنْ خَشِيتِهِ مُشْفَعُونَ ﴿ ٤٨﴾ [الأنبياء: ٢٦ - ٢٨] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكُمْ مَنْ مَلِكَ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَبِرَّ حَوْنَ ﴾ [النجم: ٢٦] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَدْعُو أَلَّا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُمْ مِنْ إِلَٰهٍ ﴾ [٤٩] وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴿ ٥٠﴾ [سبأ: ٢٢ - ٢٣].

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِنِي فَلَا يَمْلِكُونَ كَثْفَ الْأَضْرَرِ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [٥١] أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْتَغِيُونَ إِلَيَّ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَيْمَنُهُ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ، وَيَخَافُونَ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿ ٥٢﴾ [الإسراء: ٥٦ - ٥٧] ، قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ السَّلَفِ: كَانَ قَوْمٌ يَدْعُونَ عُزِيزًا وَالْمَسِيحَ وَالْمَلَائِكَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ يُبَيِّنُ فِيهَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ يَتَقَرَّبُونَ إِلَيَّ اللَّهِ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ.

وَمِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْتَأَ لَهُ حَقًّا لَا يُشْرِكُهُ فِيهِ مَخْلُوقٌ؛ كَالْعِبَادَةِ وَالتَّوْكِيلِ وَالْحُجُوفِ وَالْحُسْنِيَّةِ وَالتَّقْوَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَّهًاٰ مَاخِرٌ فَنَقْعُدُ مَذْمُومًا مَمْذُولاً﴾ [الإِسْرَاءُ: ٢٢] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّين﴾ [الزُّمُرُ: ٢] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّين﴾ [الزُّمُرُ: ١١] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَآمِرُونَ أَمْ بَدَأْتُ أَنِّي أَجْهَلُونَ﴾ [الزُّمُرُ: ٦] وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئَنَّ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَأَتَكُونَ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [الزُّمُرُ: ٦٥] بِلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزُّمُرُ: ٦٦] ، وَكُلُّ مِنَ الرُّسُلِ يَقُولُ لِقَوْمِهِ: ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الْأَعْرَافُ: ٥٩].

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي التَّوْكِيلِ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكِّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدةُ: ٢٣] ، ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكِّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدةُ: ١١] ، وَقَالَ: ﴿قُلْ حَسْنَى اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزُّمُرُ: ٣٨] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأُولَئِنَّهُمْ رَضُوا مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيِّدُنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغُوبُونَ﴾ [الْتَّوْبَةُ: ٥٩] ، فَقَالَ فِي الْإِيتَاءِ: ﴿مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ وَقَالَ فِي التَّوْكِيلِ: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ وَمَنْ يَقُلُّ: وَرَسُولُهُ؛ لِأَنَّ الْإِيتَاءُ هُوَ الْإِعْطَاءُ الشَّرْعِيُّ، وَذَلِكَ يَتَصَمَّنُ الْإِبَاحةُ وَالْإِحْلَالُ الَّذِي بَلَغَهُ الرَّسُولُ، فَإِنَّ الْحَلَالَ مَا حَلَّهُ، وَالْحَرَامَ مَا حَرَّمَهُ، وَالدِّينَ مَا شَرَعَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْتُمُ الْرَّسُولُ فَحَذِّرُهُ وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْهُوَا﴾ [الْحُشْرُ: ٧]. وَأَمَّا الْحِسْبُ فَهُوَ الْكَافِ، وَاللَّهُ وَحْدَهُ كَافِ عَبْدُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ الْأَنَاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوكُمْ فَأَخْشُوهُمْ فَرَادُهُمْ إِيمَنًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمرانُ: ١٧٣]، فَهُوَ وَحْدَهُ حَسْبُهُمْ كُلُّهُمْ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ حَسْبُكُمُ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفالُ: ٦٤]؛ أَيْ: حَسْبُكَ وَحْسُبُ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ اللَّهُ، فَهُوَ كَافِكُمْ كُلُّكُمْ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ اللَّهَ وَالْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ، كَمَا يَظْنُهُ بَعْضُ الْغَالِطِينَ؛ إِذْ هُوَ وَحْدَهُ كَافِ نِيَّهُ وَهُوَ حَسْبُهُ، لَيْسَ مَعَهُ مَنْ يَكُونُ هُوَ وَإِيَّاهُ حَسْبًا لِلرَّسُولِ، وَهَذَا فِي الْلُّغَةِ كَقُولِ الشَّاعِرِ: فَحَسْبُكَ وَالضَّحَّاكَ سَيْفُ مُهَنَّدُ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ: حَسْبُكَ وَرَيْدًا دِرْهَمُ، أَيْ: يَكْفِيكَ وَزَيْدًا جَمِيعًا دِرْهَمُ.

وَقَالَ فِي الْحُجُوفِ وَالْحُسْنِيَّةِ وَالتَّقْوَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَجَنَحَ اللَّهُ وَيَنْقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاجِرُونَ﴾ [النُورُ: ٥٢] ، فَأَثْبَتَ الطَّاعَةَ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ، وَأَثْبَتَ الْحُسْنِيَّةَ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَالَ نُوحٌ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولُ أَمِينٌ﴾ [فَانْقُضُوا اللَّهَ وَلَا طَبِيعُونَ] [الشُّعْرَاءُ: ١٠٧ - ١٠٨] ، فَجَعَلَ الْعِبَادَةَ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَجَعَلَ الطَّاعَةَ لِلرَّسُولِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَحَاقُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَحَاقُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٤٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا آشَرَكُتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ آشَرَكُتُمْ بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَنَةً فَأَئِي الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالآمِنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الذِّيْنَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسُوْا إِيمَانَهُمْ يُظْلِمُهُمْ أُوْتَاهُكُمُ الْأَمِنُ وَهُمْ مُهَمَّدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] ، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَّلْتُ هَذِهِ الْأُكْيَةَ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَاحِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالُوا: أَيْنَا مَمْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا هُوَ الشَّرُكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ: ﴿إِنَّكَ الْشَّرُكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] ». وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّمَا فَارَهُوْنَ﴾ [القرآن: ٤٠] ، ﴿وَإِنَّمَا فَانَّفُونَ﴾ [البقرة: ٤١] .


وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقُولُ فِي حُطْبَتِهِ: «مَنْ يُطِيعُ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيهَا فَإِنَّهُ لَا يَصْرُرُ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَنْ يَصْرُرَ اللهُ شَيْئًا» ، وَقَالَ: «وَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ» ، فَفِي الطَّاعَةِ: قَرَنَ اسْمَ الرَّسُولِ بِاسْمِهِ بِحَرْفِ «الْوَاءِ» ، وَفِي الْمُشِيشَةِ: أَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ بِحَرْفِ «ثُمَّ»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ طَاعَةُ اللهِ، فَمَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَطَاعَةُ اللهِ طَاعَةُ الرَّسُولِ، بِخَلَافِ الْمُشِيشَةِ، فَلَيَسْتُ مُشِيشَةً أَحَدٌ مِّنَ الْعِبَادِ مُشِيشَةً لِللهِ، وَلَا مُشِيشَةً لِللهِ مُسْتَلِزَةً مَّا مُشِيشَةً لِللهِ الْعِبَادِ؛ بَلْ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ وَإِنْ لَمْ يَشَأْ النَّاسُ، وَمَا شَاءَ النَّاسُ لَمْ يَكُنْ إِنْ لَمْ يَشَأْ اللهُ.



(الأصل الثاني: حق الرَّسُول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

فَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهِ، وَنُطِيعُهُ، وَنَتَّبِعُهُ، وَنُرْضِيَّهُ، وَنُحِبُّهُ، وَنُسَلِّمَ لِحُكْمِهِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ [النساء: ٨٠] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبه: ٦٢] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ كَانَ أَبَاكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَنُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ أَقْرَفَتُمُوهَا وَبَحَرَرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَكِنُ تَرَضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَيِّلِهِ، فَتَرَبَصُوا حَتَّى يَأْفِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبه: ٢٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا إِمَّا قَضَيْتَ وَإِسْلَمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْنِبُونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي بِعِبَدِكُمْ اللهُ﴾ [آل عمران: ٣١] ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.





جامع عقبة بن غزوان رضي الله عنه

فِصْلٌ سِرِّيٌّ

إِذَا ثَبَتَ هَذَا، فَمِنْ الْعُلُومِ أَنَّهُ يَحْبُّ الْإِيمَانُ بِخَلْقِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ: بِقَضَائِهِ وَشَرِيعَهِ.

وَأَهْلُ الصَّالِحَاتِ صُونٌ فِي الْقَدَرِ انْقَسَمُوا إِلَى ثَلَاثٍ فِرَقٍ: مُجْوِسِيَّةٍ، وَمُشْرِكَيَّةٍ، وَإِبْلِيسِيَّةٍ.

فَالْمُجْوِسِيَّةُ: الَّذِينَ كَذَّبُوا بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ آمَنُوا بِأَمْرِهِ وَهُنَّ بِهِ؛ فَغَلَّا تُهُمْ أَنْكَرُوا الْعِلْمَ وَالْكِتَابَ، وَمُقْتَصِدُهُمْ أَنْكَرُوا عُمُومَ مَشِيَّةِ اللَّهِ وَخَلْقِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَهُؤُلَاءِ هُمُ الْمُعْتَرَفُونَ وَمَنْ وَافَقَهُمْ.

وَالْفِرَقَةُ الثَّانِيَةُ: الْمُشْرِكَيَّةُ، الَّذِينَ أَقْرَوْا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَأَنْكَرُوا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيِّئُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَهُمْ وَلَا إِلَهَ أُوْنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأعاصير: ١٤٨]، فَمَنْ احْتَاجَ عَلَى تَعْطِيلِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِالْقَدَرِ فَهُوَ مِنْ هُؤُلَاءِ، وَهَذَا قَدْ كَثُرَ فِيمَنْ يَدْعُونَ الْحَقِيقَةَ مِنْ الْمُتَصَوِّفَةِ.

وَالْفِرَقَةُ الثَّالِثَةُ: الْإِبْلِيسِيَّةُ، وَهُمُ الَّذِينَ أَقْرَوْا بِالْأَمْرَيْنِ، لَكِنْ جَعَلُوا هَذَا تَنَاقُضاً مِنْ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَطَعَنُوا فِي حِكْمَتِهِ وَعَدْلِهِ، كَمَا يُذَكِّرُ مِثْلُ ذَلِكَ عَنْ إِبْلِيسَ مُقَدِّمَهُمْ، كَمَا نَقَلَهُ أَهْلُ الْمُقَالَاتِ، وَنُقِلَّ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ.

وَالْمُقصُودُ أَنَّ هَذَا مِمَّا يَقُولُهُ أَهْلُ الصَّالِحَاتِ، وَأَمَّا أَهْلُ الْهُدَى وَالْفَلَاحِ فَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِيكُهُ، مَا شَاءَ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَاءْ لَمْ يَكُنْ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَكُلِّ شَيْءٍ أَحْصَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ.

وَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْأَصْلُ مِنْ إِثْبَاتِ عِلْمِ اللَّهِ، وَقُدْرَتِهِ، وَمَشِيَّتِهِ، وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِيكُهُ = مَا هُوَ مِنْ أَصْوُلِ الْإِيمَانِ.

وَمَعَ هَذَا لَا يُنْكِرُونَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ الْأَسْبَابِ، الَّتِي يَخْلُقُ بِهَا الْمُسَبَّبَاتِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَفَلَتِ السَّحَابَاتِ قَالَ لِلَّهِ مَيْتٌ فَأَنْزَلَنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجَنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ﴾ [الأعراف: ٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ الْسَّلَمِ﴾ [المائدah: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُضْلِلُ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦]، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِالْأَسْبَابِ.

وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَفْعَلُ عِنْدَهَا لَا بِهَا؛ فَقَدْ خَالَفَ مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَأَنْكَرَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ الْقُوَى وَالْطَّبَائِعِ، وَهُوَ شَبِيهٌ بِإِنْكَارِ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ الْقُوَى الَّتِي فِي الْحَيَاةِ، الَّتِي يَفْعَلُ الْحَيَاةُ بِهَا مِثْلَ قُدرَةِ الْعَبْدِ.

كَمَا أَنَّ مَنْ جَعَلَهَا هِيَ الْمُبْدِعَةَ لِذَلِكَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَأَضَافَ فِعْلَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ مَا مِنْ سَبَبٍ مِنْ الْأَسْبَابِ إِلَّا وَهُوَ مُفْتَرِّ إِلَى سَبَبٍ آخَرَ فِي حُصُولِ مُسَبِّبِهِ، وَلَا بُدْ مِنْ مَانِعٍ يَمْنَعُ مُقْتَضَاهُ إِذَا لَمْ يَدْفَعْ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَيْسَ فِي الْوُجُودِ شَيْءٌ وَاحِدٌ يَسْتَقِلُ بِفِعْلِ شَيْءٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَلَفَنَا زَوْجَيْنَ لَعَلَّكُمْ نَذَكَرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩]؛ أَيْ: فَتَعْلَمُونَ أَنَّ خَالقَ الْأَزْوَاجِ وَاحِدٌ.

وَهَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْدُرُ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ، لِأَنَّ الْواحِدَ لَا يَصْدُرُ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ = كَانَ جَاهِلًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْوُجُودِ وَاحِدٌ صَدَرَ عَنْهُ وَحْدَهُ شَيْءٌ -لَا وَاحِدٌ وَلَا اثْنَانٌ- إِلَّا اللَّهُ، الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُبْتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ، فَالنَّارُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ فِيهَا حَرَارَةً، لَا يَحْصُلُ الْإِحْرَاقُ إِلَّا هُنَّا وَيَمْحَلُ يَقْبُلُ الْإِحْرَاقَ، فَإِذَا وَقَعَتْ عَلَى السِّمْنَدَلِ وَالْيَاقُوتِ وَنَحْوِهِمَا لَمْ تُحْرِفْهُمَا، وَقَدْ يُطْلِي الْجَسْمُ بِمَا يَمْنَعُ إِحْرَاقَهُ، وَالشَّمْسُ الَّتِي يَكُونُ عَنْهَا الشَّعَاعُ لَا بُدَّ مِنْ جَسْمٍ يَقْبُلُ انْعِكَاسَ الشَّعَاعِ عَلَيْهِ، فَإِذَا حَصَلَ حَاجْزٌ مِنْ سَحَابٍ أَوْ سَقْفٍ لَمْ يَحْصُلْ الشَّعَاعُ تَحْتَهُ، وَقَدْ بُسْطَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمُقصُودُ هُنَا: أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ «الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ»، فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِالْقَدْرِ مِنْ تَمَامِ التَّوْحِيدِ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- : هُوَ نِظامُ التَّوْحِيدِ، فَمَنْ وَحَدَ اللَّهَ وَآمَنَ بِالْقَدْرِ؛ تَمَّ تَوْحِيدُهُ، وَمَنْ وَحَدَ اللَّهَ وَكَذَّبَ بِالْقَدْرِ؛ نَفَضَ تَكْذِيبُهُ تَوْحِيدَهُ.

وَلَا بُدَّ مِنْ «الْإِيمَانِ بِالشَّرِّ»، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهَيِّ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، كَمَا بَعَثَ اللَّهُ بِذَلِكَ رُسُلَّهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ.

وَالْإِنْسَانُ مُضْطَرٌ إِلَى شَرِيعٍ فِي حَيَاةِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَرَكَةٍ يَجْلِبُ بِهَا مَنْفَعَتُهُ، وَحَرَكَةٍ يَدْفَعُ بِهَا مَضَرَّتُهُ، وَالشَّرُّ هُوَ الَّذِي يُمِيزُ بَيْنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَنْفَعُ، وَالْأَفْعَالِ الَّتِي تَصْرُّهُ، وَهُوَ عَدْلُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ، وَنُورُهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فَلَا يُمْكِنُ لِلْأَدْمِينَ أَنْ يَعِيشُوا بِلَا شَرِيعٍ يُمِيزُونَ بِهِ بَيْنَ مَا يَفْعَلُونَهُ وَيَرْكُونَهُ.

وَلَيْسَ الْمُرْأَدُ بِالشَّرِيعِ مُجَرَّدُ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي مُعَامَلَاتِهِمْ؛ بَلْ الْإِنْسَانُ الْمُنْفَرِدُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فِعْلٍ وَتَرْكٍ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ هَمَّامٌ حَارِثٌ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «أَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ حَارِثٌ وَهَمَّامٌ»، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلَهُمْ: مُتَحَرِّكٌ بِالْإِرَادَةِ، فَإِذَا كَانَ لَهُ إِرَادَةٌ فَهُوَ مُتَحَرِّكٌ بِهَا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَعْرِفَ مَا يُرِيدُهُ، هَلْ هُوَ نَافِعٌ لَهُ أَوْ ضَارٌ؟ وَهَلْ يُصْلِحُهُ أَوْ يُفْسِدُهُ؟

وَهَذَا قَدْ يَعْرِفُ بَعْضُهُ النَّاسُ بِفِطْرَتِهِمْ، كَمَا يَعْرِفُونَ اِنْتِفَاعَهُمْ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَكَمَا يَعْرِفُونَ مَا يَعْرِفُونَ مِنْ الْعِلُومِ الْضَّرُورِيَّةِ بِفِطْرَتِهِمْ، وَبَعْضُهُمْ يَعْرِفُونَهُ بِالإِسْتِدَالِ الَّذِي يَهْدُونَ بِهِ بِعْقُولِهِمْ، وَبَعْضُهُ لَا يَعْرِفُونَهُ إِلَّا بِتَعْرِيفِ الرُّسُلِ وَبِيَانِهِمْ هُمْ، وَهَذَا يَاتِيهِمْ إِيَّاهُمْ.

وَفِي هَذَا الْمَقَامِ تَكَلَّمُ النَّاسُ فِي أَنَّ الْأَفْعَالَ، هَلْ يُعْرَفُ حُسْنُهَا وَقَبِيحُهَا بِالْعَقْلِ؟ أَمْ لَيْسَ لَهَا حَسْنٌ وَلَا قَبِحٌ يُعْرَفُ بِالْعَقْلِ؟ كَمَا قَدْ بُسْطَ في غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَبَيَّنَ مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنِ الْإِشْبَابِ.

فَإِنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ كَوْنَ الْفِعْلِ يُلَائِمُ الْفَاعِلَ أَوْ يُنَافِرُهُ = يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ سَبِيلًا لِمَا يُحِبُّهُ الْفَاعِلُ وَيَكْتُبُهُ، وَسَبِيلًا لِمَا يُبْغِضُهُ وَيُؤْذِيهُ، وَهَذَا الْقَدْرُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ تَارِهِ، وَبِالشَّرْعِ أُخْرَى، وَبِهِمَا جَمِيعًا أُخْرَى؛ لِكِنَّ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ التَّفَصِيلِ، وَمَعْرِفَةَ الْغَايَةِ الَّتِي تَكُونُ عَاقِبَةُ الْأَفْعَالِ مِنْ السَّعَادَةِ وَالشَّقاوةِ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ = لَا تُعْرَفُ إِلَّا بِالشَّرْعِ، فَمَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفَاصِيلِ الْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَمْرَتْ بِهِ مِنْ تَفَاصِيلِ الشَّرَائِعِ، لَا يَعْلَمُهُ النَّاسُ بِعْقُولِهِمْ، كَمَا أَنَّ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفَاصِيلِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ لَا يَعْلَمُهُ النَّاسُ بِعْقُولِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَعْلَمُونَ بِعْقُولِهِمْ جُمَلَ ذَلِكَ.

وَهَذَا التَّفَصِيلُ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْإِيمَانُ، وَجَاءَ بِهِ الْكِتَابُ، هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُتِبَ تَرِي مَا الْكِتَبُ وَلَا إِلَيْمَنُ وَلَكِنَّ جَعْلَنَهُ تُورَّا نَهْدِي بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَّتْ فَإِنَّمَا أَضَلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنْ أَهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّيْتُ إِنَّمَهُ سَمِيعٌ فَرِيمٌ﴾ [سَبَا: ٥٠] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنْذِرْكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥] .

وَلَكِنْ تَوَهَّمْتُ طَائِفَةً أَنَّ لِلْحُسْنِ وَالْقُبْحِ مَعْنَى غَيْرَهُدا، وَأَنَّهُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، وَقَابَلَهُمْ طَائِفَةً أُخْرَى ظَنَتْ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ مِنْ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ يَخْرُجُ عَنْ هَذَا، فَكِلَّا الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ أَبْتَتَا الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ الْعَقْلَيْنِ أَوْ الشَّرْعِيْنِ وَأَخْرَجَتَاهُ عَنْ هَذَا الْقِسْمِ؛ غَلِطَتْ.

ثُمَّ إِنَّ كِلَّا الطَّائِفَتَيْنِ لَمَّا كَانَتَا تُنْكِرُ أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ بِالْمُحَبَّةِ وَالرَّضَا وَالسُّخْطِ وَالْفَرَحِ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ الْإِلَهِيَّةُ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّوَاهِدُ الْعَقْلَيَّةُ = تَنَازَّعُوا بَعْدَ اِنْتِفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يَفْعَلُ مَا هُوَ مِنْهُ قَبِيحٌ، هَلْ ذَلِكَ مُتَنَعِّنٌ لِذَاتِهِ وَأَنَّهُ لَا يَنْصُورُ قُدْرَتُهُ عَلَى مَا هُوَ قَبِيحٌ، أَوْ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ مُنْزَهٌ عَنْ ذَلِكَ لَا يَفْعَلُهُ لِمُجَرَّدِ الْقُبْحِ الْعَقْلِيِّ الَّذِي أَبْتُوهُ؟ عَلَى قَوْنِينِ. وَالْقُولَانِ فِي الْإِنْجِرَافِ مِنْ جِنْسِ الْقَوْلَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ، أَوْلَانِكَ لَمْ يُفْرَقُوا فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ يَبْيَنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالطَّاعَةِ وَالْمُعْصِيَّةِ، وَالْأَبْرَارِ وَالْفَجَّارِ، وَأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، وَالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ؛ فَلَا جَعَلُوهُ مَحْمُودًا عَلَى مَا فَعَلَهُ مِنْ الظُّلْمِ، وَلَا مَا فَعَلَهُ مِنْ الْإِحْسَانِ وَالنِّعْمَةِ أَوْ

تَرَكَهُ مِنْ الْعَذَابِ وَالنَّقْمَةِ. وَالآخَرُونَ نَزَّهُوهُ بِنَاءً عَلَى الْقُبْحِ الْعُقْلِيِّ الَّذِي أَثْبَتُوهُ، وَلَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَسَوْوَهُ بِخَلْقِهِ فِيمَا يَحْسُنُ وَيَقْبَحُ، وَشَبَهُهُ بِعِبَادِهِ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَا عَنْهُ.

فَمَنْ نَظَرَ إِلَى الْقَدَرِ فَقَطُّ، وَعَظَمَ الْفَنَاءَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَوَقَفَ عِنْدَ الْحَقِيقَةِ الْكَوْنِيَّةِ = لَمْ يُمِيزْ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْجُهْلِ، وَالصَّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَالْبَرِّ وَالْفُجُورِ، وَالْعَدْلِ وَالظُّلْمِ، وَالطَّاعَةِ وَالْمُعْصِيَةِ، وَاهْدَى وَالضَّلَالِ، وَالرَّشَادِ وَالْغَيِّ، وَأَوْلَيَاءِ اللَّهِ وَأَعْدَائِهِ، وَأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، وَهُؤُلَاءِ مَعَ أَمْهُمْ مُخَالِفُونَ بِالضُّرُورَةِ لِكُتُبِ اللَّهِ وَدِينِهِ وَشَرَائِعِهِ = فَهُمْ مُخَالِفُونَ أَيْضًا لِضُرُورَةِ الْحِسْنَ وَالْذُوقِ، وَضُرُورَةِ الْعُقْلِ وَالْقِيَاسِ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَا بُدَّ أَنْ يُلْتَدَّ بِشَيْءٍ وَيَتَالَّمَ بِشَيْءٍ، فَيُمِيزَ بَيْنَ مَا يُؤْكِلُ وَيُشَرِّبُ، وَمَا لَا يُؤْكِلُ وَلَا يُشَرِّبُ، وَبَيْنَ مَا يُؤْذِيهِ مِنْ الْحَرْ وَالْبَرْدِ، وَمَا لَيْسَ كَذِلِكَ، وَهَذَا التَّمَيِّزُ بَيْنَ مَا يَنْفَعُ وَيَصْرُهُ هُوَ الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ الدِّينِيَّةُ.

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْبَشَرَ يَتَّهِي إِلَى حَدٍّ يَسْتَوِي عِنْدَهُ الْأَمْرَانِ دَائِيًّا = فَقَدْ افْتَرَى، وَخَالَفَ ضُرُورَةَ الْحِسْنِ؛ وَلَكِنْ قَدْ يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ بَعْضَ الْأَوْقَاتِ عَارِضًا كَالسُّكُرِ وَالْإِغْمَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَشْغُلُ عَنِ الْإِحْسَاسِ بِبَعْضِ الْأُمُورِ، فَأَمَّا أَنْ يَسْقُطَ إِحْسَاسُهُ بِالْكُلِّيَّةِ مَعَ وُجُودِ الْحَيَاةِ فِيهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ، فَإِنَّ النَّاثِمَ لَمْ يَقْدِدْ إِحْسَاسَ نَفْسِهِ، بَلْ يَرَى فِي مَنَامِهِ مَا يَسْرُهُ تَارَةً وَمَا يَسْوِهُ أُخْرَى، فَالْأَحْوَالُ الَّتِي يُعَبِّرُ عَنْهَا بِالْأَصْطِلَامِ وَالْفَنَاءِ وَالسُّكُرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ إِنَّمَا تَنَصَّمُ عَدَمُ الْإِحْسَاسِ بِبَعْضِ الْأَشْيَاءِ دُونَ بَعْضٍ، فَهَيَّ مَعَ نَقْصٍ صَاحِبَهَا - لِضَعْفِ تَمَيِّزِهِ - لَا تَتَّهِي إِلَى حَدٍّ يَسْقُطُ فِيهِ التَّمَيِّزُ مُطْلَقاً.

وَمَنْ نَفَى التَّمَيِّزَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مُطْلَقاً، وَعَظَمَ هَذَا الْمَقَامَ فَقَدْ غَلَطَ فِي الْحَقِيقَةِ الْكَوْنِيَّةِ وَالدِّينِيَّةِ قَدْرًا وَشَرِّعاً، وَغَلَطَ فِي خَلْقِ اللَّهِ وَفِي أَمْرِهِ؛ حَيْثُ ظَنَّ وُجُودَهُ هَذَا، وَلَا وُجُودَهُ لَهُ، وَحَيْثُ ظَنَّ أَنَّهُ مَدْوُحٌ وَلَا مَدْحَ في عَدَمِ التَّمَيِّزِ وَالْعُقْلِ وَالْعَقْلِ وَالْمُعْرِفَةِ.

وَإِذَا سَمِعْتَ بَعْضَ الشِّيوُخِ يَقُولُ: أَرِيدُ أَنْ لَا أُرِيدُ، أَوْ أَنَّ الْعَارِفَ لَا حَظَّ لَهُ، أَوْ أَنَّهُ يَصِيرُ كَالْمُيَّتِ بَيْنَ يَدَيْهِ الْغَاسِلِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ = فَهَذَا إِنَّمَا يُمْدَحُ مِنْهُ سُقُوطُ إِرَادَتِهِ الَّتِي يُؤْمِرُ بِهَا، وَعَدَمُ حَظِّهِ الَّذِي لَمْ يُؤْمِرْ بِطَلَبِهِ، وَأَنَّهُ كَالْمُيَّتِ فِي طَلَبِ مَا لَمْ يُؤْمِرْ بِطَلَبِهِ، وَتَرَكَ دَفْعَ مَا لَمْ يُؤْمِرْ بِدَفْعِهِ، وَمَنْ أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ تَبَطَّلُ إِرَادَتُهُ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَنَّهُ لَا يُحِسِّنُ بِاللَّذَّةِ وَالْأَلْمِ، وَالنَّافِعِ وَالضَّارِّ = فَهَذَا مُخَالِفٌ لِضُرُورَةِ الْحِسْنَ وَالْعُقْلِ، وَمَنْ مَدَحَ هَذَا فَهُوَ مُخَالِفٌ لِضُرُورَةِ الدِّينِ وَالْعُقْلِ.

وَالْفَنَاءُ يُرَادُ بِهِ ثَلَاثَةُ أَمْوَرٍ:

أَحَدُهَا: هُوَ الْفَنَاءُ الدِّينِيُّ الشَّرْعِيُّ، الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَنَزَّلَتْ بِهِ الْكُتُبُ، وَهُوَ أَنْ يَقْنَى عَمَّا لَمْ يَأْمُرْ اللَّهُ بِهِ بِفَعْلِ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ، فَيَقْنَى عَنِ عِبَادَةِ غَيْرِهِ بِعِبَادَتِهِ، وَعَنْ طَاعَةِ غَيْرِهِ بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَعَنْ التَّوْكِلِ

عَلَى عَيْرِهِ بِالْتَّوْكِلِ عَلَيْهِ، وَعَنْ حَمَّةِ مَا سِواهُ بِمَحَبَّتِهِ وَمَحَبَّةِ رَسُولِهِ، وَعَنْ حَوْفِ عَيْرِهِ بِخَوْفِهِ، بِحَيْثُ لَا يَتَّبِعُ
الْعَبْدُ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ، وَبِحَيْثُ يَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَا سِواهُمَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ
إِبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَنُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُهُمْ وَأَمْوَالُ أَقْرَافَتُمُوهَا وَتَجَرَّدُتْ مَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَكِنُكُمْ تَرَضَوْنَهَا
أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ، فَتَرَبَصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ [التوبه: ٢٤]، فَهَذَا كُلُّهُ هُوَ مَا
أَمْرَ اللَّهِ بِهِ وَرَسُولُهُ.

وَأَمَّا الْفَنَاءُ الثَّالِثُ: وَهُوَ الَّذِي يَذْكُرُهُ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ عَنْ شُهُودِ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيَفْنِي
بِمَعْبُودِهِ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَبِمَذْكُورِهِ عَنْ ذِكْرِهِ، وَبِمَعْرُوفِهِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ، بِحَيْثُ قَدْ يَغْيِيْبُ عَنْ شُعُورِهِ نَفْسِهِ وَبِمَا
سِوَى اللَّهِ تَعَالَى = فَهَذَا حَالٌ نَاقِصٌ، قَدْ يَعْرِضُ لِبَعْضِ السَّالِكِينَ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ لَوَازِمَ طَرِيقِ اللَّهِ، وَلَهُذَا لَمْ
يَعْرِضْ مِثْلُ هَذَا لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلِلসَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ.

وَمَنْ جَعَلَ هَذَا نِهايَةَ السَّالِكِينَ فَهُوَ ضَالٌّ ضَالِّاً مُمِيَّزاً، وَكَذَلِكَ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِ اللَّهِ فَهُوَ مُخْطَئٌ؛
بَلْ هُوَ مِنْ عَوَارِضِ طَرِيقِ اللَّهِ الَّتِي تَعْرِضُ لِبَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ، لَيْسَ هُوَ مِنْ الْلَوَازِمِ الَّتِي تَحْصُلُ لِكُلِّ
سَالِكٍ.

وَأَمَّا الْثَالِثُ: فَهُوَ الْفَنَاءُ عَنْ وُجُودِ السَّوَى، بِحَيْثُ يَرَى أَنَّ وُجُودَ الْمُخْلُوقِ هُوَ عَيْنُ وُجُودِ الْخَالِقِ، وَأَنَّ
الْوُجُودَ وَاحِدٌ بِالْعَيْنِ، فَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْإِلْحَادِ وَالْإِتْحَادِ، الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَضَلِّ الْعِبَادِ.

وَأَمَّا مُخَالَفَتُهُمْ لِبُضُورَةِ الْعُقْلِ وَالْقِيَاسِ، فَإِنَّ الْوَاحِدَ مِنْ هُؤُلَاءِ لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَطْرُدَ قَوْلَهُ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ
مُشَاهِدًا لِلْقَدْرِ مِنْ غَيْرِ تَبَيْيَنِ الْمَأْمُورِ وَالْمُحْظُورِ، فَعُوْمَلٌ بِمُوْجِبِ ذَلِكَ مِثْلَ أَنْ يُضْرَبَ وَيُجَاعَ حَتَّى يُبَلَّ
بِعَظِيمِ الْأَوْصَابِ وَالْأَوْجَاعِ = فَإِنْ لَامَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ وَعَابَهُ فَقَدْ نَقَضَ قَوْلَهُ، وَخَرَجَ عَنْ أَصْلِ مَذْهَبِهِ، وَقِيلَ
لَهُ: هَذَا الَّذِي فَعَلَهُ مَقْضِيٌّ مَقْدُورٌ، فَخَلَقَ اللَّهُ وَقَدْرُهُ وَمَسِيَّتُهُ مُنَتَّاولٌ لَكَ وَلَهُ، وَهُوَ يَعْمَكُمَا، فَإِنْ كَانَ الْقَدْرُ
حُجَّةً لَكَ فَهُوَ حُجَّةٌ لَهُذَا، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ لَا لَكَ وَلَا لَهُ، فَقَدْ تَبَيَّنَ بِبُضُورَةِ الْعُقْلِ فَسَادُ قَوْلٍ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى
الْقَدْرِ، وَيَعْرِضُ عَنْ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

وَالْمُؤْمِنُ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَفْعَلَ الْمَأْمُورَ، وَيَنْهَاكَ الْمُحْظُورَ، وَيَصْبِرَ عَلَى الْمُقْدُورِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِنْ تَصْبِرُوا
وَتَسْتَقْوِا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وَقَالَ فِي قِصَّةِ يُوسُفَ: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقَ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ
لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [يوسف: ٩٠].

فَالْتَّقَوْيَ فِعْلُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَأَنْهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاصِرِ إِذْكَ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَاسْتَغْفِرِ لِذَنِبِكَ وَسَيْحِ مُحَمَّدِ رَبِّكَ بِالْعِشَىٰ وَالْإِبْكَرِ﴾ [غافر: ٥٥] ، فَأَمْرَهُ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ بِالصَّابِرِ؛ فَإِنَّ الْعِبَادَ لَا يُبَدِّلُهُمْ مِنْ الْإِسْتِغْفَارِ أَوْ لَهُمْ وَآخِرُهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُؤْتُوا إِلَيْ رَبِّكُمْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» وَقَالَ: «إِنَّهُ لِيغَانَ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةً مَرَّةً» ، وَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَطِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَطِي وَعَمْدِي، وَهَزْلِي وَجِدْيِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتَ وَمَا أَخَرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتَ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقْدِمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ».

وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ أَنَّهُ اسْتَغْفَرَ رَبِّهِ وَتَابَ إِلَيْهِ، فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَاهُ، وَعَنْ إِنْلِيسَ أَبِي الْجِنِّ -لَعْنَهُ اللَّهُ- أَنَّهُ أَصَرَّ مُتَعَلِّقاً بِالْقَدْرِ فَلَعْنَهُ وَأَقْصَاهُ، فَمَنْ أَذْنَبَ فَتَابَ وَنَدِمَ فَقَدَ أَشْبَهَ أَبَاهُ فِيمَا ظَلَّمَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَحَلَّهَا إِلَانْسُنٌ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً﴾ [الأحزاب: ٧٢] ، ﴿لِيَعْذِبَ اللَّهُ الْمُنْفِقِينَ وَالْمُنْفَقَدِتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٣] .

وَهَذَا قَرَنَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالْإِسْتِغْفَارِ فِي غَيْرِ آيَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرِ لِذَنِبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّرَّكَبُ أَحْكَمَ أَنْتُهُمْ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ ﴿أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ [١] وَأَنَّ اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ يُوبُوا إِلَيْهِ يُمْعَنُوكُمْ مَنْعًا حَسَنًا إِلَّا أَجَلٌ مُسَمَّى﴾ [هود: ١-٣] .

وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ وَغَيْرُهُ: «يَقُولُ الشَّيْطَانُ أَهْلَكَ النَّاسَ بِالذُّنُوبِ، وَأَهْلَكُونِي بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالْإِسْتِغْفَارِ، فَلَمَّا رَأَيْتَ ذَلِكَ بَثَثْتَ فِيهِمُ الْأَهْمَاءَ، فَهُمْ يُذْنِبُونَ وَلَا يُتُوبُونَ، لَا هُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا».

وَقَدْ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ عَنْ ذِي النُّونِ أَنَّهُ نَادَى فِي الظُّلُمَاتِ: ﴿أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَّ سُبْحَنَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبَّجْنَا لَهُ، وَبَجَنَّتِهِ مِنَ الْعَمَّ وَكَذَلِكَ شَجَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٨٨] [الأنبياء: ٨٨] ، قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «دَعْوَةُ أَخِي ذِي النُّونِ مَا دَعَاهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا فَرَجَ اللَّهُ كَرْبَلَهُ». وَجِمَاعُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُبَدِّلُهُ فِي «الْأَمْرِ» مَنْ أَصْلَيْنَ، وَلَا يُبَدِّلُهُ فِي «الْقَدْرِ» مَنْ أَصْلَيْنَ.

فِي «الْأَمْرِ» عَلَيْهِ الْإِجْتِهادُ فِي الْإِنْتِشَالِ عَلِمًا وَعَمَلًا، فَلَا يَرَأُ تَجْهِيدُ فِي الْعِلْمِ بِهَا أَمْرَ اللَّهِ بِهِ، وَالْعَمَلِ بِذِلِّكَ، ثُمَّ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ وَيَتُوبَ مِنْ تَقْرِيبِهِ فِي الْمُأْمُرِ، وَتَعْدِيهِ الْحُدُودَ.

وَهَذَا كَانَ مِنَ الْمُشْرُوعِ أَنْ يَخْتِمَ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ بِالْإِسْتِغْفَارِ، فَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صِلَاتِهِ أَسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرَاتُ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، فَقَامُوا بِاللَّيلِ وَخَتَمُوهُ بِالْإِسْتِغْفَارِ، وَآخِرُ سُورَةِ نَزَلَتْ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَهُ نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ ۚ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۖ﴾ فَسَيِّئَ حِمْدَ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرَهُ إِلَيْهِ، كَانَ تَوَابًا ۖ﴾ [النصر: ١ - ٣]، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ كَانَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.

وَأَمَّا فِي «الْقَدِيرِ» فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَعِينَ بِاللَّهِ فِي فِعْلِ مَا أَمْرَ بِهِ، وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ وَيَدْعُوهُ، وَيَرْغَبَ إِلَيْهِ، وَيَسْتَعِيذَ بِهِ، وَيَكُونَ مُفْتَقِرًا إِلَيْهِ فِي طَلَبِ الْحَسْنَاتِ وَتَرْكِ الشَّرِّ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَصِيرَ عَلَى الْمُقْدُورِ، وَيَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئُهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَإِذَا آذَاهُ النَّاسُ عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ عَلَيْهِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ احْتِجاجُ آدَمَ وَمُوسَى، لَمَّا قَالَ: «يَا آدَمَ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَالِقُ اللَّهِ بِيَدِهِ، وَنَفَحَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْبَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، لِمَاذَا أَخْرَجْنَا وَنَفَسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟» فَقَالَ لَهُ آدَمُ: «أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، فِيمَكْ وَجَدْتَ مَكْتُوبًا عَلَيَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ؟» ﴿وَعَصَمَ آدَمُ رَبَّهُ، فَغَوَى ۖ﴾ [طه: ١٢١]، قَالَ: «بِكَذَا وَكَذَا»، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى.

وَذَلِكَ أَنَّ مُوسَى لَمْ يَكُنْ عَتْبَهُ لِآدَمَ لِأَجْلِ الذَّنْبِ؛ فَإِنَّ آدَمَ قَدْ كَانَ تَابَ مِنْهُ، وَالتَّائِبُ مِنْ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ؛ وَلَكِنْ لِأَجْلِ الْمُصِيَّةِ الَّتِي لَحِقَتْهُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَهُمْ مَأْمُورُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى الْقَدِيرِ فِي الْمُصَاصَاتِ، وَأَنْ يَسْتَغْفِرُوا مِنْ الْمَعَابِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْرِرْ إِنَّكَ وَعَدَ اللَّهَ حَقًّا وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ ۖ﴾ [غافر: ٥٥].

فَمَنْ رَاعَى الْأَمْرَ وَالْقَدِيرَ -كَمَا ذَكَرَ- كَانَ عَابِدًا لِهِ، مُطِيعًا لَهُ، مُسْتَعِينًا بِهِ، مُتَوَكِّلاً عَلَيْهِ، مِنَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ هَذِينَ الْأَصْلَيْنِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ تَبْعُدُ وَإِنَّكَ نَسْتَعِنُ ۖ﴾ [الفاتحة: ٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ۖ﴾ [هود: ١٢٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ۖ﴾ [هود: ٨٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجًا ۖ﴾ وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ ۖ إِنَّ اللَّهَ بِلِكْ أَمْرٍ ۖ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۖ﴾ [الطلاق: ٢ - ٣].

فَالْعِبَادَةُ لِلَّهِ، وَالإِسْتِعَانَةُ بِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ عِنْدَ الْأُضْحِيَّةِ: «اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ». فَمَا لَمْ يَكُنْ بِاللَّهِ لَا يَكُونُ؛ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَمَا لَمْ يَكُنْ بِاللَّهِ؛ لَا يَفْعُلُ وَلَا يَدْرُو.

وَلَا بُدُّ فِي عِبَادَتِهِ مِنْ أَصْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: إِخْلَاصُ الدِّينِ لَهُ. وَالثَّانِي: مُوَافَقَةُ أَمْرِهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ.

وَلَهُذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي كُلَّهُ صَالِحًا، وَاجْعَلْهُ لِوَجْهِكَ خَالِصًا، وَلَا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا».

وَقَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ -رَحْمَهُ اللَّهُ- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَلْبُوكُمْ أَيْكُمْ أَحَسَنُ عَمَلاً﴾ [الملك: ٢] قَالَ: «أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ». قَالُوا يَا أَبا عَيَّاشَ: مَا أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يُقْبَلْ، حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا».

وَالْخَالِصُ: أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ، وَالصَّوَابُ: أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ.

وَلَهُذَا ذَمَّ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى اتِّبَاعِ مَا شَرَعَ لَهُمْ شَرَكَوْهُمْ مِنَ الدِّينِ الَّذِي لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ مِنْ عِبَادَةٍ غَيْرِهِ، وَفِعْلٍ مَا لَمْ يَشْرَعْهُ مِنَ الدِّينِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَوْهُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الْبَيْنِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشُّورى: ٢١]، كَمَا ذَمَّهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ حَرَمُوا مَا لَمْ يُحِرِّمْهُ اللَّهُ، وَالدِّينُ الْحُقُّ أَنَّهُ لَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَمَهُ اللَّهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ اللَّهُ.

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ فِي عِبَادَتِهِ وَاسْتِعَانَتِهِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ
حَامِعٌ عَلَيْهِ بَنْ عَزْوانٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَالْمُؤْمِنُونَ الْمُتَقْوِنُونَ هُمْ لَهُ وَبِهِ، يَعْبُدُونَهُ وَيَسْتَعِينُونَهُ.

وَطَائِفَةٌ تَعْبُدُهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِعَانَةٍ وَلَا صَبْرٍ، فَتَجِدُ عِنْدَ أَحَدِهِمْ تَحْرِيًّا لِلطَّاعَةِ وَالْوَرَعِ، وَلَزُومِ السُّنَّةِ؛ لَكِنْ لَيْسَ لَهُمْ تَوْكِيدٌ وَاسْتِعَانَةٌ وَصَبْرٌ؛ بَلْ فِيهِمْ عَجْزٌ وَجَزَعٌ.

وَطَائِفَةٌ فِيهِمْ اسْتِعَانَةٌ وَتَوْكِيدٌ وَصَبْرٌ، مِنْ غَيْرِ اسْتِقَامَةٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَلَا مُتَابَعَةٍ لِلسُّنَّةِ، فَقَدْ يُمَكِّنُ أَحَدُهُمْ، وَيَكُونُ لَهُ نَوْعٌ مِنْ الْحَالِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَيُعْطَى مِنْ الْمُكَاشَفَاتِ وَالْتَّأْثِيرَاتِ مَا لَمْ يُعْطَهُ الصِّنْفُ الْأَوَّلُ، وَلَكِنْ لَا عَاقِبَةَ لَهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ الْمُتَقْبِلِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَقْوَى، فَالْأَوْلُونَ لَهُمْ دِينٌ ضَعِيفٌ وَلَكِنَّهُ مُسْتَمِرٌ بَاقٍ إِنْ لَمْ يُؤْسِدْهُ صَاحِبُهُ بِالْجُنَاحِ وَالْعَجْزِ، وَهُوَ لَاءٌ لِأَحَدِهِمْ حَالٌ وَقُوَّةٌ، وَلَكِنْ لَا يَقِنُ لَهُ إِلَّا مَا وَافَقَ فِيهِ الْأَمْرُ، وَاتَّبعَ فِيهِ السُّنَّةَ.

وَشَرُّ الْأَقْسَامِ: مَنْ لَا يَعْبُدُهُ وَلَا يَسْتَعِيْهُ؛ فَهُوَ لَا يَشْهُدُ أَنَّ عَمَلَهُ لِلَّهِ، وَلَا أَنَّهُ بِاللَّهِ.

فَالْمُعْتَرِّلَةُ وَتَحْوُهُمْ مِنْ الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ أَنْكَرُوا الْقَدْرَ، هُمْ فِي تَعْظِيمِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَبْرِيَّةِ الْقَدَرِيَّةِ، الَّذِينَ يُعْرِضُونَ عَنِ الشَّرْعِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالصُّوفِيَّةُ هُمْ فِي الْقَدْرِ وَمُشَاهَدَةٍ تَوْحِيدِ الرَّبُّوِيَّةِ خَيْرٌ مِنْ الْمُعْتَرِّلَةِ، وَلَكِنْ فِيهِمْ مَنْ فِيهِ نَوْعٌ يُدْعَ مَعَ بَعْضِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، حَتَّى يَجْعَلُوا الْغَايَاَهِيَّةِ مُشَاهَدَةً تَوْحِيدِ الرَّبُّوِيَّةِ وَالْفَنَاءِ فِي ذَلِكَ، وَيَصِيرُونَ أَيْضًا مُعْتَزِّلِينَ بِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَسُتْتِهِمْ، فَهُمْ مُعْتَرِّلَةٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ يَكُونُ مَا وَقَعُوا فِيهِ مِنْ الْبِدْعَةِ شَرًّا مِنْ بِدْعَةِ أُولَئِكَ الْمُعْتَرِّلَةِ، وَكُلُّنَا الطَّائِفَتَيْنِ نَشَأْتُ مِنْ الْبَصَرَةِ.

وَإِنَّمَا دِينُ اللَّهِ مَا بَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، وَهُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ طَرِيقَةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، خَيْرُ الْقُرُونِ، وَأَفْضَلُ الْأُمَّةِ، وَأَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ النَّبِيِّنَ، قَالَ تَعَالَى:

﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْسَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يُلَمِّسُنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبه: ١٠٠]

فَرَضِيَ عَنِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ رِضَا مُطْلَقاً، وَرَضِيَ عَنِ التَّابِعِينَ هُمْ بِإِحْسَانٍ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «خَيْرُ الْقُرُونِ الْقَرْنُ الَّذِي بَعَثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوُهُمْ».

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُسْتَنَّا فَيُسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ؛ فَإِنَّ الْحَيَّ لَا تُؤْمِنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَبْرُهُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعْمَقُهَا عِلْمًا، وَأَقْلَهَا تَكْلُفًا، قَوْمٌ اخْتَارُهُمُ اللَّهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَإِقَامَةِ دِينِهِ، فَاعْرِفُوا هُمْ حَقَّهُمْ، وَتَمَسَّكُوا بِهِدْيِهِمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ».

وَقَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ! اسْتَقِيمُوا، وَخُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَوَاللَّهِ! لَئِنْ أَتَّبَعْتُمُهُمْ لَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبِقًا بَعِيدًا، وَلَئِنْ أَخْذَتُمْ يَمِينًا وَشِهَادَةً لَقَدْ ضَلَّتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا».

وَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَطَا، وَخَطَّ حَوْلَهُ حُطُوطًا عَنِ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، وَهَذِهِ سُبُّلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَا: * وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْتَهِيُ الْشَّبَابُ فَنَفَرََ إِلَيْكُمْ عَنِ سَبِيلِهِ، ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ، لَعَلَّكُمْ تَنْقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وَقَدْ أَمْرَنَا سُبْحَانَهُ أَنْ نَقُولَ فِي صِلَاتِنَا: ﴿أَهْدِنَا أَصِرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ① صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْهَمْتَ عَنْهُمْ غَيْرَ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْضَّالِّينَ ② [الفاتحة: ٦ - ٧] ، وَقَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الْيَهُودُ مَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ، وَالنَّصَارَى


ضَالُّونَ» ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ عَرَفُوا الْحَقَّ وَمَا يَتَّعِدُهُ، وَالصَّارَى عَبَدُوا اللَّهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ . وَلَهُذَا كَانَ يُقَالُ : تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْعَالَمِ الْفَاجِرِ، وَالْعَابِدِ الْجَاهِلِ ؛ فَإِنَّ فِتْنَتَهُمَا فِتْنَةٌ لِكُلِّ مَفْتُونٍ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿فَإِمَّا يَأْتِنَّكُمْ مِنْهُمْ هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَى إِلَيْهِ يَضْلُلُ وَلَا يَشْقَى﴾ [١٢٣] وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾ [١٢٤] ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، أَنْ لَا يَضْلُلَ فِي الدُّنْيَا، وَلَا يَشْقَى فِي الْآخِرَةِ» وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿الَّهُ ذَلِكَ الَّكِتَابُ لَا رِبَّ فِيهِ هُدَى لِلشَّفِيقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْعِيسَى وَيُتَّمِمُونَ الصَّلَاةَ وَمَمَّا رَزَقَهُمْ يُعْفُونَ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَإِنَّ الْكُفَّارَ هُوَ مُوْقِنُونَ أُولَئِكَ عَلَى هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١ - ٥] ، فَأَخْبَرَ أَنَّ هُؤُلَاءِ مُهْتَدُونَ مُفْلِحُونَ، وَذَلِكَ خِلَافُ الْمُغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ.

فَنَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَهْدِيَنَا وَسَائِرَ إِخْرَانَا صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِيدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، وَحَسُنَّا اللَّهُ وَبِنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ، عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٌ، وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .



جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه



جامع عنترة بن غزوان رضي الله عنه

فائدة: قال الشافعى رحمة الله في رسالته:
«فق على طلبة العلم: بلوغ غاية جهدهم في الاستئثار من عليه، والصبر على كل عارض دون طلبه، وأخلاص النية لله في إدراك عليه: نصا واستنباطا، والرغبة إلى الله في العون عليه، فإنه لا يدرك خير إلا بعونه».



مِنْ

نُورُ الْبَصَائِرِ وَالْأَلْبَابِ فِي

أَحْكَامِ الْعِبَادَاتِ وَالْمُهَامَّاتِ وَالْحُقُوقِ وَالْإِدَابِ

تألِيفُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ :

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ

(رَحْمَةُ اللَّهِ (۱۳۰۷ - ۱۳۷۶))

[مِنْ كِتَابِ الْوَقْفِ وَالْهِبَةِ وَالْوَصِيَّةِ حَتَّىٰ كِتَابِ النَّفَقاتِ]

(شَرْحٌ وَتَعْلِيقٌ)

فضِيلَةُ الشَّيْخِ / فُؤادُ بْنِ سَعْدُ الدَّعْمِيِّ

حَفْظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

مِنْ

٥- كتاب الوقف والعتبة والوصية^(١)

الوقف: من الأفعال الصالحة الجارى أجرُها ما دام نفعها؛ وهذا يشترط:

- أن يكون الموقوف على جهةٍ من جهات البر الخاصة أو العامة.
 - وأن يكون الموقوف عيناً يُنفع بها مع بقاء أصلها؛ كالعقارات، والأواني، والسلاح، والحيوانات، والمصاحف، والكتب، ونحوها.
 - ويُتبع فيها نص الموقف إذا كان على وفق الشرع، وإنَّ وجوب تعديتها لتوافق المشروع.
- وعلى الناظر:** ملاحظة الوقف بالحفظ والتعمير بالمعروف، وقبض الريع وتنفيذه على المستحقين، والمعاملة عليه بالمسافة، والمزارعة، والتاجير، والمشاركة، وعليه أن يجتهد في أصلاح الأمور. ولا يحل بيع الموقوف إلَّا إذا تعطلت منافعه بخرابٍ أو غيره، فيُباع ويُصرف ثمنه في مثله أو بعض مثله، ويكون ذلك البدل وفقاً بمجرد الشراء.

جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه

(١) من «كتاب نور البصائر والأباب في أحكام العبادات والمعاملات والحقوق والأدب» (٢٢/٣٣٢) مطبوع ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله ، الطبعة الأولى (١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) مؤسسة الأميرة العنود الخيرية.

[الهبة والوصية]^(١)

وأَمَّا الْهِبَةُ: فَهِيَ التَّبَرُّعُ بِالْمَالِ فِي حَالِ الْحَيَاةِ. وَالْوَصِيَّةُ: التَّبَرُّعُ بِهِ بَعْدَ الْوِفَاءِ، أَوِ الْأَمْرُ بِالتَّصْرُفِ فِيهِ بَعْدَ الْمَوْتِ. وَهُمَا مِنْ طُرُقِ الإِحْسَانِ، وَيَتَفَارَّقُونَ عَلَى إِحْسَانِ بَحْسَبِ نَفْعِهِ، وَمَصْلَحَتِهِ، وَعُمُومِ نَفْعِهِ.

وَالْوَصِيَّةُ: تَكُونُ مِنَ الْثُلُثِ فَأَقْلَلُ لِغَيْرِ وَارِثٍ.

وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، وَوَرَثَتِهِ أَغْنِيَاءٌ، سُنَّ لِهِ أَنْ يُوصِي بِخُمُسِ مَالِهِ فِي أَعْمَالِ الْبَرِّ الَّتِي يُخْرِجُهَا عَنْ وَرَثَتِهِ؛ لِتَمَّ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ، وَيَنْحِسِمُ الشُّرُّ وَالنَّزَاعُ بَيْنَ الْوَرَثَةِ الْمُتَعَلِّقَيْنَ بِالْوَصَايَا، وَإِذَا كَانَ قَصْدُهُ بِرُّ أَوْلَادِهِ فَلَا يُوصِي بِشَيْءٍ، بَلْ يَجْعَلُ مَالَهُ مِيرَاثًا بَيْنَهُمْ عَلَى مَوَارِيثِهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ.


وَلَا عَبْرَةُ بِمَا اعْتَادَهُ جَمِيعُ النَّاسِ مِنْ حَصْرِ الْوَصِيَّةِ عَلَى الْأَوْلَادِ، ثُمَّ عَلَى أَوْلَادِ الْبَنِينِ فَقَطْ، فَإِنَّ هَذَا خَلَافُ الشَّرْعِ، وَخَلَافُ الْعُقْلِ، وَقَدْ أَضَرَّ بِنَفْسِهِ وَبِهِمْ؛ إِذْ تَسْبِبُ لِإِحْدَاثِ الْبَغْضَاءِ وَالْعَدَاوَةِ بَيْنَهُمْ، وَالْاتِّكَالِ عَلَيْهَا وَالْكَسْلِ.

وَلَا تَنْبَغِي الْوَصِيَّةُ لِفَقِيرٍ لَهُ وَرَثَةٌ مُحْتَاجُونَ.

وَمَنْ عَلَيْهِ حَقُوقٌ لِلنَّاسِ، وَدِيَوْنٌ خَالِيَّةٌ مِنَ الْبَيِّنَاتِ، وَجَبَ عَلَيْهِ وَجُوبًا مُؤْكِدًا أَنْ يُوصِي بِقَضَائِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا يَلُومُنَّ إِلَّا نَفْسُهُ إِذَا بَقِيَ فِي قَبْرِهِ مَعْذِلًا مَتْحَسِرًا مَعْلَقَةً رُوحَهُ فِي دِينِهِ.


جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه

(١) تنبية: ما بين معكوفتين ليس في الأصول.



[المهبة والعطية]

ويجب التعديل بين الأولاد في العطية، ولا يحل أن يفضل أو يخص بعضهم على بعض إلّا بإذن الباقيين، وللأب أن يتملك من مال ولده ما لا يضره، وليس لأحد أن يرجع في عطيته اللاحمة إلّا الأب فيها يعطيه لولده.




جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه

(بَابُ الْمَوَارِيثُ)

[الحقوق المتعلقة بالتراث]

إذا مات الإنسان بديئ من تركته بمئنة تجهيزه، ثم يوفى ما عليه من دين، وذلك من رأس المال أوصى به أو لا، ثم تنفذ وصيته إذا كانت بالثلث فأقل لغير وارث، أو أجاز الوارث الرشيد ما زاد على الثلث أو لوارث، ثم يقسمباقي على ورثته، سواء كانت أعياناً، أو ديوناً، أو حقوقاً، أو توابع ذلك، والله أعلم.



[قسمة المواريث]

قال ﷺ: «الْحِقُّوا الْفَرَائِضُ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقَى فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»؛ فالفرض التي ذكرها الله في كتابه يبدأ بها، ثم إن بقي شيء فلا يقرب ما يكون من العصبة.

جامع عنابة بن عزوان رضي الله عنه

[أصحاب الفرض]

فللزوج من زوجته النصف إن لم يكن لها ولد صلب، أو ولد ابن، ذكر أو أنثى، منه أو من غيره، وله الرُّبع مع عدم ذلك. وللزوجة أو الزوجات نصف حالياً فيهما.

وللأم السادس مع الولد أو اثنين فأكثر من الإخوة والأخوات، والثالث مع عدم ذلك، وثلث الباقي في أبوين وأحد الزوجين.

وللحجة أو الجدات المتساويات السادس مع عدم الأم.


وللأب السادس مع الأولاد الذكور، والسدس فرضاً والباقي تعصيماً إذا كان الولد أنثى أو إناثاً وبقي بعد الفرض شيء، ومع عدم الأولاد يكون عاصيماً يرث المال كله، أو ما بقي بعد الفرض.

والجد حكم الأب عند عدمه إلا في العمرتين، فللأم مع الجد ثلث كامل، وإنما مع الإخوة الأشقاء، أو لأب فيرثون مع الجد في المشهور من مذهب الإمام، والرواية الثانية هي الصحيحة؛ أنهم لا يرثون مع الجد كما لا يرثون مع الأب.

ولبنت الصليب، أو بنت الابن الواحدة النصف، وللثنتين فأكثر من المذكورات الثلاث، فإن كان بنت وبنات ابن فللبنت النصف ولبنت الابن السادس تكملة الثلاثين، ومثلهن الأخوات الشقيقات والأخوات للأب.

فإن كان مع الجميع ذكر في منزلتهن عصبهن وصار للذكر مثل حظ الأشرين.
وللأخ أو الأخت من الأم السادس، ولا ثنتين فأكثر منها الثالث، يستوي فيه ذكرهم وأنثاهم، ولا يرثون إلا في الكَلَّة، أي: إذا عدم الفروع مطلقاً والأصول الذكور.

وإذا وُجدت إخوات لغير أم مع البنات، أو بنات الابن، أخذ البنات فرضهن السابق، وما بقي فللأخوات. فالأخوات الشقيقات أو لأب مع البنات أو بنات الابن عصبات.



[العَصَبَات]

والعَصَبَةُ: هُم كُلُّ ذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَحَدٌ، أَوْ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ إِلَّا ذَكَرٌ، فَيُدْخَلُ فِي ذَلِكَ الْفَرْوَعَ الذَّكُورُ وَإِنْ نَزَلُوا، وَالْأَصْوَلُ الذَّكُورُ وَإِنْ عَلَوْا، وَفَرْوَعُ الْأَصْوَلِ الذَّكُورُ وَإِنْ نَزَلُوا، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْوَلَاءِ.

وَجَهَاتِهِمْ عَلَى الصَّحِيحِ خَمْسٌ: الْبُنْوَةُ، ثُمَّ الْأَبُوَةُ، ثُمَّ الْإِخْرَةُ وَبَنُوهُمْ، ثُمَّ الْأَعْمَامُ وَبَنُوهُمْ، ثُمَّ الْوَلَاءُ، فَإِنْ وُجِدَ مِنْ هُؤُلَاءِ عَاصِبٌ وَاحِدٌ أَخْذَ الْمَالَ كُلَّهُ، أَوْ مَا أَبْقَىَ الْفَرْوَضَ.

وَإِنْ وُجِدَ اثْنَانٌ مِنْهُمْ قُدْمُ الْأَقْرَبِ جَهَةً عَلَى حَسْبِ التَّرْتِيبِ الَّذِي ذَكَرْنَا، فَإِنْ كَانُوا فِي جَهَةٍ وَاحِدَةٍ قُدْمُ الْأَقْرَبِ مِنْزَلَةً، ثُمَّ إِنْ اسْتَوُوا قُدْمًا الْشَّقِيقَ عَلَى الَّذِي لَأَبَ، ثُمَّ إِنْ اسْتَوُوا مِنْ كُلِّ وَجْهٍ اشْتَرَكُوا.

جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه



[الْعُول]

فِإِنْ كَثُرَتِ الْفَرَوْضُ وَزَادَتْ عَلَى أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ عُولَتْ بَيْنَ الْجَمِيعِ، وَكَانَ النَّقْصُ بَيْنَهُمْ عَلَى قَدْرِ فَرَوْضِهِمْ، وَتَأْخُذْ سَهَامَهُمْ مِنْ أَصْلِهَا.

فِرْوَاجُ، وَأَخْتُ شَقِيقَةٍ، وَجَدَةٌ: مِنْ سَتَةٍ، وَتَعْوُلٌ إِلَى سَبْعَةٍ، فِإِنْ كَانَ مَعَهُمْ أَخٌ لَأْمٌ عَالَتْ إِلَى ثَمَانِيَةٍ، وَإِنْ كَانَ الْإِخْوَةُ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرُ فِي تِسْعَةٍ، فِإِنْ كَانَتِ الشَّقِيقَاتِ شَتَّيْنِ فَأَكْثَرُ فِي عَشَرَةٍ.


وَفِي زَوْجَةٍ، وَأَخْتَيْنِ شَقِيقَيْنِ، وَأَخْ لَأْمٍ: مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ، وَتَعْوُلٌ إِلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ، فِإِنْ كَانَ الْإِخْوَةُ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرُ عَالَتْ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ، فِإِنْ كَانَ مَعَهُمْ جَدَةٌ فَأَكْثَرُ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ.

وَفِي زَوْجَةٍ، وَأَبْوَيْنِ، وَابْنَيْنِ: مِنْ أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ، وَتَعْوُلٌ إِلَى سَبْعَةِ وَعِشْرِينَ.

حَامِعُ عَنْيَةَ بْنِ عَزْوَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[الرّدُّ]

فإن نقصت الفروض عن أصل المسألة وليس فيها عاصب لا قريب ولا بعيد رد على أهل الفروض
بقدر فرضهم، فجدة وأخ من أم: من اثنين، فإن كان الإخوة اثنين فأكثر فمن ثلاثة.
وفي بنت وبنـت ابنـ: من أربعة، فإنـ كان معهـماً أمـ فـمن خـمسـةـ، ولا تـريـدـ عـلـىـ ذـلـكـ؛ لأنـهاـ لـوـ زـادـتـ سـدـسـاـ
لاستغرقتـ الفـروـضـ فـلاـ ردـ، وإنـ كانـ صـاحـبـ الفـرـضـ وـاحـدـاـ أـخـذـ الجـمـيعـ فـرـضاـ وـرـداـ.



جامع عنبة بن قزوان رضي الله عنه

فِصْلٌ

[ميراث ذوي الأرحام]

فإذا مات ميت وليس له من الورثة أحد من أصحاب الفروض ولا العصبات ورثه ذوو الأرحام؛ وهم بقية الأقارب الذين ليسوا بذوي فروض ولا عصبة؛ كأولاد البنات، وأولاد الأخوات، وأولاد الإخوة لأم، وبنات الإخوة، وبنات الأعمام، والعمات، والأحوال، والحالات، والجد الذي من جهة الأم.

وصفة توريثهم أن يُنزلوا منزلة من أدلوا به من أصحاب الفروض أو العصبة فيقومون مقامهم؛ لأنهم متفرقون عنه وبه أدلوا، والله أعلم.

جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه

﴿فِصْلٌ﴾

[ميراث الحمل]

ولا يرث الحمل إلّا إذا خرج حيًّا بأن استهَلَّ صارخًا ونحوه، ويُوقف نصيه إن قُسمت التركة قبل الوضع، فإن خرج ميتًا رُدَّ ما وقف له على بقية الورثة، وإن وقف له أقل رجع على الورثة ببقية حقه.

[ميراث المطلقة]

ومن مات وقد طلق زوجته طلاقًا بائناً، فإن كان في مرض موته المَحْكُوف ورثت منه، وإن كان الطلاق في الصّحة أو في مرض غير مَحْكُوف لم ترث، وأمّا الرّاجعة فإذا مات زوجها وهي في العدّة ورثت واعتدّت واحتدّت.

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

(بَابُ الْحَقِّ)

وهو تحرير الرَّقبة وتخليصها من الرِّق، وهو من أفضَل الطَّاعات، وخصوصاً عتقَ مَنْ هُمْ كَسْبٌ ولا يُخشى منهم الفساد.

ويحصل العتق:


- بالقول: كقوله: أعتقتك، أو حرَّرتك، ونحوه.
- وبال فعل: كما لو مثل برقيقه فجدع بعض أعضائه، أو حرقها، أو خرقها. فيعتق بذلك.
- وبالملك: كما لو مَلَكَ أحداً من أصوله، أو من فروعه، أو من فروع أصوله، فيعتق بمجرد دخوله في ملكه.

ويحصل العتق بالسراية، فإذا أعتق جزءاً من رقيقه عتق كله، وإن كان مشتركاً فأعتق أحد الشركاء نصيبه عتق عليه كله إن كان موسراً، وغرم لشريكه حصته منه؛ وإن كان مُعسراً عتق الجميع واستسعي العبد بها يقابل نصيب الشريك الذي لم يباشر العتق بحسب العُرف على الصَّحيح.

جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه

[الولاء]

وَمَنْ أَعْتَقَ مُلُوكًا بِشَيْءٍ مَا تَقدَّمَ فَلَهُ عَلَيْهِ الولاءُ وَعَلَى أَوْلَادِهِ بِشَرْطٍ كَوْنَهُمْ مِنْ زَوْجَةٍ عَتِيقَةٍ أَوْ أَمَّةً،
فِيرَثُ الْمُعْتَقُ مَا خَلَفَهُ الْعَتِيقُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وِرَثَةٌ، وَمَا أَبْقَتَ الْفَرَوْضَ إِنْ بَقِيَ شَيْءٌ، فَإِنْ وُجِدَ لَهُ عَاصِبٌ مِنْ
النَّسْبِ قُدْمٌ عَلَى الْوَلَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه

٦ مختارات أحكام الأنجذبة

وهي كثيرة جدًّا، وسبب ذلك: أنَّ له أحکاماً في أوله، وأحکاماً في استمراره، وأحکاماً عند انتهائه؛ وكلاً منها يتفرَّع إلى أحکامٍ كثيرة، فنذكر منها المهم:

أمَّا النِّكاح فإنَّه من سُنن المرسلين، وممَّا حَتَّى الله ورسوله عليه؛ لِمَا فيه من الفوائد الضروريَّة، والكماليَّة، الدِّينيَّة، والدنيويَّة.

وبينبغي أن يختار ما طاب من النِّساء، وكمُلَّ دينها، وحسُنَت آدابها، وشَرُفَ بيتهما، فإنْ حصل مع ذلك الجمال وبقية الصِّفات المقصودة فهو أكمل.

ولذلك ينبغي قبل الخطبة أن ينظر إلى مَنْ أراد تزوُّجها، أو يصفها له مَنْ يثق به؛ ليكون على بصيرةٍ من أمره، ولا يحُلُّ له أن يخطب على خطبة أخيه حتَّى يأذن أو يُرِد.

جامع عزبة بن غزوان رضي الله عنه

فِصلٌ

[أركان النكاح وشروطه ومستحباته]

وَلَا بَدْ لِلنِّكَاحِ مِنِ الْإِيمَابِ؛ وَهُوَ الْفَلَقُ الصَّادِرُ مِنَ الْوَلِيِّ أَوْ نَائِبِهِ، كَقُولِهِ: زَوْجُكُ فَلَانَةً.

وَمِنَ الْقَبُولِ؛ وَهُوَ الْفَلَقُ الصَّادِرُ مِنَ الزَّوْجِ، أَوْ مَنْ يَقُولُ مَقَامَهُ، كَقُولِهِ: قَبِيلُ نِكَاحِهَا وَنِحْوَهُ.

وَلَا بَدْ مِنِ الرِّضَى وَعَدْمِ الإِكْرَاهِ لِكُلِّ مِنْهُمَا، إِلَّا لِلَّوَلِيِّ الْمُجْبِرِ؛ كَالْأَبِ الَّذِي يُجْبِرُ الْبَكْرَ الصَّغِيرَةَ.

وَلَا بَدْ مِنَ الْوَلِيِّ؛ وَهُوَ الْأَبُ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ مِنَ الْعَصَبَاتِ الْبَالِغِينَ الْمَرْشِدِينَ، وَأَنْ تَأْذَنَ لَهُ
بِالْقَوْلِ إِنْ كَانَ ثِيبًا، وَبِهِ أَوْ بِالسُّكُوتِ إِنْ كَانَتِ بِكَرًا.

وَلَا بَدْ مِنَ الشَّاهِدَيْنِ عِنْدَ عَقْدِهِ.

وَمِنْ تَعْيِنِ الزَّوْجَةِ بِاسْمِهَا أَوْ صِفَتِهَا الَّتِي تَمِيزُهَا.

إِذَا تَمَّ الْعَقْدُ وَحَصَلَ الدُّخُولُ؛ فَيُنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَ بِنَاصِيَتِهَا وَيَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ»، وَعِنْدَ الْوِقَاعِ يَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا».

وَيُنْبَغِي تَخْفِيفُ الصَّدَاقِ مَعَ موافقتِهِ وَمَوْافِقَتِهِ، إِلَّا فَلَا بَدْ لَهُ أَنْ يَعْطِي فِي الصَّدَاقِ مَا يَعْطِي أَمْثَالُهِ فِي بَلْدَهِ؛ فَإِنَّ الصَّدَاقَ وَمَا يَتَبعُهُ، وَالنَّفَقَاتُ مِنْ طَعَامٍ وَكَسْوَةٍ، مَرْجِعُهَا إِلَى الْعُرُوفِ الْجَارِيِّ بَيْنَ النَّاسِ، إِلَّا مَعَ الْاِتْفَاقِ وَالرِّضَى عَلَى أَقْلَ أوْ أَكْثَرِ.

وَالْوَلِيمَةُ عَلَى عَقْدِ الزَّوْجِ مُسْتَحْبَةٌ بِحَسْبِ حَالِ الزَّوْجِ يَسَارًا وَإِعْسَارًا، وَالإِجَابَةُ إِلَيْهَا وَاجِبَةٌ، وَإِلَى باقي
الدَّعَوَاتِ سُنَّةٌ.

وَعَلَى النَّاسِ فِي الْوَلَائِمِ وَالدَّعَوَاتِ وَنِحْوَهَا سَلُوكُ طَرِيقِ الْاِقْتَصَادِ، وَاجْتِنَابُ الْإِسْرَافِ.



[المحرمات في النكاح على التأييد]

[المحرمات على التأييد]

والمحرمات من النساء: الفروع وإن نزلن، والأصول وإن علون، وفروع الأب والأم وإن نزلن، وفروع الأجداد والجدات لصلبهم فقط، فالقرابات كلهن حرام، إلّا بنات العم، وبنات العمّات، وبنات الأخوال، وبنات الحالات.

ويحرّم من الرّضاع ما يحرم من النّسب من جهة المرضعة وصاحب اللبن، وأمّا من جهة أقارب الراضع فلا يدخل في التّحرير إلّا ذريته فقط.

وأمّا المحرمات بالصّهْر: فإذا تزوّج الرجل أنتي حرّمت على أبنائه وإن نزلوا، وعلى آبائه وإن علوا، وحرّم على المتزوّج أمّهات زوجته وإن علون، وبناتها من غيره وإن نزلن بشرط أن يدخل بها في الأخيرة، وحُكم الرّضاع في ذلك حكم النّسب. هؤلاء الأقسام الثلاثة يحرّمون على التأييد.

جامع عنبة بن غزان رضي الله عنه



[المُحْرَمَاتِ إِلَى أَمْدٍ]

وأَمَّا الْمُحْرَمَاتِ إِلَى أَمْدٍ فَهِيَ: أخت الزوجة، وعُمْتها، أو من هي عُمْتها، أو خالتها، بنسِبٍ أو رضاع. ولا تحل المُعْتَدَّةُ وَالْمُسْتَبَرَّةُ مِنَ الْغَيْرِ حَتَّى تُنْقَضِي عَدَّهَا، وَلَا يَحْلُّ التَّعْرِيضُ وَلَا التَّصْرِيحُ بِخُطْبَةِ الْمُعْتَدَّةِ الرَّجُعِيَّةِ. وَأَمَّا الْبَائِنُ فَيَحْلُّ التَّعْرِيضُ وَيُحْرِمُ التَّصْرِيحُ لَهَا بِالْخُطْبَةِ.

وَتُحْرِمُ الرَّازِنِيَّةُ عَلَى الرَّازِنِيِّ وَغَيْرِهِ حَتَّى تُنْوَبُ.

وَلَا يُعْقَدُ النِّكَاحُ فِي حَالِ إِحْرَامِ الرَّجُلِ أَوِ الْمَرْأَةِ.

وَتُحْرِمُ مَطْلُقَتِهِ ثَلَاثًا حَتَّى تُنْقَضِي عَدَّهَا وَتَنْزَوَّجَ غَيْرُهُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ غَيْرُ نِكَاحِ التَّحْلِيلِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ لَا يَفِيدُ الْحِلِّ، وَيَطْأَهَا الزَّوْجُ الثَّانِي، ثُمَّ إِذَا رَغَبَ عَنْهَا وَطَلَّقَهَا وَانْقَضَتْ عَدَّهَا حَلَّتْ لِلأَوَّلِ.

وَلَا يَحْلُّ لِلْمُسْلِمِ نِكَاحُ الْكَافِرَةِ، إِلَّا الْيَهُودِيَّةِ، وَالنَّصَارَى، وَلَا لِلْكَافِرِ نِكَاحُ الْمُسْلِمَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

فَضْلًا
لِهِمْسَرَا

[الشُّروطُ فِي النِّكاح]

قال ﷺ: «إِنْ أَحَقَ الشَّرْوَطُ أَنْ تَوْفَوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفَرْوَحَ» متفقٌ عليه.

فَكُلُّ شَرْطٍ شَرَطٌ أَحَدُ الزَّوْجِينَ عَلَى الْآخَرِ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ يُجْبِي الْوَفَاءَ بِهِ:

إِلَّا نِكَاحُ الشَّعَارِ: بِأَنْ يَزُوِّجَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ مَوْلِيهِ بِشَرْطٍ أَنْ يَزُوِّجَهُ الْآخَرُ وَلَا مَهْرٌ بَيْنَهُمَا.

وَإِلَّا نِكَاحُ التَّحْلِيلِ: الَّذِي يَقْصِدُ بِهِ حَلَّهَا لِمَطْلُقَهَا ثَلَاثًا.

وَإِلَّا نِكَاحُ الْمُتَعَةِ: بِأَنْ يَتَزَوَّجَهَا إِلَى مَدَّةٍ ثُمَّ يَفَارِقُهَا.

فَهَذِهِ شُرُوطٌ فَاسِدَةٌ مُفْسِدَةٌ لِلنِّكاحِ، وَمَا سَوَاهَا مَمَّا هُمْ أَوْ لَأْحَدِهِمَا فِيهِ مَقْصُودٌ صَحِيحٌ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ

لَازِمٌ.

جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه



[العِشْرَةُ بَيْنَ الرَّوْجَيْنِ]

ويلزم كل واحدٍ من الزوجين عشرة الآخرين بالمعروف من الصحبة الجميلة، وكف الأذى عنه، واحتمال المفوات.

قال صلى الله عليه وسلم: «لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَّ مِنْهَا خُلُقًا آخَرَ». وعلى المرأة احتمال ما يُردد عليها من زوجها، وخدمته بالمعروف. وينبغي أن تترسّف له وتتجمل، خصوصاً في أوقات الفراغ من مهنة البيت، وأن لا يقع بصره منها على ما يكره. وعليها أن تطيعه، وتقدم طاعته على طاعة أبيها إن تعذر الجمع ورضي الطرفين، ولا تخرج إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته لأحد إلا بإذنه.

وينبغي أن تتحسب للأجر عند الله في طاعة الزوج، وخدمته، وإدخال السرور عليه، وخصوصاً إذا كبر، أو مرض، مع ما لها من الخير العاجل في ذلك، قال تعالى: ﴿فَالصَّلِّحَاتُ قَنِيتُ حَفِظَتُ لِلْعَيْنِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].


جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه



[الْعَدْلُ وَالْقَسْمُ بَيْنَ الرَّوْجَاتِ]

وعليه أَنْ يَعْدِلَ بَيْنَ زَوْجَاتِهِ فِي الْقَسْمِ، وَكَذَا عَلَى الصَّحِيحِ فِي النَّفَقَةِ، وَالْكُسُوَّةِ، وَتَوَابِعِهَا. وَأَمَّا الْمُحَبَّةُ
وَمَا يَتَبعُهَا مِنَ الْوَطَءِ فَلَا يَحِبُّ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسْتَطِعُهُ وَلَا يَمْلِكُهُ.


وَمِنْ تَزَوُّجِ زَوْجَةِ بَكْرًا أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعٌ بِأَيَامِهَا ثُمَّ عَادَ إِلَى الْقَسْمِ، وَإِنْ كَانَتْ ثَيَّبًا أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا
ثُمَّ قَسْمٌ، وَإِنْ شَاءَتْ قَسْمٌ لَهَا سَبْعًا وَقَسْمٌ مُثْلِهَا لِبَقِيَّةِ زَوْجَاتِهِ.



جَامِعُ عَنْبَةَ بْنِ غَزَوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[النُّشُوز]


وَمَنْ عَصَتْ زَوْجَهَا وَنَسَرَّتْ وَتَرَكَتْ طَاعَتْهُ الْوَاجِبَةَ بِلَا تَقْصِيرٍ مِّنْهُ؛ سَقْطٌ حُكْمًا مِّنَ الْفَسْدِ وَالنَّفْقَةِ حَتَّى
تَرْجَعَ إِلَيْ طَاعَتْهُ، وَيَقُولُونَهَا بِالْوَاعِظِ وَالْتَّذَكِيرِ لَهَا بِمَا يَحْبُّ مِنْ حَقٍّ، فَإِنْ أَصْرَرَتْ هَجْرَاهَا، ثُمَّ إِنْ تَرَدَّتْ فَلَهُ أَنْ
يَضْرُبَهَا ضَرًّا غَيْرَ مُبَرِّحٍ.



جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

[الخلع]

وإذا تعدد الملاعنة بينهما فلها أن تخالعه وتفتدي منه بما يتلقان عليه من قليل أو كثير، فإذا خلعها كان ذلك فسخاً بائناً لا ينقص به عدد الطلقات، ومثل ذلك: من فسخها الحكم لموجب؛ كقصصيه فيها يجب من نفقة، أو وطء، أو حضور من سافر، إذا روجع في ذلك وليس له عذرٌ شرعي، فالفسوخ كلها لا ينقص بها عدد الطلاق، ويكون ذلك بائناً إلا أنه ليس كالطلاق الثالث، بل يحتمل أن يتزوجها بنكاحٍ جديداً برضاهما وهي شهود، ولو في عدتها؛ لأن العدة لم ينبعها أو للمفسوخة منه.



جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه

فِصْلٌ

[الطلاق والعدة وتوابع ذلك]

وأمّا الطلاق فقد أباحه الله تعالى وخصوصاً عند الحاجة إليه، فإن لم يمتحن إليه فينبع لزوج أن يصبر على زوجته، وخصوصاً إذا كان لها أولاد منه؛ فإن في الصبر عليها خيراً كثيراً في الدين والدنيا، وعواقب حميدة. وإذا بدأ له طلاقها طلاقها واحدة في طهير لم يطأها فيه، ولا يحيل له أن يطلقها وهي حائض، أو في طهير قد وطئها فيه، إلا أن تكون صغيرة لم تخض، أو آيسة من الحيض، أو حاملاً قد استبان حملها، فلا بأس بطلاقها؛ لأنّها حينئذ تشرع في عدتها من طلاقه، وذلك بوضع الحمل إن كانت حاملاً، وبثلاثة أشهر لآيسة ولمن لم تخض لصغرٍ ونحوه.

وأمّا من تخض فعدتها ثلاثة حِيَض كاملات، ولا يعتد بالحيضة التي طلاقها وهي فيها؛ ولهذا حرم طلاقها في الحيض كما تقدم.

ولها النفقة في مدة العدة، وحكمها حكم الزوجات في كل شيءٍ من الأحكام إلا في القسم.

وأمّا المطلقة ثلاثة والبائن بفسخ من الفسخ، فلا نفقة لها ولا سكناً.

وعدة المتوفى عنها زوجها وضع الحمل إن كانت حاملاً، فإن لم تكن حاملاً فعدتها أربعة أشهر وعشرين، وعليها في مدة العدة الإحداد، وهو: ترك ما يدعى إليها ويرغب الرجال فيها؛ من الطيب، والحلبي، وثياب الزينة، والتّحسين بالحناء ونحوه. وعليها لزوم المسكن؛ فلا تخرج منه في مدة العدة إلا إذا احتاجت في النهار لا في الليل.

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

فِصْلٌ

[الشُّكُّ في الطَّلاق]

ومن شُكٍّ في الطَّلاق، أو في عدده؛ لم يلزمـه ما شُكَّ فيه، واستَصْبَح العصمة.


[تعليق الطلاق]

وَمَنْ عَلَقَ طَلاقَ زَوْجِهِ بِزَمْنٍ، أَوْ وَجْدَ شَيْءٍ؛ صَحَّ التَّعْلِيقُ، وَلَمْ تُطْلَقْ حَتَّى يَحْيَى الْمَعْلَقُ عَلَيْهِ وَهِيَ فِي عِصْمَتِهِ.

[الصُّورُ الَّتِي تَبَيَّنَ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا]

ويصير الفراق بائناً في ستّ صور: إذا مات الزوج، وإذا فُسخت منه لِمُوجَبٍ، وإذا كان الطلاق على عَوْضٍ، وإذا كان الطلاق بالثَّلَاثَةِ، وإذا طَلَقَ قَبْلَ الدُّخُولِ، وإذا طَلَقَ فِي نِكَاحٍ فاسدٍ.

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه



[الظاهر والتحريم]

وإذا ظهر الزوج من زوجته أو حرمها فقد فعل مُنكرًا من القول وزورًا، وعليه الكفاراة قبل الميسى: عليه عتق رقبة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، فإذا كفر حلّت له.

وأما من حرم غير زوجته، من طعام، أو شراب، أو كسوة، أو أمة، أو غيرها؛ فعليه لذلك كفاراة يومين.

جامع عنبة بن غزان رضي الله عنه

[الإِيَّلَاء]


وإذا حلف أن لا يطأ زوجته أبداً، أو مدة تزيد على أربعة أشهر، فهو مؤلٍ، فإن طابت الزوجة منه الوطء
أُلزم بذلك، وضرب له أربعة أشهر، فإن وطأها فقد فاء، وعليه كفارة يمين، وإن مضت ولم يطأ - وهي
مقيمة على دعواها - أمير بالوطء، فإن امتنع أُجبر على فراقها، فإن امتنع طلقها منه الحاكم.

[اللِّعْنَ]

ومن قَدَّف زوجته بالرُّزْنِي حُدُّ للقذف ثمانون، إلا أن يقيم البينة أربعة رجال، فيُقام عليها الحُدُّ، أو يُلاعن
بأن يشهد عليها خمس مرات أنها زانية، ويُلعن نفسه في الخامسة إن كان من الكاذبين.


ويُرْدَأ عنها العذاب - إما الحُدُّ على الصَّحيح، أو التَّعزير -: أن تشهد خمس شهادات بالله إنه لمن
الكاذبين، وتزيد في الخامسة أنَّ غضب الله عليها إنْ كان من الصادقين، ثم تحصل الفرقة المؤبدة. ويتنفي
بذلك الولد الذي نفاه ولاعنَ على ذلك؛ فالولد للفراش إلا بأحد أمرين: إما اللعن، وإما عدم الإمكان؛
بأن تأتي به لأقل من ستة أشهر من تزوُّجه بها ويعيش، أو بعد فراقه في مدةٍ يعلم أنه ليس منه.

جامع عنابة بن عزوان رضي الله عنه



[النَّفَقَاتُ]

ونفقةُ القريب الفقير واجبةٌ على قريبه المُؤسر بهذين الشرطين: غنى المنفق، وفقر المنفق عليه، وكون المنفق وارثاً للمنفق عليه إذا كان من الحواشي.
وأما الأصول والفروع فلا يشترط غير الشرطين الأولين.
وعليه نفقة مالكه من الآدميين، والبهائم، وأن يقوم بكافياتهم، ولا يكلفهم من العمل ما لا يطيقون.



جامعة عنابة بن غزوان رضي الله عنه

جامع عنبة بن غزان رضي الله عنه

فائدة: صح عن الإمام الزهري رحمة الله أنه قال: «ما عبد الله بيشمل الفقه».

وصح عن مطرّف بن عبد الله بن الشخير رحمة الله أنه قال:

«حظ من علم أحب إلى من حظ من عبادة».

وصح عن الإمام الشافعي القرشي رحمة الله أنه قال:

«طلب العلم أفضل من الصلاة التالية».



مَذَارِعُ الْعِلْمِ
بِالْمَدِينَةِ الْمُسْلَمَةِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ
جَمِيعُ الْمُرْكَبَاتُ
لِلْمَدِينَةِ الْمُسْلَمَةِ

مَتَوْجٌ



صَنْ

(شَرِحُ الْسَّنَةِ)

ذَلِيلُهُ

الإِمامُ الْمُزَنِّي

رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

(١٧٥ - ١٢٦٤ هـ)

(شَرِحُ وَتَعْلِيقُ)

فَضْيَلَةُ الشَّيْخِ / مُحَمَّدُ بْنُ سَرْمَانَ الْهَاجِرِيِّ

حَفْظُ اللهِ تَعَالَى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّا كُمْ بِالْتَّقْوَى، وَوَفَقَنَا وَإِيَّا كُمْ لِمُوَافَقَةِ الْهُدَى.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَنْ أُوضِّحَ لَكَ مِنَ السُّنَّةِ أُمْرًا تُصَبِّرُ نَفْسَكَ عَلَى التَّمَسُّكِ بِهِ، وَتَدْرِأُ بِهِ عَنْكَ شُبَهَ الْأَقَاوِيلِ، وَرَبِيعَ مُحدثَاتِ الْضَّالِّينَ، وَقَدْ شَرَحْتُ لَكَ مِنْهَا جَامِعًا مُوضِّحًا، لَمْ أَلْنَفْسِي وَإِيَّاكَ فِيهِ نُصْحًا، بَدَأْتُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ ذِي الرَّشْدِ وَالْتَّسْدِيدِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ أَكْبَرُ مَنْ ذُكِرَ، وَأَوْلَى مَنْ شُكِرَ، وَعَلَيْهِ أَثْنَيْ.



[خِدْرُورَةٌ إِثْبَابِهِ الصَّفَافَاتِ بِلَا تَمْثِيلٍ وَلَا تَعْطِيلٍ]

١ - الْوَاحِدُ الصَّمَدُ، لَيْسَ لَهُ صَاحِبٌ وَلَا وَلَدٌ، حَلَّ عَنِ الْمُشَيْلِ؛ فَلَا شَيْءٌ لَهُ وَلَا عَدِيلٌ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ،
الْعَلِيمُ الْخَيْرُ، الْمُنْيَعُ الرَّفِيعُ.



جَامِعُ عَنْبَةَ بْنِ عَلْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [الْعُلُوُّ]

٢ - عَالٍ عَلَى عَرْشِهِ، وَهُوَ دَانٍ بِعِلْمِهِ مِنْ خَلْقِهِ.



.....
.....
.....
.....

[المخلص والقدر]

٣ - أَحَاطَ عِلْمُهُ بِالْأُمُورِ، وَأَنْفَذَ فِي خَلْقِهِ سَابِقَ الْمَقْدُورِ، ﴿يَعْلَمُ خَلِيلَةَ الْأَغَيْنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩]. فَالْخُلُقُ عَامِلُونَ بِسَابِقِ عِلْمِهِ، وَنَافِذُونَ لِمَا خَلَقُوهُمْ لَهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ مِنَ الطَّاعَةِ نَعْمًا، وَلَا يَجِدُونَ إِلَى صَرْفِ الْمُعْصِيَةِ عَنْهَا دَفْعًا. خَلَقَ الْخُلُقَ بِمَشِيَّتِهِ عَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ كَانَتْ بِهِ.




[الملائكة]

٤ - وَخَلَقَ الْمَلَائِكَةَ جَمِيعًا لِطَاعَتِهِ، وَجَبَاهُمْ عَلَىٰ عِبَادَتِهِ؛ فِيمِنْهُمْ مَلَائِكَةٌ بِقُدْرَتِهِ لِلْعَرْشِ حَامِلُونَ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ حَوْلَ عَرْشِهِ يُسَبِّحُونَ، وَآخَرُونَ بِحَمْدِهِ يُقَدِّسُونَ، وَاصْطَفَى مِنْهُمْ رُسُلًا إِلَىٰ رُسُلِهِ، وَبَعْضُ مُدَبِّرُونَ لِأَمْرِهِ.



[آدم عليه السلام]

٥ - ثُمَّ خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَهُ جَنَّتَهُ، وَقَبَلَ ذَلِكَ لِلأَرْضِ خَلْقَهُ، وَنَهَاهُ عَنْ شَجَرَةٍ قَدْ نَفَدَ قَضَاؤُهُ عَلَيْهِ بِأَكْلِهَا، ثُمَّ ابْتَلَاهُ بِمَا نَهَاهُ عَنْهُ مِنْهَا، ثُمَّ سَلَطَ عَلَيْهِ عَدُوًّهُ فَأَغْوَاهُ عَلَيْهَا، وَجَعَلَ أَكْلَهُ لَهَا إِلَى الْأَرْضِ سَبِيبًا، فَمَا وَجَدَ إِلَى تَرْكِ أَكْلِهَا سَبِيلًا، وَلَا عَنْهُ لَهَا مَذْهَبًا.



[أَعْمَالُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ]

٦ - ثُمَّ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ مِنْ ذُرَيْتِهِ أَهْلًا؛ فَهُمْ بِأَعْمَالِهَا بِمَشِيَّتِهِ عَامِلُونَ، وَبِقُدْرَتِهِ وَبِإِرَادَتِهِ يَنْفُذُونَ.
وَخَلَقَ مِنْ ذُرَيْتِهِ لِلنَّارِ أَهْلًا؛ فَخَلَقَ لَهُمْ أَعْيُنًا لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا، وَآذَانًا لَا يَسْمَعُونَ بِهَا، وَقُلُوبًا لَا يَفْقَهُونَ
بِهَا، فَهُمْ بِذَلِكَ عَنِ الْهُدَى مَحْجُوبُونَ، وَبِأَعْمَالٍ أَهْلِ النَّارِ بِسَابِقِ قَدْرِهِ يَعْمَلُونَ.



[الإيمان]

٧ - وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَهُمَا سِيَانٌ وَنِظَامَانٌ وَقَرِينَانٌ، لَا تُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، لَا إِيمَانٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٌ
إِلَّا بِإِيمَانٍ.

وَالْمُؤْمِنُونَ فِي الْإِيمَانِ يَتَفَاضَلُونَ، وَبِصَالِحِ الْأَعْمَالِ هُمْ مُتَرَادُونَ، وَلَا يَحْرُجُونَ بِالذُّنُوبِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَلَا يَكُفُرُونَ
بِرُكُوبِ مَعْصِيَةٍ وَلَا عِصْيَانٍ، وَلَا نُوْجُبُ لِمُحْسِنِهِمُ الْجِنَانَ بَعْدَ مَنْ أَوْجَبَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَسْهُدُ
عَلَى مُسِيَّهِمْ بِالنَّارِ.



[القرآن]

حَامِعُ عَنْبَةَ بْنِ عَرْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٨ - وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ لَدُنْهُ، وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فَيَسِيدُ.



[الصفات]

٩ - وَكَلِمَاتُ اللَّهِ، وَقُدْرَةُ اللَّهِ، وَنَعْتُهُ وَصِفَاتُهُ، كَامِلَاتُ عَيْرٍ مَخْلُوقَاتٍ، دَائِمَاتُ أَزْلَيَاتُ، وَلَيْسَتْ بِمُحْدَثَاتٍ فَتَبِيدُ، وَلَا كَانَ رَبُّنَا نَاقِصًا فَيَزِيدُ.

جَلَّ صِفَاتُهُ عَنْ شَبِيهِ صِفَاتِ الْمُخْلُوقِينَ، وَقَصُرَتْ عَنْهُ فِطْنُ الْوَاصِفِينَ، قَرِيبٌ بِالإِجَابَةِ عِنْدَ السُّؤَالِ،
بَعِيدٌ بِالتَّعَزِّيزِ لَا يُنَأِّلُ، عَالٍ عَلَى عَرْشِهِ، بَاءِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، مَوْجُودٌ وَلَيْسَ بِمَعْذُومٍ وَلَا بِمَفْقُودٍ.



جَامِعُ عَنْبَةَ بْنِ عَزْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[الأجال]

١٠ - وَالْخُلُقُ مِتُّونَ بِآجَاهِمْ، عِنْدَ نَفَادِ أَرْزَاقِهِمْ، وَانْقِطَاعِ آثَارِهِمْ.



[القبور]

١١- ثُمَّ هُمْ بَعْدَ الضَّغْطَةِ فِي الْقُبُورِ مُسَاءُلُونَ.



[النشور والمسابقات]

١٢- وَبَعْدَ الْبَلَى مَنْشُورُونَ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى رَبِّهِمْ مَحْشُورُونَ، وَلَدَى الْعَرْضِ عَلَيْهِ مُحَاسِبُونَ، بِحَضْرَةِ
الْمُوازِينَ، وَنَشِرِ صُحُفِ الدَّوَاوِينَ، أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ، ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً﴾ [المعارج: ٤]
لَوْ كَانَ غَيْرُ اللَّهِ بِعْلَكَ الْحَاكِمَ بَيْنَ خَلْقِهِ؛ لَكِنَّهُ اللَّهُ يَلِي الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ بَعْدِلٌ بِمِقْدَارِ الْقَائِلَةِ فِي الدُّنْيَا، ﴿وَهُوَ أَسَعُ
الْحَسِينَ﴾ [الأنعام: ٦٢]، كَمَا بَدَأَهُ لَهُمْ مِنْ شَقاوةٍ وَسَعَادَةٍ يَوْمَئِذٍ يَعُودُونَ، ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعَيرِ﴾
[الشورى: ٧].

جامع عنبة بن عروان رضي الله عنه

[الجنة والنار]

١٣- وَأَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمُونَ، وَبِصُنُوفِ اللَّذَّاتِ يَتَلَذَّذُونَ، وَبِأَفْضَلِ الْكَرَامَةِ يُخْبَرُونَ.

١٤- فَهُمْ حِينَئِذٍ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْتَظِرُونَ، لَا يُمَارُونَ فِي النَّظَرِ إِلَيْهِ وَلَا يَسْكُونَ، فَوُجُوهُهُمْ بِكَرَامَتِهِ نَاضِرَةُ، وَأَعْيُنُهُمْ بِفَضْلِهِ إِلَيْهِ نَاظِرَةُ، فِي نَعِيمٍ دَائِمٍ مُقِيمٍ، ﴿لَا يَسْهُمُ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُحْرِجٍ﴾ [الحجر: ٤٨] ، ﴿أُكُلُّهَا دَائِمٌ وَظُلُّهَا تِلْكَ عَقْبَى الَّذِينَ أَنْتَقَوْا وَعَقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾ [الرعد: ٣٥].

وَأَهْلُ الْجَنْدِ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ محْجُوبُونَ، وَفِي النَّارِ يُسْجَرُونَ، ﴿لِيَسَّ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَلِيلُونَ﴾ [المائدة: ٨٠] ، ﴿لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فِيمَا ثُنُوا وَلَا يُحَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ بَغْزِيَ كُلَّ كَفُورٍ﴾ الآية [فاطر: ٣٦] ، خَلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْمُوْحَدِينَ إِخْرَاجُهُمْ مِنْهَا.



جامع عنابة بن عزوان رضي الله عنه

[طالعة الأئمة والأمراء ومنع الخروج عليهم]

١٥- وَالطَّاعَةُ لِأُولَئِكَ الْأَمْرِ فِيمَا كَانَ عِنْدَ اللَّهِ بَعْدَكَ مَرْضِيًّا، وَاجْتِنَابُ مَا كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مُسْخِطاً.

وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عِنْدَ تَعْدِيهِمْ وَجُورِهِمْ، وَالتَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ بَعْدَكَ؛ كَيْمًا يَعْطِفُ عَنْهُمْ عَلَى رَعِيَّتِهِمْ.



[الإمساك عن تكفير أهل القبلة]

١٦- وَالإِمْسَاكُ عَنْ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُمْ فِيمَا أَحْدَثُوا، مَا لَمْ يَبْتَدِعُوا ضَلَالًا، فَمَنْ ابْتَدَعَ مِنْهُمْ ضَلَالًا كَانَ عَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ خَارِجًا، وَمِنَ الدِّينِ مَارِقاً، وَيَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ بَعْدَكَ بِالْبَرَاءَةِ مِنْهُ، وَيُهْجِرُ وَيُحْتَمِرُ، وَتُجْنِبُ غُدَّتَهُ؛ فَهِيَ أَعْدَى مِنْ غُدَّةَ الْجَرَبِ.



جامع عنابة بن عزوان رضي الله عنه

[الصدابة رضي الله عنهم]

١٧- وَيُقَالُ بِفَضْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ
وَأَخْيَرُهُمْ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَنْتَيْ بَعْدَهُ بِالْفَارُوقِ، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَهُمَا وَزِيرَا
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَضَجِيعَاهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَثَلَتْ بِذِي التُورِينِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ بِذِي
الْفَضْلِ وَالْتَّعْقَى عَلَيْهِ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

ثُمَّ الْبَاقِينَ مِنَ الْعَشَرَةِ الَّذِينَ أَوْجَبَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَنَّةَ، وَتُخْلَصُ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنَ
الْمُحَبَّةِ بِقَدْرِ الَّذِي أَوْجَبَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ التَّفْضِيلِ، ثُمَّ لِسَائِرِ أَصْحَابِهِ مِنْ بَعْدِهِمْ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَيُقَالُ بِفَضْلِهِمْ، وَيُذَكَّرُونَ بِمَحَاسِنِ أَفْعَالِهِمْ، وَتُمْسِكُ عَنِ الْحَوْضِ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ؛ فَهُمْ خِيَارُ أَهْلِ
الْأَرْضِ بَعْدَ تَبَيَّنَهُمْ، ارْتَضَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ، وَجَعَلَهُمْ أَنْصَارًا لِدِينِهِ؛ فَهُمْ أَئِمَّةُ الدِّينِ، وَأَعْلَامُ الْمُسْلِمِينَ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

جَامِعُ عَزْبَةِ بْنِ عَزْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[الصلاة وراء الأئمة والجمادات معهم]

١٨- وَلَا تَنْرُكُ حُضُورَ الْجُمُعَةِ، وَصَلَّةً مَعَ بَرِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَفَاجِرَهَا لَازِمٌ، مَا كَانَ مِنَ الْبِدَعَةِ بَرِيئًا، فَإِنْ ابْتَدَعَ صَلَالًا فَلَا صَلَةَ خَلْفَهُ، وَالْجِهَادُ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ عَدْلٍ أَوْ جَائِرٍ، وَالْحُجُّ.



[قصر الصلاة والاختيار بين الصيام والإفطار في الأسفار]


١٩ - وَإِقْصَارُ الصَّلَاةِ فِي الْأَسْفَارِ، وَالتَّخْيِيرُ فِيهِ بَيْنَ الصَّيَامِ وَالإِفْطَارِ فِي الْأَسْفَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ.



جامع عنبة بن عزوان رضي الله عنه

[اجتماع أئمة المدحى الماضين على هذه المقالات]

٢٠ - هَذِهِ مَقَالَاتٌ وَأَفْعَالٌ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا الْمَاضُونَ الْأَوَّلُونَ مِنْ أَئِمَّةِ الْهُدَى، وَبِتُوفِيقِ اللَّهِ اعْتَصَمُ بِهَا التَّابِعُونَ قُدُّوَّةً وَرِضَا، وَجَاءُوا التَّكَلُّفَ فِيهَا كُفُوا، فَسُدُّدُوا - بِعَوْنَى اللَّهِ - وَوُفِّقُوا، لَمْ يَرْغَبُوا عَنِ الاتِّبَاعِ فَيَقَصُّرُوا، وَلَمْ يُجَاوِرُوهُ تَزِيدًا فَيَعْتَدُوا، فَتَحْنُنُ بِاللَّهِ وَإِقْتُونَ، وَعَلَيْهِ مُتَوَكِّلُونَ، وَإِلَيْهِ فِي اتِّبَاعِ آثَارِهِمْ رَاغِبُونَ.



جامع عنبة بن غزان رضي الله عنه

[المحافظة على أداء المفاصل والرواتب واجتناب المدرمات]

٢١ - فَهَذَا «شِرْحُ السُّنْنَةِ»، تَحْرِيْتُ كَسْفَهَا، وَأَوْضَحْتُهَا؛ فَمَنْ وَفَقَهُ اللَّهُ لِلْقِيَامِ بِمَا أَبْتَهَ مَعَ مَعْوَنِيهِ لَهُ بِالْقِيَامِ عَلَى أَدَاءِ فَرَائِصِهِ بِالْاحْتِيَاطِ فِي النَّجَاسَاتِ، وَإِسْبَاغِ الطَّهَارَاتِ عَلَى الطَّاعَاتِ، وَأَدَاءِ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْاسْتِطَاعَاتِ، وَإِيَّاتِ الرَّكَأَةِ عَلَى أَهْلِ الْجِدَاتِ، وَالْحُجَّ عَلَى أَهْلِ الْجَدَةِ وَالْاسْتِطَاعَاتِ، وَصِيَامِ الشَّهْرِ لِأَهْلِ الصَّحَّاتِ، وَخَمْسُ صَلَوَاتٍ سَنَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَلَاةُ الْوُتْرِ كُلُّ لَيْلَةٍ، وَرَكْعَتَانِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةُ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، وَصَلَاةُ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا نَزَلَ، وَصَلَاةُ الْاَسْتِسْقَاءِ مَتَى وَجَبَ.

٢٢ - وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ، وَالْاحْتِرَازُ مِنَ النَّمِيمَةِ، وَالْكَذِبِ، وَالْغَيْبَةِ، وَالْبَغْيِ بِعِنْدِ الْحَقِّ، وَأَنْ يُقَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يُعْلَمُ، كُلُّ هَذِهِ كَبَائِرُ الْمُحَرَّمَاتُ.

وَالْتَّحَرِّي فِي الْمَكَابِسِ، وَالْمَطَاعِمِ، وَالْمَحَارِمِ، وَالْمَسَارِبِ، وَالْمَلَابِسِ، وَاجْتِنَابُ الشَّهَوَاتِ؛ فِيمَّا دَاعِيَةُ لِرُكُوبِ الْمُحَرَّمَاتِ؛ فَمَنْ رَعَى حَوْلَ الْجَمَعِ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِي الْجَمَعِ.

جامع عنابة بن غزوان رضي الله عنه

[خاتمة الرسالة]

فَمَنْ يُسِّرَ لِهَذَا فَإِنَّهُ مِنَ الدِّينِ عَلَى هُدَىٰ، وَمَنَ الرَّحْمَةُ عَلَى رَجَاءٍ.

وَوَقَّفَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ إِلَى سَبِيلِهِ الْأَقْوَمِ، بِمَنِ الْجَزِيلُ الْأَقْدَمِ، وَجَلَالُهُ الْعَلِيُّ الْأَكْرَمِ.

وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ قَرَأَ عَلَيْنَا السَّلَامَ، وَلَا يَنَالُ سَلَامُ اللَّهِ الْمُضَالِّينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

تَجَزَّتِ الرِّسَالَةُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِ،

وَصَلَوَاتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَاصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ، وَسَلَامٌ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.



بِحَمْدِ اللَّهِ

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

مَنْ حَازَ الْعِلْمَ وَذَكَرَهُ صَلُحَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ
فَأَدْمَلَ الْعِلْمَ مُذَاكِرَتُهُ فَحِيَاةُ الْعِلْمِ مُذَاكِرَتُهُ

(وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي نَتَمْ بِيْعَمَتِهِ الصَّالِحَاتُ)

(الدُّورَةُ الْعِلْمِيَّةُ الرَّابِعَةُ عَشَرَةُ ١٤٣٧ هـ)

(مَسْجِدُ الصَّحَافِيِّ الْجَلِيلِ عَبْتَةَ بْنِ غَزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

مَدِينَةُ الدَّمَامُ - الْمَنْطَقَةُ الشَّرْقِيَّةُ

الدورة العلمية الرابعة عشرة

بجامعة عتبة بن غزوان رضي الله عنه

والتي تبدأ يوم الأربعاء ١٥ شوال ١٤٣٧

بعد العشاء

شرح

كتاب شرح السنة
للامام إباعيل بن عيسى المزني
فضيلة الشيخ
محمد بن رزان الماجري

بعد المغرب

شرح

كتاب كشف الكربة في وصف حال
أهل الغربة لابن رجب الخطيب
فضيلة الشيخ الدكتور
محمد بن هادي المدخلي

بعد الظهر

فضيلة الشيخ الدكتور
محمد بن هادي المدخلي

بعد الفجر

شرح

رسالة التمرية
لشيخ الإسلام ابن تيمية
فضيلة الشيخ
عابد بن خليف الشمري

بعد العصر

شرح

نور البصائر والآليات
للشيخ عبد الرحمن السعدي
فضيلة الشيخ
فؤاد بن سعود العربي

يوجد مكان خاص للنساء

تنقل فعاليات الدورة مباشرة عبر إذاعة جامعة عتبة بن غزوان

www.miraath.net